مركز دراسات الوحدة العربية

العقوبات والمنبوذون في الشرق الأوسط

العراق - ليبيا - السودان

تيم نبلوك

العقوبات والمنبوذون في الشرق الأوسط

العـــراق - ليـبـيـا - الســودان

مركز دراسات الوحدة العربية

العقوبات والمنبوذون في الشرق الأوسط

العراق - ليبيا - السودان

تيم نبلوك

الفهرسة أثناء النشر - إعداد مركز دراسات الوحدة العربية

نبلوك، تيم
العقوبات والمنبوذون في الشرق الأوسط/ تيم نبلوك.
٢٦٨ ص.
ببليوغرافية: ص ٢٤٩ - ٢٦٢.
يشتمل على فهرس.
١. العقوبات الاقتصادية - الشرق الأوسط. ٢. العقوبات الاقتصادية - ليبيا. ٣. العقوبات الاقتصادية - العراق. ٤. العقوبات الاقتصادية - السودان. أ. العنوان.
341.5820956

«الآراء الواردة في هذا الكتاب لا تعبّر بالضرورة عن اتجاهات يتبناها مركز دراسات الوحدة العربية»

عنوان الكتاب بالإنكليزية
«Pariah States» and Sanctions in the Middle East: Iraq, Lybia, Sudan
(Boulder, CO; London: Lynne Rienner Publishers, 2001)

مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «سادات تاور» شارع ليون ص.ب: ٦٠٠١ - ١١٣
الحمراء - بيروت ٢٠٩٠ ١١٠٣ - لبنان
تلفون: ٨٦٩١٦٤ - ٨٠١٥٨٢ - ٨٠١٥٨٧
برقياً: «مرعربي» - بيروت
فاكس: ٨٦٥٥٤٨ (٩٦١١)
e-mail: info@caus.org.lb
Web Site: http://www.caus.org.lb

حقوق الطبع والنشر محفوظة للمركز

الطبعة الأولى
بيروت، تموز/يوليو ٢٠٠١

المحتويات

قائمة الجداول ٩

تمهيد ١١

مقدمة : النظام العالمي الجديد والعقوبات
والدول «المنبوذة» ١٣

أولاً : وجهة نظر ١٣

ثانياً : الإطار: النظام العالمي الجديد ١٤

ثالثاً : النظام العالمي الجديد كما ينظر إليه من القاعدة ١٩

رابعاً : العقوبات وإقامة نظام دولي مستقر ٢٧

القسم الأول
حالة العراق

(١) قرارات الأمم المتحدة بشأن العراق،
١٩٩٠ ـ ١٩٩١ : قاعدة العمل الدولي ٣١

أولاً : القرارات الأولية المتخذة بموجب الفصل السابع
من ميثاق الأمم المتحدة، آب/أغسطس ١٩٩٠ ـ
نيسان/أبريل ١٩٩١ .... ٣٢

ثانياً : قرار مجلس الأمن رقم (٦٨٨):
بُعد حقوق الإنسان ٣٨

(٢) مجلس الأمن والعراق والعقوبات (١٩٩١ ـ ١٩٩٥) ٤٣

أولاً : أهداف مجلس الأمن والأهداف العراقية
بعد نيسان/أبريل ١٩٩١ .... ٤٣

ثانياً : محاولات تعديل نظام العقوبات: القرارات المتخذة
بين أيار/مايو ١٩٩١ وآذار/مارس ١٩٩٥ .... ٤٧

(٣) تخفيف العقوبات: قرارات النفط
مقابل الغذاء (١٩٩٥ ـ ١٩٩٩) ٥١

أولاً : القرار رقم (٩٨٦):
إطار برنامج النفط مقابل الغذاء ٥١
ثانياً : القرارات اللاحقة بشأن
برنامج النفط مقابل الغذاء ٥٤
ثالثاً : الانتقال إلى ما بعد القرار رقم (٩٨٦):
القرار رقم (١٢٨٤) والخلاف
بشأنه (١٩٩٩ ـ ٢٠٠٠) ٦٠
(٤) مبيعات النفط والدخل الناشئ عنها
والإنفاق الكلي (١٩٩٦ ـ ٢٠٠٠) ٦٥
أولاً : التفسيرات المختلفة لفشل البرنامج ٦٥
ثانياً : توليد عوائد النفط في ظل
برنامج النفط مقابل الغذاء ٦٦
ثالثاً : الإنفاق القطاعي وتأثير وقف العقود
والتأخيرات الأخرى ٧٠
(٥) سجل الإنجاز أو التراجع في قطاعات مختلفة
من التموين الاجتماعي والبنية التحتية
الاجتماعية والاقتصادية: وسط العراق وجنوبه ٧٥
أولاً : وجهة نظر ٧٥
ثانياً : الغذاء والتغذية ٧٦
ثالثاً : القطاع الصحي ٨٢
رابعاً : المياه والصحة العامة ٨٩
خامساً : الكهرباء ٩١
سادساً : التعليم ٩٣
سابعاً : الزراعة ٩٦
ثامناً : القطاع النفطي ١٠٠
تاسعاً : العيوب الأساسية:
الموارد غير الكافية والإطار الإداري غير العملي ١٠١
(٦) سجل الإنجاز أو التراجع في قطاعات مختلفة
من التموين الاجتماعي والبنية التحتية
الاجتماعية والاقتصادية: شمال العراق ١٠٥

أولاً : تأثير برنامج النفط مقابل الغذاء
في القطاعات المختلفة ١٠٥
ثانياً : تقويم عوامل تحسين الظروف
في المناطق الكردية ١٠٨
(٧) نزع السلاح والأمن ١١٢
نظرة عامة ١١٢
(٨) الاقتصاد والمجتمع ١١٥
أولاً : وجهات نظر في الاقتصاد العام ١١٥
ثانياً : رصد شخصي في بغداد
في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ .... ١١٧
ثالثاً : رصد شخصي في بغداد في آذار/مارس ٢٠٠٠ .... ١٢١
(٩) البعد السياسي الداخلي ١٢٧
أولاً : وجهة نظر: القوى المحركة في النظام
قبل حرب الخليج وبعدها ١٢٧
ثانياً : تفسير بقاء قوة النظام ١٣٠
خاتمة ١٣٣

القسم الثاني
حالة ليبيا

(١) السياسة الخارجية الليبية
وتحدي الدول الغربية (١٩٦٩ ـ ١٩٩٢) ١٤٣
أولاً : القوى المحركة في اتخاذ القرارات ١٤٣
ثانياً : مراحل علاقات ليبيا الخارجية ١٤٦
(٢) العقوبات الأمريكية الأحادية الجانب ضد ليبيا ١٥٢
أولاً : بدء العقوبات الأمريكية الأحادية الجانب ١٥٢
ثانياً : تشديد العقوبات والمواجهة العسكرية
من عام ١٩٨٦ .... ١٥٦
(٣) لوكربي وفرض عقوبات الأمم المتحدة ١٦١
أولاً : نشوء القضية ضد ليبيا ١٦١
ثانياً : التحرك نحو عقوبات الأمم المتحدة ١٦٥
(٤) الرد الليبي على العقوبات ١٩٩٢ ـ تموز/يوليو ١٩٩٨ .... ١٧٠
أولاً : قاعدة الموقف الليبي ١٧٠

ثانياً : تعبئة الرأي العام الدولي ١٧١
(٥) المبادرة البريطانية ـ الأمريكية في تموز/ يوليو ١٩٩٨ .... ١٧٦
أولاً : محتوى المقترحات الجديدة ١٧٦
ثانياً : أسباب التحول ١٧٧
(٦) نحو تسليم ليبيا المتهمين
آب/ أغسطس ١٩٩٨ ـ نيسان/ أبريل ١٩٩٩ .... ١٧٩
أولاً : قبول الإطار ١٧٩
ثانياً : التفاوض بشأن الإجراءات ١٧٩
(٧) تأثير العقوبات الاقتصادي ١٨٥
أولاً : خصائص الاقتصاد الليبي قبل عام ١٩٩٢ .... ١٨٥
ثانياً : هيكل الاقتصاد ونموه بعد فرض
عقوبات الأمم المتحدة في عام ١٩٩٢ .... ١٨٨
(٨) تأثير العقوبات الاجتماعي ٢٠٠
أولاً : التضخم والأحوال الاجتماعية
والسلوك الاجتماعي ٢٠٠
ثانياً : نمو التفاوت الاجتماعي ٢٠٤
ثالثاً : التعليم والصحة ٢٠٧
(٩) تأثير العقوبات السياسي ٢١٠
أولاً : سمات النظام السياسي الليبي ٢١٠
ثانياً : تأثير العقوبات في السياسات والهياكل ٢١٦
خاتمة ٢٢١

القسم الثالث
حالة السودان

(١) أسباب العقوبات ٢٢٥
(٢) فرض العقوبات ٢٣٠
(٣) آثار العقوبات ٢٣٧
تقويم ختامي ٢٤٢
المراجع ٢٤٩
فهرس ٢٦٣

قائمة الجداول

الرقم	الموضوع	الصفحة
١ ـ ١	حجم إنتاج النفط العراقي وقيمته، ١٩٩٦ ـ ١٩٩٩	٦٧
١ ـ ٢	المبالغ المخصصة والإنفاق الفعلي من مبيعات النفط العراقي بموجب برنامج النفط مقابل الغذاء حتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠	٧٢
١ ـ ٣	العقود المتسلمة والمصدقة والمعلقة حتى ١١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠ (المبالغ بالمليون دولار)	٧٣
١ ـ ٤	أنماط استهلاك المواطنين العراقيين قبل بدء برنامج النفط مقابل الغذاء: تأمين السلع الأساسية الرئيسة في ١٩٨٩ و١٩٩٦ (للفرد الواحد)	٧٨
١ ـ ٥	الحصص التموينية الشهرية للفرد الواحد والقيمة الكلية لحصص العراقيين كافة بموجب المرحلة السابعة من برنامج النفط مقابل الغذاء	٨٠
١ ـ ٦	أسعار الأغذية الأساسية في السوق المفتوحة في الأعوام ١٩٩٠ و١٩٩٥ و١٩٩٨ (بالدينار)	٨١
١ ـ ٧	الوفيات الشهرية بين الأطفال دون الخامسة بسبب أحوال صحية معينة ومقارنة أرقام شباط/ فبراير ١٩٨٩ وشباط/ فبراير ٢٠٠٠ (الأرقام الشهرية)	٨٧
١ ـ ٨	الوفيات الشهرية بين البالغين فوق سن الخمسين بسبب ظروف صحية معينة ومقارنة أرقام شباط/ فبراير ١٩٨٩ وشباط/ فبراير ٢٠٠٠	٨٧
١ ـ ٩	الوفيات الكلية بسبب ظروف صحية معينة، ١٩٨٩ ـ ١٩٩٩	٨٨

١ ـ ١٠ إنتاج القمح والشعير، ١٩٩٠ ـ ١٩٩٧ (مليون طن) ١٠٠

١ ـ ١١ إجمالي الناتج الداخلي بحسب القطاعات في ١٩٨٩ ـ ١٩٩٣ (مليون دينار عراقي بأسعار ١٩٨٠ الثابتة: النسبة المئوية للتغير في السنة بين قوسين) ١١٧

٢ ـ ١ الإنفاق الحكومي، ١٩٨١ ـ ١٩٨٨ (مليون دينار ليبي) ١٨٧

٢ ـ ٢ مقارنة بين استثمارات القطاع العام والقطاع الخاص، ١٩٧٠ ـ ١٩٩٧ (نسبة مئوية) ١٨٩

٢ ـ ٣ إنتاج النفط الليبي وصادراته، ١٩٨٠ ـ ١٩٩٨ (مليون برميل) ١٩١

٢ ـ ٤ قيمة الإنتاج الصناعي التحويلي في الغذاء والأسمنت، ١٩٩٢ ـ ١٩٩٦ (مليون دينار) ١٩٥

٢ ـ ٥ الدعم الحكومي للمواد الاستهلاكية الضرورية، ١٩٩٢ ـ ١٩٩٧ (مليون دينار). ٢٠٢

٢ ـ ٦ أعداد التلاميذ في التعليم الإبتدائي والثانوي، ١٩٩٠ ـ ١٩٩٦ .... ٢٠٨

تمهيد

يأمل المؤلف أن يمثل هذا الكتاب محاولة موضوعية لبحث الأساس المنطقي وتأثير عقوبات الأمم المتحدة المفروضة على العراق وليبيا والسودان. إلا إنه يعترف بأن المشاعر التي حفزت على إجراء الدراسة تتألف من مزيج من الغضب والخجل. ويُروَّع من يقومون بزيارات منتظمة إلى العراق، ولحد أقل إلى ليبيا، بمدى البؤس الذي يعيش في ظله هذان القطران الغنيان بالموارد. وفي حين قد تسعى الحكومات الغربية إلى إلقاء اللوم في المعاناة على زعماء هذه الأقطار إلا أن الحقيقة هي أن العقوبات الاقتصادية ألحقت أضراراً كبيرة بالسكان، رداً على أعمال لا نفوذ ولا سيطرة لهم عليها. إن مسؤولية سياسة العقوبات تقع على الدول الغربية التي قادت قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، كما أنه لا تبرر ذلك أهداف عليا. وكما يظهر هذا الكتاب لا تعزز العقوبات استقرار النظام الدولي عندما تطبق لفترة مطولة. ويساور المرء شعور بالخجل إذ يلاحظ الشعور الودي الذي يبديه الناس في الأقطار المعنية باستمرار نحو الزوار الأجانب، وإذ يدرك أن معاناتهم هي بسبب السياسات التي تتبعها حكومته.

لقد فرضت على الأقطار الثلاثة التي يتناولها هذا الكتاب نظم عقوبات مختلفة ذات خلفيات متنوعة وآثار متباينة. كما أن القراء المطلعين يصلون إلى التحليل ولديهم معرفة بخلفية العقوبات في بعض الحالات أكثر مما لديهم في غيرها. إن التغطية الإعلامية الضخمة لأحداث العراق عام ١٩٩٠ وعام ١٩٩١، على سبيل المثال، تعني أن تلك الأحداث مشهورة وأن تقديم عرض مفصل لها غير ضروري. ولذا لم تبذل محاولة لفرض صيغة موحدة على تحليل الحالات الثلاث. وقد رتب كل قسم في الكتاب من أجل إيصال القوى المحركة التي أراد المؤلف إبرازها وتجنب تغطية مواد تناولتها مصادر أخرى على نحو واف.

ثمة قائمة طويلة بأسماء أولئك الذين ينبغي أن أشكرهم لمساعدتهم في تمكيني من جمع المعلومات التي يستند إليها الكتاب وتطوير أفكاره وفي إعداد النص. وآمل أن يُغفر لي ذكر بعض الفئات الواسعة من دون تحديد الأسماء: زملائي الحاليون في معهد الدراسات العربية والإسلامية بجامعة اكستر وزملائي السابقون في مركز الدراسات الشرق أوسطية والإسلامية بجامعة دَرَم، واصدقاء ومساعدون في جامعة بغداد وبيت الحكمة (بغداد) وجامعة قاريونس (بنغازي) وأكاديمية الدراسات العليا والبحوث الاقتصادية (طرابلس) وجامعة الخرطوم. ولا بد أيضاً من أن أقدم شكراً خاصاً إلى طلبة الدكتوراه الذين دَرَسوا معي في السنوات الأخيرة وزودوني بمصدر متواصل للتحفيز الفكري.

وجاء بعض الدعم الثمين والآراء التي تقدم فهماً حقيقياً من العائلة والأصدقاء ولا بدّ من أن أذكر الأسماء. قامت ابنتي ربيكا بعمل جيد بوصفها مساعدة أبحاث في المراحل النهائية من إعداد النص. أشكرها شكراً جزيلاً كما أشكر ابنتيَّ سالي وكاثلين لدعمهما المعنوي. وقد استفدت دائماً من آراء زوجتي رضا وعائلتها السودانية وكذلك من صديقي الباقر وابتسام، بشأن السودان. وتعمقت معرفتي بليبيا كثيراً بفضل أمل وعائلتها عبر سنوات كثيرة وبفضل أصدقائي منصور وصالح وأحمد وزينب. وازداد فهمي للمجتمع العراقي بفضل إحسان ونسرين وعائلتهما وبفضل وميض وسعد وعائلتيهما. كما استفدت من ملاحظات عيسى وجورج ومصطفى. آمل أن يشعروا جميعاً بأن الوقت الذي أمضوه في مساعدتي يستحق العناء.

تيم نبلوك

اكستر

مقدمة
النظام العالمي الجديد والعقوبات والدول «المنبوذة»(*)

أولاً: وجهة نظر

ينصب اهتمام هذا الكتاب على فائدة عقوبات الأمم المتحدة وآثارها مع دراسات حالات ثلاثة أقطار عربية فرضت عليها هذه العقوبات هي العراق وليبيا والسودان. والمنظور الذي تقدر منه الفائدة والآثار هو منظور دور العقوبات في تعزيز إقامة نظام دولي مستقر. وينطوي هذا، من ناحية أخرى، على تقويم إن كانت العقوبات تحقق الأهداف الآنية المستهدفة في قرارات مجلس الأمن، أي إرغام دولة تعد بأنها انتهكت المعايير الدولية على اتخاذ إجراءات معينة وفقاً لهذه المعايير[1]. ومن الناحية الثانية ينطوي ذلك على التأمل في تأثير العقوبات في الأبعاد الأوسع للنظام الدولي كما حُددت في ميثاق الأمم المتحدة والعهود والمواثيق ذات الصلة به. وتشمل الأبعاد الأوسع الاستقرار الدولي (هل أسهمت العقوبات في استقرار الإقليم والنظام الدولي الأوسع أم أنها انتقصت منهما؟) وكذلك القيم التي تعد جوهرية في نظام دولي مستقر (هل عززت

(*) مصطلح «Pariah» أي «منبوذ» مستعمل هنا بين مزدوجين مشيراً إلى أن آخرين استعملوه لوصف الدول المعنية. ولما كان بين «الآخرين» الحكومات التي صاغت قرارات مجلس الأمن بفرض العقوبات، ولما كان المصطلح يمثل على نحو دقيق الأسلوب الذي عوملت به الدول، فقد بدا مناسباً للمؤلف الإبقاء عليه في حين أنه ينأى بنفسه عن أي تبرير لشرعية استعماله.

(١) ينص الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة في المادة (٣٩) على ما يلي: «يقرر مجلس الأمن ما إذا كان قد وقع تهديد للسلم أو إخلال به أو كان ما وقع عملاً من أعمال العدوان، ويقدم في ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخاذه من التدابير طبقاً لأحكام المادتين (٤١) و(٤٢) لحفظ السلم والأمن الدوليين أو إعادتهما إلى نصابهما».

العقوبات احترام حقوق الإنسان؟).

إن خبرة العالم العربي مع عقوبات الأمم المتحدة مهمة من زاويتين: أولاً، نصف الحالات التي فرض فيها مجلس الأمن الدولي عقوبات اقتصادية إلزامية على الدول الأعضاء كانت ضمن العالم العربي(٢). والدولتان الوحيدتان الأخريان اللتان فرضت عليهما مثل هذه العقوبات هما هاييتي والاتحاد اليوغسلافي. ولذا فإن أية محاولة لتقويم فائدة العقوبات دولياً لا بد من أن تولي اهتماماً واسعاً لخبرة العالم العربي. وثانياً، لقد تأثرت الأوضاع السياسية في العالم العربي بالعقوبات تأثراً كبيراً. وسواء أكانت الأقطار العربية منفردة تحت الحصار أم لم تكن فقد شعرت جميعاً بآثاره. وكانت بعض هذه الآثار إيجابية (كما هو الحال عندما تكسب الدول المجاورة من تحويل التجارة بسبب العقوبات). بيد أن التأثير كان سلبياً في الغالب. وربما كانت العقوبات رداً على تهديدات لاستقرار النظام الدولي بيد أنها أذكت نار التوترات السياسية الإقليمية وزادت حدة الانقسامات الاجتماعية وأحدثت اضطراباً اقتصادياً على نطاق المنطقة. لذا يتطلب فهم الأحوال السياسية والاقتصادية في العالم العربي حالياً بعض المعرفة في القوى المحركة التي أطلقتها العقوبات.

ثانياً: الإطار: النظام العالمي الجديد

ينبغي أيضاً وضع عقوبات الأمم المتحدة ضمن إطار النظام العالمي الذي ولد عقب تفكك الاتحاد السوفياتي وإنهيار الأنظمة الشيوعية في أوروبا الشرقية. إذ بفضل النظام العالمي الجديد وحده أحرز مجلس الأمن الدولي القدرة العملية على فرض العقوبات. وكانت الانقسامات بين الشرق والغرب قبل ذلك قد ضمنت غياب أرضية مشتركة كافية لاتخاذ إجراء من هذا القبيل. إن القوى المحركة للعلاقات الدولية في ظل النظام العالمي الجديد لم تُمكّن، في الحقيقة، من فرض العقوبات وحسب بل كذلك من تحديد طبيعة العقوبات ومحتواها وإمكانية استمرارها أيضاً. كما كان للأحداث في العالم العربي نفسها صلة

---

(٢) فُرضت العقوبات الإلزامية على جنوب أفريقيا عام ١٩٧٧ غير أن هذه اقتصرت على التزويد بالأسلحة. وفُرضت العقوبات الاقتصادية الإلزامية على روديسيا عام ١٩٦٦ غير أن روديسيا لم تكن تتمتع بالاعتراف الدولي ولم تكن دولة عضواً في الأمم المتحدة. وفرض حصار إلزامي للأسلحة على الصومال عام ١٩٩٢ إلا أن هذا الحصار استهدف على نحو رئيس تقييد تجهيز الأسلحة للقادة العسكريين الصوماليين وليس إحداث تغيير في سياسات الحكومة الصومالية (التي لم يكن لها وجود في حينه).

خاصة بمفاهيم النظام العالمي الجديد: لقد أنتج ردّ الفعل الدولي لاحتلال العراق الكويت في آب/أغسطس ١٩٩٠. وثمة سبب وجيه للاهتمام بالصلات بين النظام العالمي الجديد والعقوبات.

لقد عَرض الزعماء الغربيون النظام العالمي الجديد، الذي أعلنوا انبثاقه عام ١٩٨٩، كنظام دولي أكثر استقراراً وسلماً قائم على القيم الديمقراطية واقتصاد السوق الحر. ويعني انتهاء العداء المرير بين الشرق والغرب والمواجهة النووية والتنافس من أجل التفوق الاستراتيجي والهيمنة العقائدية، ويُمكن الغرب من العمل عبر الأمم المتحدة لإقامة نظام عالمي يمثل القيم الديمقراطية واحتراماً أعمق لحقوق الإنسان تواجه فيه محاولات زعزعة الانسجام الدولي الجديد بالعمل الجماعي المنظم عبر المنظمات الدولية. وأقيمت فرضية «نهاية التاريخ» أحياناً على أساس هذا المنظور: كان العالم يشهد انتصار الديمقراطية الحرة ولن يمكن تطور أي نظام سياسي آخر، ويمكن في المستقبل المنظور تأسيس الديمقراطية الحرة في الأقطار التي لم تشهد ذلك بعد. ولم يعد هناك في النهاية أي نظام بديل يستطيع تحديها(٣).

في حين ربما تلاشى بعض التفاؤل في الأوساط الحكومية الغربية الذي ساد في منعطف الثمانينيات/التسعينيات ليحل محله تقدير أكثر واقعية للمشكلات المستمرة في إدارة النظام العالمي، ثمة بعض الجوانب التي تحققت فيها بعض تصورات الحكومات الغربية وآمالها. **أولاً**، لم يعد خطر الحرب الكونية يثير ضمير معظم مواطني الأقطار الغربية. ومع تفكك الاتحاد السوفياتي والكتلة الشيوعية لم يعد استمرار امتلاك دول الاتحاد السوفياتي السابق القنابل النووية يثير قلقاً كبيراً. وينظر في الغرب إلى النظام الدولي عموماً بأنه أكثر اعتدالاً وأقل عرضة للقوى المحركة التي قد تقود (سواء عمداً أو بسبب خطأ في التقدير) إلى مواجهة نووية.

ثانياً، لقد انتشرت الديمقراطية الحرة، وازداد عدد الأقطار التي تتبنى نظماً برلمانية متعددة الأحزاب، ليس في أوروبا الشرقية فحسب بل كذلك في آسيا وأمريكا اللاتينية. وكانت الحركات نحو الديمقراطية الحرة في افريقيا والشرق الأوسط أكثر تقييداً. وفي حالة الشرق الأوسط استهل عقد التسعينيّات ببعض المبادرات الجديدة نحو الديمقراطية الحرة غير أنه اختتم بكبح معظم هذه

---

(٣) Francis Fukuyama, *The End of History and the Last Man* (Harmondsworth, UK: Penguin, 1993).

المبادرات[٤]. وربما تثار أسئلة عن إمكانيات النجاح بعيدة المدى لبعض الديمقراطيات الجديدة في آسيا وأمريكا اللاتينية. بيد أن ظهور الديمقراطيات الحرة العاملة وانفتاح النظم السياسية في تايوان وكوريا الجنوبية واندونيسيا وإنهيار نظام الفصل العنصري في جنوب إفريقيا وازدياد صدقية النظم الديمقراطية الحرة في تشيلي والأرجنتين وبعض أقطار أمريكا اللاتينية الأخرى، تقدم أسباباً للتصور بأن قيم الديمقراطية الحرة قد انتشرت[٥].

ثالثاً، حدث تقدم موثق توثيقاً جيداً نحو إقامة سوق اقتصادية كونية. ولم يشهد فقط عقد التسعينيات تحول اقتصادات الاتحاد السوفياتي السابق نحو اقتصادات السوق الحرة واتجاهاً عالمياً نحو الليبرالية الاقتصادية، متيحاً للأسواق التجارية والمالية منافسة أكبر، بل كذلك تعزيز آليات عالمية للتنظيم تدعم وتسهل التجارة الكونية. وقد انطوت هذه التجارة على انتشار مقاييس سائدة للأسعار والنوعية والكفاءة في الاقتصاد الدولي معززة عبر البروتوكولات الدولية المعقودة بموجب جولة اورغواي من مفاوضات الغات عام ١٩٩٤ ومنها اتفاقيات بشأن إجراءات الاستثمار المتصلة بالتجارة والتجارة المتصلة بحقوق الملكية الفكرية. إن هياكل منظمة التجارة العالمية التي أسست عام ١٩٩٥ تدعم وتوسع الإطار التنظيمي للسوق الكونية[٦]. وقد تضمنت هذه التطورات ما دعاه بعض الكتاب «تدويل الدولة»: أصبحت الدولة «عجلة لنقل نظام السوق الكونية إلى الاقتصاد الداخلي»[٧]. كما أن من الأمور المهمة أن المجالات التي سعت ضمنها المؤسسات المالية الدولية إلى دعم تغييرات السياسات قد توسعت باطراد. وكان الهدف في عقد السبعينيات وأوائل عقد الثمانينيات هو تحقيق التكيف الهيكلي (تحقيق توازن الاقتصاد). وكان الهدف في أواخر عقد الثمانينيات وأوائل عقد

---

(٤) بدا في مطلع العقد أن الجزائر والمغرب وتونس والأردن ومصر واليمن كلها تتجه نحو تبني نظم ديمقراطية حرة. وقدر المراقبون الأجانب أن الانتخابات التي تمت في هذه الأقطار جميعاً في نهاية العقد، عدا المغرب، كانت كلها أقل حرية وشهدت تدخلاً حكومياً أكبر مما في الانتخابات التي جرت في نهاية العقد.

(٥) لمناقشة انتشار الديمقراطية الحرة، انظر: L. Diamond, «The Globalization of Democracy,» in: Frank J. Lechner and John Boli, eds., *The Globalization Reader* (Oxford: Blackwell Publishers, 2000), pp. 246-254.

(٦) انظر: Paul Hirst and Grahame Thompson, eds., *Globalization in Question: The International Economy and the Possibilities of Governance* (Cambridge, UK: Polity Press; Oxford, UK; Cambridge, MA: Blackwell Publishers, 1996), pp. 129-143.

(٧) Ankie Hoogvelt, *Globalization and the Postcolonial World: The New Political Economy of Development* (London: Macmillan Press, 1997), p. 134.

التسعينيات تحقيق التحرير الاقتصادي. أما في منتصف عقد التسعينيات والنصف الثاني منه فقد امتد الاهتمام ليشمل الحكم الجيد الذي يعد ضرورياً إذا أريد نجاح الإصلاحات الاقتصادية. وشُددت في مجالات متنوعة واسعة معايير الدخول في السوق الاقتصادية العالمية.

رابعاً، تلعب اعتبارات حقوق الإنسان دوراً في العلاقات الدولية أهم مما كانت تلعبه. وتوسعت تشريعات حقوق الإنسان الدولية وأصبحت الحكومات أكثر تصميماً من ذي قبل على تطبيق التشريعات. وثمة تحرك متواصل نحو توسيع تشريعات حقوق الإنسان في الميادين الثقافية والاقتصادية واعتراف متزايد بالترابط الوثيق بين حقوق الإنسان والسلام والديمقراطية والتنمية. ومنحت حقوق الأقليات اعترافاً أكثر تحديداً من ذي قبل في إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى الأقليات القومية أو الإثنية أو الدينية أو اللغوية الذي تبنته الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٩٢[٨]. كما اجتذب حق التنمية اهتماماً أكبر من ذي قبل. وتبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة إعلان حق التنمية عام ١٩٨٦ غير أنه لم يوضع إلا في عقد التسعينيات ضمن جداول أعمال المؤتمرات الدولية، من مثل مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في ريو دي جانيرو (١٩٩٢) ومؤتمر الأمم المتحدة للتنمية الاجتماعية في كوبنهاغن (١٩٩٥)[٩]. وأكملت منظمات غير حكومية تلعب دوراً متزايداً في هذا المجال الاهتمام الحكومي المتزايد بحقوق الإنسان وحفزته إلى حد ما. وساعدت منظمة العفو الدولية ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان والمادة ١٩ في ضمان بقاء قضايا حقوق الإنسان في مقدمة الاهتمامات الشعبية ووجوب تحمل الحكومات بعض التكلفة في الاحترام الدولي إذا انتهكت حقوق الإنسان الأساسية[١٠].

(٨) عبّر الميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية (المادة (٢٧)) عن حقوق الأقليات على نحو سلبي ("minorities shall not be denied the right...")، في حين أن الإعلان يضع الحقوق على نحو إيجابي: «... الأشخاص المنتمون إلى أقليات قومية أو إثنية، دينية ولغوية... لهم الحق في التمتع بثقافتهم...». انظر: Janusz Symonides, ed., *Human Rights: New Dimensions and Challenges* (Brookfield, VT: Ashgate, 1998-), vol. 1: *Manual on Human Rights*, p. 89.

(٩) المصدر نفسه، ص ٥ ـ ٦.

(١٠) كما أشير في مكان آخر إلى أن هذا إلى حد ما نتيجة التغطية الإعلامية. ومن المهم بخاصة هنا القدرة والرغبة المتزايدتان لدى المراسلين التلفزيونيين في نقل صور قوية لناس يعانون انتهاك حقوق الإنسان في أنحاء مختلفة من العالم. وتنبع من هذا مطالب باتخاذ إجراءات ضد الحكومات التي تسيء معاملة شعوبها.

وتزداد إمكانية متابعة حقوق الإنسان (ويحدث هذا فعلاً) في المحافل التي لا تستطيع فيها الحكومات تقييد العملية القانونية الدولية أو السيطرة عليها. ولذا مُنحت الأسبقية على السيادة الوطنية لحماية حقوق الإنسان العالمية في حالات خاصة. وقد كان ذلك جلياً في قضية بينوشيه في بريطانيا. فعلى الرغم من أن ميثاق مكافحة التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانية أو المهينة قد تبنته الأمم المتحدة عام ١٩٨٤ وصدقت عليه الحكومة البريطانية من خلال قانون العدالة الجنائية لعام ١٩٨٨، إلا أنه لم يستعمل حتى عام ١٩٩٩ حين رفعت قضية ضد الرئيس التشيلي السابق أوغسطو بينوشيه أثناء إحدى زياراته لبريطانيا، حيث أكد أن للمحاكم في بلد ما سلطاناً قضائياً على أعمال التعذيب التي تمارس في قطر آخر حتى لو كان المتهم رئيس دولة سابق. وثمة حالة أخرى لكون السلطان القضائي الدولي يطغى على اعتبارات السيادة الوطنية تمثلت في تأسيس مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة المحكمتين الجنائيتين الدوليتين ليوغسلافيا ورواندا[11]. وقد خولت هاتان المحكمتان اتهام افراد بانتهاك حقوق الإنسان في الدولتين المعنيتين. وسيؤدي الاتفاق على تأسيس المحكمة الجنائية الدولية في الوقت المناسب إلى سريان السلطان القضائي الدولي على الاعتداءات على نطاق أوسع كثيراً. وحال تصديق ستين دولة المعاهدة التي وقعت في تموز/يوليو ١٩٩٨[12]، ستُتخذ إجراءات لتأسيس محكمة جديدة وتمكينها من ممارسة سلطتها لمحاكمة المتهمين بارتكاب الإبادة الجماعية والعدوان وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية. ويتوقع أن تبدأ المحكمة بالعمل بعد زهاء خمس سنوات من الاتفاق الأولي.

خامساً، وسعت الأمم المتحدة أدوارها في حفظ السلام الدولي وكذلك فرض السلام والأمن مسترشدة على نحو جزئي بالمفهوم الجديد «التدخل الإنساني». إن الحالات الثلاث للعقوبات الاقتصادية التي يغطيها هذا الكتاب هي أيضاً أمثلة لاستخدام الأمم المتحدة من أجل تحقيق أهداف نادراً ما كانت المساعي تبذل لتحقيقها عن طريق الأمم المتحدة سابقاً. لقد فُرضت العقوبات الاقتصادية على روديسيا تحت حكم البيض غير أن هذه كانت حالة استثنائية وكانت العقوبات غير شديدة مقارنة بتلك العقوبات التي فرضت على العراق.

---

(١١) انظر على التوالي: United Nations: S/RES/827, 25 May 1993, and S/RES/955, 8 November 1994.

(١٢) *Observer*, 19/7/1998.

وكان العمل العسكري ضد العراق عام ١٩٩١ أول حالة يخول فيها مجلس الأمن منذ الحرب الكورية استعمال القوة العسكرية ضد دولة عضو في الأمم المتحدة.

ثالثاً: النظام العالمي الجديد كما ينظر إليه من القاعدة

تميل حكومات الدول الغربية الكبرى إلى تبني الرؤية الإيجابية للتطورات في النظام الدولي وتدعيمها كما عُرضت أعلاه. غير أن قسماً كبيراً من سكان العالم ينظر إلى النظام العالمي الجديد على نحو أقل إيجابية. وثمة انتقادات سلبية للنظام السياسي والاقتصادي الجديد في الدول الغربية والدول غير الغربية.

بيد أنه يوجد فرق مهم في أسلوب التعبير عن الانتقادات الغربية وغير الغربية. تميل الانتقادات الغربية إلى وصف التطورات بأنها نتاج القوى العالمية التي لها آثار مضرة في المجتمعات كافة: عملية العولمة التي تحركها سمات الرأسمالية الدولية والتي تزيد اللامساواة الاجتماعية والاقتصادية قطرياً ودولياً وتخلق مستويات بطالة عالية واستقطاباً في المجتمع بين العاطلين والبطالة المقنعة، وتفرض هجرة واسعة ما يؤدي إلى انفصال اجتماعي. وتميل الانتقادات غير الغربية إلى ربط الجوانب السلبية للنظام العالمي الجديد بالقوى العالمية اللاشخصية والأكثر من ذلك بالهيمنة الغربية المتجددة. ويُنظر إلى الولايات المتحدة بوصفها القوة الموجهة لإعادة تأكيد هذه الهيمنة الغربية والمستفيد الرئيس منها في حين تتركز الخسائر في العالم غير الغربي. وهكذا يمثل النظام العالمي الجديد هيمنة غربية جديدة وفرض قيم ومصالح الحكومات والشركات الغربية على العالم وليس حركة نحو تنسيق قيم ومصالح المجموعات السكانية المختلفة في العالم(١٣). والهيمنة الجديدة، التي للولايات المتحدة فيها الهيمنة الحاسمة، ليست «الهيمنة الكونية المطبوعة على حب الخير» كما يصفها بعض الكتاب الغربيين بل هي هيمنة مؤذية.

إن وجود انتقادات سلبية للنظام العالمي الجديد مهم جداً في الفكرة

---

(١٣) حتى بعض المفكرين الأوروبيين الذين يحظون باحترام الأوساط الحكومية أكدوا مدى العداء للغرب ـ وبخاصة الولايات المتحدة ـ في العالم غير الغربي. وأشار صامويل هانتنغتون في «صراع الحضارات» إلى أنه في نظر كثير من العالم أصبحت الولايات المتحدة «الدولة العظمى الشريرة... وأكبر خطر منفرد على المجتمعات الأخرى». انظر: Samuel P. Huntington, «The Clash of Civilizations?,» *Foreign Affairs*, vol. 72, no. 3 (Summer 1993), pp. 22-49.

الرئيسية لهذا الكتاب ومادته. إن المواقف إزاء العقوبات تتأثر على نحو واضح بتصورات النظام الكوني الراهن. والدول الغربية التي رتبت فرض عقوبات الأمم المتحدة تصُوِّرها بأنها أدوات يمكن عبرها بناء نظام عالمي سلمي ويعاقب فيه على انتهاك القانون الدولي عبر قنوات المؤسسات الدولية. ولكن تلك الدول التي فُرضت عليها العقوبات تستطيع تعبئة قطاع مهم من الرأي العالمي بجانبها بعرض تصور مختلف جداً تظهر العقوبات فيه أداة لإقامة الهيمنة الغربية الجديدة والإبقاء عليها وحيث تستعمل المؤسسات الدولية لتأمين غطاء لمتابعة المصالح الغربية (ولاسيما الأمريكية).

هكذا فإن مقاومة العقوبات ضمن منظور النقد السلبي لا تنطوي على عدم احترام القانون الدولي، بل على تصميم بعدم السماح باستخدام القانون الدولي والمؤسسات الدولية لتعزيز المصالح الغربية والأمريكية. إن قدرة الدول على الثبات أمام آثار قرارات عقوبات الأمم المتحدة بتعبئة التعاطف والدعم الدوليين تزداد قوة بهذا التصور. وهي تشكل القوى المحركة لدعم استعمال العقوبات ومعارضتها: درجة حصول الدول الغربية على الدعم لأنظمة العقوبات التي تطبقها عبر الأمم المتحدة، وإمكانيات الدول التي تُفرض عليها العقوبات في مواصلة الرفض العنيد للمطالب المتضمنة في قرارات الأمم المتحدة.

سنصف هنا النقد السلبي الصادر عن قطاعات الرأي في العالم غير الغربي في غياب أي مصطلح أكثر ملاءمة بوصفه «الرأي من الجانب السفلي». وفي حين يسود هذا الرأي في العالم غير الغربي وفي أفقر مجتمعات العالم وأكثرها بؤساً، ليس ثمة خلاف بأن الرأي منقسم بوضوح وفقاً للبيئة الثقافية والاجتماعية. كما أن الرأي من «الجانب السفلي» لا يتفق بدقة مع أية ايديولوجيا سائدة أو تجمع طبقي: وقد يشاطر هذا الرأي بعضُ المحافظين التقليديين وبعض الماركسيين وبعض الإسلاميين (ولكن ليس بالضرورة جميع الأفراد في كل فئة). لقد جعل النظام العالمي الجديد وعملية العولمة الخطوط الفاصلة غير واضحة المعالم بين الثقافات وبين المجتمعات. وثمة تشابه أقل في مواقف وأساليب من هم في كل وحدة. إن اختفاء «العالم الثالث» ليس مرتبطاً بتفكك العالم الثاني (الكتلة الشيوعية) والتحولات في الرفاهية الاقتصادية التي رفعت بعض الدول النامية السابقة إلى وضع الدول «المصنعة حديثاً» أو «الأسواق الصاعدة الجديدة»، بل هو كذلك مرتبط بأسلوب خلق الاندماج العالمي أنماطاً جديدة من التماثل والتراصف ضمن المجتمعات وبينها. ولم تعد تلك الفئات من السكان في الأقطار الأقل نمواً التي تتطلع إلى العالم الغربي من

أجل الإسناد والاتصال هي النخبة الميالة إلى النزعة المحافظة (بعضها قد تشعر الآن بالنفرة من الغرب بتأثير النظام العالمي الجديد). وقد تتطلع مجموعة متنوعة واسعة من الفئات نحو الاطارات الغربية لحقوق الإنسان والتحرير الاقتصادي والدمقرطة لدعم مصالحها ضد النظم المتعسفة(١٤).

إن أهمية الرأي من القاعدة في فعالية العقوبات تجعل من الأمور المهمة أن نحدد هنا الأبعاد المختلفة التي تشكل جزءاً من هذا الرأي(١٥). سنحدد خمسة أبعاد مختلفة: **أولاً**، التصور الحكومي الغربي لعالم أكثر سلاماً مرفوض. ويعتبر أن خطر الحرب على السكان لم يتناقص بل إنه قد ازداد تحت غطاء «التدخلات الإنسانية» التي تنفذها الدول الغربية. والمعروف أنه نشبت حربان كبيرتان أسقطت فيهما القوات المسلحة للدول الغربية الكبرى متفجرات أكثر من أي صراعات منذ نهاية الحرب العالمية الثانية ـ أكثر حتى مما أسقط على كوريا أو فييتنام أثناء الحربين اللتين امتدتا فترة أطول بكثير. ونفذت الغارات طائرات تحلق على ارتفاعات شاهقة بحيث لم يكن ثمة خطر خسارة في الأرواح في الجانب الغربي. وكانت بالنسبة للدول الغربية «حرباً افتراضية»، أما بالنسبة للناس فكانت حرباً حقيقية(١٦). وشعرت مجتمعات الدول المهاجَمة (العراق والاتحاد اليوغسلافي) ومجتمعات بعض الدول المجاورة بالتأثير الكامل للقوة العسكرية التي استخدمت ضدها.

يؤكد الشعور بعدم الأمن ازدياد استعمال الولايات المتحدة «دبلوماسية الغارات الجوية»(١٧). وشهدت حرب الخليج بدء الخطوة الكبيرة في هذا الاتجاه

---

(١٤) يمكن ملاحظة مثال للتغير الذي حدث في مواقف الأحزاب الشيوعية نحو التدخل الخارجي. قبل عام ١٩٩٠ كانت تدين باستمرار التدخل الغربي في الأقطار غير الغربية. ومنذ عام ١٩٩٠ ثمة حالات كثيرة دعت فيها عناصر قيادية في الأحزاب الشيوعية على وجه التخصيص الحكومات الغربية للمساعدة في تنحية أنظمة قمعية عن السلطة. وقد أطلق دعوات من هذا القبيل شيوعيون سودانيون وعراقيون، في حين أدان آخرون هذه الدعوات.

(١٥) على الرغم من طرح الحجج المختلفة هنا بوصفها انتقاداً جماعياً، لا نقصد اقتراح أن من يتمسكون بالرأي من القاعدة هم متحدون بالضرورة بشأن عناصر الانتقاد كافة. وفي التطبيق، في حين ثمة موقف شك عموماً نحو الحكومات الغربية فإن التأكيد على الحجج المختلفة يتباين وفقاً للفرد وبيئته الاجتماعية/الثقافية الجغرافية.

(١٦) يجد القارئ مناقشة مفيدة لمفهوم «الحرب الافتراضية» كما هي الحال في صراع كوسوفو، في:
Michael Ignatieff, *Virtual War: Kosovo and Beyond* (London: Chatto and Windus, 2000), p. 184,
حيث يعلق أغناتييف قائلاً: «نحن الآن نشن الحروب ولا يلاحظ أو يكترث سوى القليلين. لم تعد الحرب تتطلب نوع المشاركة البشرية أو الاهتمام الأخلاقي الذي كانت تفرضه في العقدين الماضيين».

(١٧) S. Milne and R. Norton-Taylor, «Airstrike Diplomacy Ups the Odds,» *Guardian*, 14/10/1998.

(على الرغم من أنها مورست أيضاً في القصف الأمريكي لليبيا عام ١٩٨٦) واستعملت في فترات منتظمة ولفترات مطولة في التعامل مع العراق خلال بقية عقد التسعينيات. وعانت السودان وأفغانستان تبعات ضربات جوية في آب/ أغسطس ١٩٩٨. وفي الحالة السابقة استهدفت الغارات مصنعاً للأدوية زعم أنه كان ينتج أسلحة كيميائية وفي الحالة الثانية ضد معسكرات إرهابية مزعومة. وعلى الرغم من أنه سرعان ما اعترف بأن مصنع الأدوية لا ينتج غير الأدوية إلا أنه لم يصدر اعتذار عن عملية القصف. واستعملت الغارات الجوية في العمليات في البوسنة والهرسك.

ثانياً، يعتقد أن الموقف الدولي لمعظم الدول غير الغربية قد ضعف في ظل النظام العالمي الجديد. وأثناء الحرب الباردة كان في وسع أقطار العالم الثالث أن تناور بين الشرق والغرب باستخدام المخاوف الغربية بأنها قد تقف بجانب الخصم في الحرب الباردة لضمان دعم دبلوماسي أو اقتصادي أقوى من الغرب أو بعكس ذلك استخدام المخاوف السوفياتية لكسب الدعم من الاتحاد السوفياتي. ومنذ عام ١٩٩٠ حُرمت أقطار العالم الثالث من هذا السلاح الدبلوماسي والسياسي الثمين. وقد انكشف ضعفها في ميزان القوى الدولي على نحو أوضح من أي وقت مضى.

وفضلاً عن ذلك فإن الأسلوب الذي استطاعت به الولايات المتحدة قيادة التحالف الغربي لم يدع مجالاً لأقطار من خارج التحالف للإيقاع بين دولة غربية وأخرى. وتقدم الأدلة التوثيقية من الولايات المتحدة بعض الدعم لهذا التصور. وتذكر وثيقة تخطيط دفاعي للبنتاغون نشرت محتوياتها في صحيفة **إنترناشيونال هيرالد تريبيون** عام ١٩٩٢ أن الهدف الاستراتيجي الأمريكي الطاغي هو المحافظة على الهيمنة الأمريكية العالمية بالاهتمام بمصالح أقطار صناعية متقدمة أخرى «لثنيها عن تحدي زعامتنا أو السعي لقلب النظام السياسي والاقتصادي القائم»[(١٨)].

يعد هذا الضعف العامل الرئيس في «النزعة التدخلية الجديدة» التي تمارسها الدول الغربية بزعامة الولايات المتحدة[(١٩)]. وقد مكّن هذا الضعف

---

(١٨) *International Herald Tribune*, 9/3/1992.

(١٩) للاطلاع على مناقشة النزعة التدخلية الجديدة في ما يخص دور الأمم المتحدة، انظر: James Mayall, ed., *The New Interventionism, 1991-1994: United Nations Experience in Cambodia, Former Yugoslavia, and Somalia*, LSE Monographs in International Studies (New York: Cambridge University Press, 1996).

حلف الأطلسي من توسيع اهتماماته من أوروبا إلى بقية العالم ضمن إطار «الشراكة من أجل السلام». وأصبح لدور الأطلسي الجديد والأوسع بعد نووي. تصورت سياسة «مكافحة الانتشار الهجومية» التي دعمتها الولايات المتحدة ضمن حلف الأطلسي في أواخر عقد التسعينيات استعمال أسلحة نووية ضد الدول غير الأعضاء في حلف الأطلسي التي تحاول إنتاج أسلحة كيميائية أو بيولوجية أو نووية - إذا فشلت محاولات أخرى لمنعها من فعل ذلك[٢٠]. وفي حين أنه تُوقع سابقاً استخدام الأسلحة النووية ضمن إطار خوض الحرب فقط فإنه يمكن الآن استخدامها ضد أقطار لم تشارك في الحرب.

ترافق النزعة التدخلية العسكرية زيادة في الأشكال الأخرى للنزعة التدخلية. وقد اعترف وزير الدفاع الأمريكي الأسبق جيمس شليزنغر نفسه بهذا الاتجاه. وفي عدد من **ناشيونال انترست** *(National Interest)* صدر عام ١٩٩٧ بيَّن شليزنغر أنه في فترة كلينتون الرئاسية الأولى وحدها فرضت الولايات المتحدة على نحو منفرد عقوبات اقتصادية جديدة أو هددت باتخاذ إجراءات تشريعية بذلك ستين مرة في ٣٥ دولة تمثل معاً زهاء ٤٢ بالمئة من سكان العالم[٢١].

يزداد شعور المرارة إزاء النزعة التدخلية الأمريكية - الغربية بالتصور بأن عرض المبادئ المرتبط بالسلام العالمي يُستعمل بوصفه غطاءً للإبقاء على سلطان الولايات المتحدة وأقرب حلفائها. وفي العالم العربي يتركز الاهتمام على استعمال هذه المبادئ لتقوية إسرائيل مقارنة بجيرانها العرب. وفي أوائل عام ١٩٩٩، على سبيل المثال، ذكر أن الولايات المتحدة عازمة على اتخاذ إجراءات ضد أقطار شرق أوسطية وآسيوية يعتقد أنها تطور أسلحة الدمار الشامل. وسرب تقرير لوكالة المخابرات المركزية ذكر أسماء مصر وإيران والعراق وسوريا وليبيا والسودان بوصفها الأقطار الشرق أوسطية التي يشك في أنها تطور أسلحة الدمار الشامل وتنبغي مراقبتها فضلاً عن الهند وباكستان وكوريا الشمالية. ولاحظت الدول العربية حذف إسرائيل من القائمة التي حقق تطوير أسلحة الدمار الشامل فيها تقدماً أكبر من أي من الدول الأخرى في القائمة. كما ذكر

---

(٢٠) انظر: *Guardian*, 5/1/1998.

(٢١) استشهد به في: N. Aruri, «The United States Versus the World,» *Mideast Mirror*, 12/3/1998.

أنه في حين مورس ضغط شديد على الدول العربية كافة لتوقيع تمديد معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية عام ١٩٩٥ لم يطلب من إسرائيل المشاركة[٢٢]. وليست الولايات المتحدة وحدها التي تمنح إسرائيل معاملة خاصة في مسألة تطوير أسلحة الدمار الشامل. فقد لوحظ في العالم العربي أنه عندما تحطمت طائرة العال على بناية سكنية في امستردام عام ١٩٩٨ تستر المسؤولون الهولنديون على الحادث وأخفوا حقيقة أن الطائرة كانت تحمل غاز أعصاب السارين وذخائر وليس أزهاراً وعطوراً كما أذيع[٢٣].

ثالثاً، تعد الأمم المتحدة بأنها أصبحت أداة للمصالح الغربية. والتصور هو أنه حيثما يمكن استغلال مؤسسات الأمم المتحدة لإضفاء الشرعية على الأعمال الغربية، كما هو الحال بالنسبة للإجراءات المنفذة ضد العراق منذ عام ١٩٩٠، فإن هذه المؤسسات تستخدم فعلاً. وحينما لا يمكن تسخيرها للأغراض الغربية يتم تجاهلها كما حدث عندما قرر حلف الأطلسي استخدام القوة في كوسوفو. وفي الحالة الأخيرة قام حلف الأطلسي بعمل مسلح واسع ضد دولة مستقلة من دون دعم الدول الأعضاء الخمس كافة في مجلس الأمن الدولي بشأن قمع مدعوم من الحكومة ضمن حدود الدولة المعترف بها دولياً[٢٤]. واكتفى قرار مجلس الأمن ١١٩٩ بالإشارة إلى أن المجلس «سيبحث في اتخاذ إجراءات أخرى» إذا تم تجاهل مطالبته بإنهاء العمل المسلح من جانب صربيا والقوميين الألبان. وأصبح حلف الأطلسي أداة التدخل «المعززة بكل ما يمكن لسلطة الأمم المتحدة تحقيقه لخلق شعور باتفاق المجموعة الدولية»[٢٥]. ومهما كانت القضية عادلة أو غير عادلة فإن العمل العسكري أدى إلى إعطاء الأمم المتحدة دور المساند، ونسف وشوه بذلك دورها الموكول إليها في صيانة السلم والأمن الدوليين.

لقد تأثر العالم العربي بخاصة بالتصورات بأن هياكل الأمم المتحدة وقراراتها تستعمل انتقائياً لخدمة الأغراض الغربية. ويؤكد قرار مجلس الأمن الذي وضع الإطار لفرض نظام العقوبات على العراق منذ عام ١٩٩١ (قرار

---

(٢٢) عرض هذا الرأي في : الأهرام، ١٦/٢/١٩٩٩.

(٢٣) *Guardian*, 22/9/1999.

(٢٤) على الرغم من أن التدخل في كوسوفو قد هدف إلى حماية حق مسلمي كوسوفو فإن جانباً كبيراً من الرأي في العالم الإسلامي (كما تمثل ذلك في الصحف العربية في الأقل) انتقد التدخل.

(٢٥) Milne and Norton-Taylor, «Airstrike Diplomacy Ups the Odds».

مجلس الأمن رقم ٦٨٧) دعوة مجلس الأمن إلى الشرق الأوسط الخالي من الأسلحة النووية، غير أن تلك كانت مسألة لم تتابع أبداً مع الدولة النووية الوحيدة في الشرق الأوسط وهي إسرائيل. وتتناقض الصرامة التي أظهرتها الدول الغربية الكبرى في السعي لتنفيذ قرارات مجلس الأمن ضد العراق وليبيا مع رفض الأمم المتحدة السماح بأن تتعرض إسرائيل إلى نقد جاد في قرارات مجلس الأمن.

رابعاً، يُنظر إلى برامج التحرير الاقتصادي بأنها تحقق منافع للاقتصادات الغربية المتقدمة أكثر مما للأقطار التي ترغم على تبنيها في أرجاء أخرى من العالم. إن العوامل التي تضمن تبني مثل هذه السياسات في الأقطار النامية متعددة الجوانب. وفسح الفشل الاقتصادي المجال أمام ممارسة الحكومات الغربية الضغوطات المباشرة وفرض المؤسسات المالية الدولية الشروط. وأصبح المستشارون الاقتصاديون من الدول الغربية يتولون دوراً كبيراً في إعادة صياغة سياسات الدول المعنية[(٢٦)]. وكانت النتائج المتصورة، كما ينظر إليها من القاعدة، التدمير الفعّال لبعض الاقتصادات (مثل اقتصاد روسيا) وتوسع الهوة بين الأغنياء والفقراء، قطرياً ودولياً، واعتماداً جديداً للدول الأفقر على الدول الأكثر ثراءً. واستعمل مصطلح «عولمة الفقر العالمي» لوصف ما حدث[(٢٧)]. إن الرأي المطروح ليس مجرّد أن التدمير الاقتصادي قد لحق بالاقتصادات المعنية، بل إن الاقتصادات الغربية قد كسبت من القاعدة.

ويمكن أن نجد حالة مباشرة بخاصة للكسب الغربي والخسارة غير الغربية في التطورات في روسيا. فقبل استقالة المدعي العام الروسي يوري سكوراتوف أصدر تقريراً يوثق النقل غير السليم لمقادير كبيرة من احتياطيات العملة العائدة للبنك المركزي إلى حسابات في دول غربية. وقال إنه تم إيداع زهاء ٤٠ مليار دولار من هذه الأموال في حسابات شركة صغيرة مسجلة في جزر بحر المانش[(٢٨)]. وأظهر تقرير مؤشرات التنمية العالمية لعام ١٩٩٨ أنه في حين كان

---

(٢٦) للإطلاع على تعليق حول ذلك، انظر: M. Haynes, «Bankrupt Advice: American and British Academics Should Take the Blame for Russia's Crisis,» *Times Higher*, 23/10/1998.

(٢٧) انظر: Michel Chossudovsky, *The Globalisation of Poverty: Impacts of IMF and World Bank Reforms* (London; Atlantic Highlands, NJ: Zed Books; Penang, Malaysia: TWN, 1997).

(٢٨) ورد ذلك في: *Guardian*, 5/2/1999.

وأثناء الفترة حين كانت المشورة الغربية المكثفة تقدم إلى روسيا لتمكينها من الانتقال إلى اقتصاد السوق =

زهاء ١٤ مليون شخص في اقتصادات الانتقال في أوروبا وآسيا الوسطى عام ١٩٩٠ يعيشون في فقر (يعرف بأنه الحصول على أقل من ٤ دولارات يومياً) فإنه في منتصف عام ١٩٩٨ هبط إلى حوالى ١٤٧ مليون نسمة لهذه الفئة، أي زهاء ثلث السكان. وساءت معدلات وفاة البالغين في المنطقة[٢٩].

خامساً، ينظر إلى أسلوب متابعة حقوق الإنسان بأنه يدعم الهيمنة الأمريكية الغربية وأن الدول الغربية قد استخدمت نفوذها في الهيئات الدولية لتقييد تنفيذ تشريعات حقوق الإنسان على تلك القضايا التي تكون فيها الدول غير الغربية ضعيفة[٣٠]، بينما تهمل الحقوق التي قد تفرض التزامات على الحكومات الغربية: حق التنمية والسلام والبيئة الصحية والحماية البيئية، وكلها تكون جزءاً لا يتجزأ من تشريعات حقوق الإنسان الدولية[٣١].

إن التصور بأن الولايات المتحدة بخاصة هي في وضع الواعظ للآخرين بشأن حقوق الإنسان أمر مثار جدل. ويُلفت الانتباه إلى المقارنات القطرية لسجلات حقوق الإنسان. وقد أشير إلى أنه حتى المقارنات التي أجريت في الغرب، حيث يولى الاهتمام الأساسي للحريات المدنية وليس للهياكل الأوسع لحقوق الإنسان، لا تضع الولايات المتحدة في مرتبة عالية[٣٢]. وقد عد مؤشر مراقب حقوق الإنسان لعام ١٩٩٨ الولايات المتحدة في المرتبة ٩٢ بين الدول التي تنتهك حقوق الإنسان من ١٩٦ دولة تمتد بين هاييتي وليسوتو. واحتلت الولايات المتحدة المرتبة الثانية كأسوأ الدول المنتهكة بين الدول المرفهة[٣٣].

قدمت مفاوضات المعاهدة التي تُمكّن من تأسيس محكمة جنائية دولية المزيد من الأدلة على تناقض حكومي أمريكي إزاء تشريعات حقوق الإنسان، وفي

= الحرة، انخفض إجمالي الناتج الداخلي بنسبة ١٣ بالمئة عام ١٩٩١ و١٤,٥ بالمئة عام ١٩٩٢ و٨,٧ بالمئة عام ١٩٩٣ و١٢,٦ بالمئة عام ١٩٩٤ و٤ بالمئة عام ١٩٩٥ و٦ بالمئة عام ١٩٩٦.

(٢٩) World Bank, *World Development Indicators, 1998* (Washington, DC: The Bank, 1998).

(٣٠) تعبر الصحف العربية مراراً عن هذا الرأي. انظر مثلاً ما كتبه فهمي هويدي عن نقد قانون الحرية الأمريكية من الاضطهاد الديني، في: المجلة (السعودية) (٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٨).

(٣١) يتناول ج. سيمونيدس التشريعات في هذه المجالات في: Symonides, ed., *Human Rights: New Dimensions and Challenges*.

(٣٢) نشرت تعليقات واسعة في العالم العربي على مؤشر مراقب حقوق الإنسان. وفي الأسبوع الذي أعقب نشر تقرير عام ١٩٩٨ نشرت مقالات تناقش مضامينه في عدة صحف عربية ومنها صحيفة الأهرام شبه الرسمية.

(٣٣) *Observer*, 28/6/1998.

مؤتمر الدول المائة والستين كانت الولايات المتحدة واحدة من سبع دول صوتت ضد النص النهائي للمعاهدة(٣٤). وكان السبب الذي أعطي هو رفض تعديل أمريكي يمنح الجنود الأمريكيين الحصانة ضد الملاحقة بسبب ارتكاب جرائم الحرب. وكانت الوثيقة قد خففت في محاولة لنيل التأييد الأمريكي. وأهمل بند بالسماح للمشتبه فيهم الذين ترفض حكوماتهم تسليمهم ليتم اعتقالهم في مكان آخر واتفق على أن في وسع الأقطار أن تستثني حكوماتها ومواطنيها من تهم جرائم الحرب لفترة تبلغ سبع سنوات في الأقل اعتباراً من تاريخ توقيعها المعاهدة. ولكن على الرغم من الاعتراضات الأمريكية فإن سلطان المحكمة القضائي بموجب القرار ما يزال يشمل جرائم الاعتداء، وهي قضية تبنتها حركة عدم الانحياز(٣٥). وقد أدانت مفوضة الشؤون الإنسانية في الاتحاد الأوروبي إيما بونينو، في إشارة واضحة إلى النشاط الأمريكي أثناء المؤتمر، «نشاط العرقلة الصرف الذي علمت أنه يحدث فعلاً»(٣٦).

رابعاً: العقوبات وإقامة نظام دولي مستقر

منح النظام العالمي الجديد، لهذا السبب، فرصة فرض العقوبات وخلق الظروف لإثبات عدم فعاليتها. فمن جهة مكّنت القوى المحركة للنظام العالمي الجديد الدول الغربية الرئيسية من تنسيق فرض عقوبات الأمم المتحدة، ومن الناحية الأخرى دمرت الردود السلبية للنظام العالمي الجديد (الرأي من القاعدة) الصدقية الدولية وشرعية العقوبات. وأصبح المشهد جاهزاً لصراعات مطولة يعاني فيها سكان الدول المعاقبة معاناة واسعة.

كما تظهر العلاقة بين ميزان القوى العالمي والمواقف إزاء العقوبات من تحول المواقف الذي حدث في نهاية عقد الثمانينيات. قبل عام ١٩٩٠ كان العالم الثالث هو الذي أعطى الأمم المتحدة دوراً يتسم بمركزية أكبر في حسم الصراعات الدولية، وأيد استعمال العقوبات الاقتصادية للمحافظة على القانون الدولي وحقوق الإنسان. وكان التصور هو أن مشاكل حكم الأقلية في جنوب

---

(٣٤) للحصول على رأي الإتحاد الأوروبي الرسمي في هذا، انظر: Emma Bonino, «The International Criminal Court: A Step Forward in Moralising International Relations,» *International Spectator* (Rome), vol. 33, no. 3 (July- September 1998), pp. 5-8.

(٣٥) *Guardian*, 18/7/1998.

(٣٦) *Observer*, 19/7/1998.

افريقيا واحتلال إسرائيل الضفة الغربية وغزة لا يمكن حسمهما إلا بممارسة الضغط الدولي على الحكومات المعارضة المعنية، وأن العقوبات الاقتصادية المنسقة يمكنها أن تضع القاعدة للتغيير وأن الأمم المتحدة هي القناة المناسبة التي يمكن عبرها تنفيذ كل ذلك. وردت الدول الغربية عموماً بالشك. ورأت أن الخبرة الدولية أظهرت أن العقوبات غير فعالة (مشيرة مراراً إلى عقوبات ما قبل الحرب العالمية الثانية على إيطاليا رداً على غزوها الحبشة) وأنها ستؤذي الشعوب أكثر من الحكومات. واحتجت أحياناً بأن فرض العقوبات في بعض الحالات ينتهك ميثاق الأمم المتحدة بالتدخل في السيادات الوطنية. وعلى الرغم من أن أقطار العالم الثالث نجحت باستخدام الأمم المتحدة مثل لوحة لتوجيه الصوت لهجماتها على الاستعمار البطيء وحكم الأقلية فإنها لم تنجح عموماً في محاولاتها فرض العقوبات. وكانت العقوبات المفروضة على روديسيا عام ١٩٦٥ شاذة إذ لم تكن الحكومة الروديسية تتمتع باعتراف دولي.

منذ نهاية الحرب البادرة عكست الأدوار، وأصبحت الحكومات الغربية هي التي تدعم استخدام الأمم المتحدة لفرض العقوبات. وهي تؤيد هذه الإجراءات بوصفها الوسائل المناسبة التي يمكن عبرها عزل المعتدين وكبحهم. وتراقب الحكومات في أرجاء العالم الآخر الوضع بقلق.

إن الجدل بشأن ملاءمة العقوبات بوصفها أداة للنظام الدولي وتأثير العقوبات في ظروف الشعوب الإنسانية والمادية سوف يمارس حتماً تأثيراً قوياً في أسلوب تطور المنظمة الدولية في السنوات المقبلة.

القسم الأول

حالة العراق

(١) قرارات الأمم المتحدة بشأن العراق، ١٩٩٠ ـ ١٩٩١: قاعدة العمل الدولي

مقدمة

كان واضحاً أن احتلال العراق للكويت في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ حدث ذو أهمية عالمية، مثلما كان رد القوى والمؤسسات الخارجية عليه. وقد وضع بطرس بطرس غالي، أمين عام الأمم المتحدة في منتصف عقد التسعينيات تقريره الرسمي عن التطورات في ٢ آب/أغسطس وبعده الذي أبرز الطابع الفريد للعمل العراقي وكذلك الفرصة التي منحها هذا للأمم المتحدة لتصبح «صانعة سلام ومحافظة على السلام وبانية للسلام». وأشار إلى أن ذلك كان «أول حالة منذ تأسيس المنظمة سعت فيها دولة عضو إلى إخضاع دولة أخرى وضمها على نحو كامل». ولم تسبب أزمة أخرى في تاريخ الأمم المتحدة مثل هذا الاهتمام واتخاذ إجراء من مجلس الأمن في مثل تلك الفترة القصيرة. وارتفعت الأمم المتحدة إلى مستوى التحدي، وكما قال غالي فإن «المنظمة أظهرت قدرتها البعيدة المدى على العمل بوصفها أداة قوية للسلم والأمن الدوليين»[(١)].

وصف بطرس غالي قرار مجلس الأمن رقم (٦٨٧) الذي اتخذ في نهاية حرب الخليج بأنه يمثل «إحدى أكثر مجموعات القرارات التي اتخذها المجلس تعقيداً وبعد مدى»[(٢)]. وكان في الواقع أطول نص تبناه المجلس. وكان جزء مهم من المسألة التي عرضها الأمين العام أن القرار رقم (٦٨٧) سعى «إلى إشراك العراق على نحو تعاوني في إجراءات ما بعد الحرب لبناء سلام وأمن دائمين في المنطقة». وبعد عشرة أعوام من فرض العقوبات الأولى على العراق،

---

(١) United Nations, Department of Public Information, *The United Nations and the Iraq - Kuwait Conflict, 1990-1996*, with an introduction by Boutros Boutros-Ghali, United Nations Blue Books Series; vol. 9 (New York: United Nations, Department of Public Information, 1996), p. 3.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٩.

من الواضح أن هذا الهدف لم يتحقق.

لم يتبع النجاح الذي حققته الأمم المتحدة في فرض الانسحاب العراقي من الكويت إقامة نظام مستقر وسلمي في المنطقة، أو النجاح بدمج العراق في ذلك النظام. وتبدو احتمالات مثل هذا التطور وقت تأليف هذا الكتاب أبعد حتى مما كانت عليه في بداية العقد. ونبحث في الصفحات التالية أسباب ذلك.

إن القوى المحركة للسياسة الخارجية العراقية في الفترة الممتدة منذ تولي حزب البعث السلطة أول مرة عام ١٩٦٨، ولا سيما منذ تولي صدام حسين الرئاسة عام ١٩٧٩، ذات صلة على نحو واضح بفهم رد العراق على قرارات الأمم المتحدة التي أقرت منذ عام ١٩٩٠. وثمة صلة أيضاً بالأحداث التي وقعت بينما كان العراق يحتل الكويت وفي حرب الخليج نتيجة ذلك. ولكن نظراً لأنه كتب الكثير عن هذه المسائل فلن نتناولها هنا إلا عندما تصبح ذات علاقة مباشرة بفهم تطورات معينة. وسيخصص مجال أكبر للتركيز على مواصفات المسائل المحيطة بالعقوبات.

تختلف قرارات الأمم المتحدة بشأن العراق في طبيعة اهتماماتها وفي الوسائل المعدة لتنفيذها. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لفصل تلك القرارات التي تضع العراق تحت إكراه مدعم عسكرياً (ثم تبنيه بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة) عن تلك القرارات التي لا تتضمن عقوبة، وتلك القرارات التي تسعى إلى إزالة الخطر العسكري الذي اعتبر أن العراق يمثله، وتلك التي تسعى إلى تعزيز حقوق الإنسان في العراق. وستولى هذه الاختلافات الاهتمام في النص التالي.

أولاً: القرارات الأولية المتخذة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، آب/أغسطس ١٩٩٠ - نيسان/أبريل ١٩٩١

كانت القاعدة الأصلية للعقوبات ضد العراق قرار مجلس الأمن رقم (٦٦١) الذي اتخذ في ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠ بعد أربعة أيام من احتلال العراق الكويت[٣]. وقد ألزم القرار الدول الأعضاء كافة في الأمم المتحدة بمنع أية تجارة أو تعامل مالي مع العراق أو الكويت المحتلة، بما في ذلك تحويل أية أموال إلى العراق أو الكويت «لأغراض مثل هذه الأنشطة أو التعاملات». وكان

(٣) United Nations, S/RES/661 (1990), 6 August 1990.

الاستثناء الوحيد «المدفوعات المخصصة بالتحديد للأغراض الطبية أو الإنسانية والمواد الغذائية المقدمة في الظروف الإنسانية». وطلب من أمين عام الأمم المتحدة تقديم تقارير إلى مجلس الأمن عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار على أن يقدم التقرير الأول خلال ثلاثين يوماً. وشكلت لجنة تضم أعضاء مجلس الأمن كافة للنظر في تقارير الأمين العام و«طُلب من جميع الدول المزيد من المعلومات المتصلة بالإجراءات التي اتخذتها في ما يتعلق بالتنفيذ الفعال للأحكام المنصوص عليها في هذا القرار». وأصبحت اللجنة بعد ذلك تعرف بلجنة العقوبات. وتم تبني القرار بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة الذي يتضمن الفقرة التي تنص على أن لمجلس الأمن اتخاذ مثل هذه الإجراءات باستخدام القوات الجوية أو البحرية أو البرية كما يقتضي تنفيذ أهداف المجلس(٤).

عُزز القرار رقم (٦٦١) بقرار مجلس الأمن رقم (٦٦٥) في ٢٥ آب/ أغسطس الذي خول اتخاذ إجراءات لفرض حصار على العراق والكويت المحتلة(٥). ودعا القرار الدول الأعضاء كافة التي تقوم، بالتعاون مع الحكومة الشرعية للكويت، بنشر قوات عسكرية في المنطقة، إلى استخدام الاجراءات الضرورية «لوقف سفن الشحن البحري القادمة والخارجة لغرض تفتيش حمولاتها والتحقق منها ومن الأمكنة التي تقصدها وضمان التنفيذ الصارم للأحكام ذات الصلة لهذه السفن الواردة في القرار رقم ٦٦١».

وأضاف مجلس الأمن القرار رقم (٦٦٦) في ١٣ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٠ مشدداً ترتيبات العقوبات ومحدداً الشروط التي يمكن بموجبها تزويد العراق بالأدوية و«الحالات الإنسانية» التي تبرر تزويده بالمواد الغذائية. واشترط أن يكون التزويد بالأدوية «تحت الإشراف المباشر لحكومة الدولة المصدرة أو الوكالات الإنسانية المناسبة»، واعتمد تزويد المواد الغذائية على قرار لجنة العقوبات بوجود حاجة إنسانية ملحة. وتقرر ألا تزود المواد الغذائية إلا «عبر الأمم المتحدة بالتعاون مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر أو الوكالات الإنسانية المناسبة وتقوم بتوزيعها أو توزع بإشرافها»(٦).

أغلقت ثغرة ممكنة أخرى في ٢٥ أيلول/ سبتمبر بإقرار مجلس الأمن القرار

(٤) United Nations, *Charter of the United Nations*, article 42.

(٥) United Nations, S/RES/665, 25 August 1990.

(٦) United Nations, S/RES/666, 13 September 1990.

رقم (٦٧٠)[٧]. وقد أكد هذا القرار أن العقوبات تنطبق على وسائل النقل كافة بما فيها الطائرات. وأمرت الدول «برفض منح الإذن لأية طائرة تحلق من أراضيها إذا كانت تحمل أية شحنة من العراق أو الكويت غير الغذاء في الظروف الإنسانية. . . أو المواد المخصصة حصراً لأغراض طبية أو لمجموعة مراقبي الحدود الإيرانية ـ العراقية العسكريين التابعين للأمم المتحدة».

وفي حالة المواد الغذائية لا بد من الحصول على تخويل من لجنة العقوبات لأي تحليق. لقد أحدث انتهاء حرب الخليج تغييراً في نظام العقوبات. وأقر قرار مجلس الأمن رقم (٦٨٧) استمرار العقوبات ولكنه عدل المحتوى والأهداف[٨]. ولما كان هذا القرار قد وضع الإطار الذي أرغم العراق على أن يعيش ويعمل ضمنه طوال بقية عقد التسعينيات فإننا سنحلل هذا القرار تحليلاً دقيقاً هنا. وكما هو حال القرارات السابقة فإن القرار رقم (٦٨٧) اتخذ بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة. وقد أكد القرار المتخذ في ٣ نيسان/ أبريل ١٩٩١ استمرار شرعية القرارات السابقة، بيد أنه ذَكَر أن حظر تصدير المواد الغذائية إلى العراق والحظر على التعاملات المالية ذات العلاقة سيُرفعان بشرط إعلام لجنة العقوبات.

ومُنحت مهلة لاستيراد «حاجات مدنية أساسية». ويمكن للجنة العقوبات لهذا الغرض أن تمنح الإذن لاستيراد هذه المواد بموجب إجراء «عدم الاعتراض» (أي بشرط عدم اعتراض دولة عضو في مجلس الأمن على طلب عراقي لاستيراد مادة معينة) عندما تثبت الأسباب الإنسانية لاستيراد هذه المواد. ويمكن تحديد الأسباب على أساس تقرير عن الحاجات الإنسانية في العراق يقدمه مساعد أمين عام الأمم المتحدة للإدارة (مارتي أهتيساري) في ٢٠ آذار/ مارس عقب زيارة يقوم بها إلى العراق[٩]، أو على أساس أية نتائج أخرى عن الحاجة الإنسانية تتوصل إليها لجنة العقوبات.

كانت متطلبات القرار المفروضة على العراق كثيرة. وتبدأ بالمطالبة باحترام العراق و(الكويت) حرمة الحدود الدولية المتفق عليها بين البلدين في ٤ تشرين

---

(٧) United Nations, S/RES/670, 25 September 1990.

(٨) United Nations, S/RES/687, 3 April 1991.

(٩) United Nations, «Report on Humanitarian Needs in Iraq in the Immediate Post-crisis Environment by a Mission to the Area Led by the Under-Secretary for Administration and Management, 10-17 March 1991,» S/22366, 20 March 1991.

الأول/أكتوبر ١٩٦٣، كما تخططها هيئة يشكلها أمين عام الأمم المتحدة (لجنة تخطيط حدود العراق ـ الكويت). وأزيل أي احتمال لإحباط العراق تسوية هذه المسألة بإقامة منطقة منزوعة السلاح على طول الحدود تمتد مسافة عشرة كيلومترات داخل العراق وخمسة كيلومترات داخل الكويت. وتقوم وحدة مراقبة تابعة للأمم المتحدة (UNIKOM) بمراقبة المنطقة، ودعي العراق إلى أن يؤكد من جديد، من دون أي شرط، التزاماته بموجب بروتوكول حظر الاستعمال الحربي للغازات الخانقة أو السامة أو ما شابهها ولوسائل الحرب البكتريولوجية، وأن يصدق على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة. وفي ما يخص إجراءات نزع السلاح فرض القرار «أن يقبل العراق من دون أي شرط، القيام تحت إشراف دولي، بتدمير ما يلي أو إزالته أو جعله عديم الضرر»:

١ ـ جميع الأسلحة الكيميائية والبيولوجية، وجميع مخزونات العوامل الكيميائية وجميع ما يتصل بها من منظومات فرعية ومكونات وجميع مرافق البحث والتطوير والدعم والتصنيع.

٢ ـ جميع الصواريخ البالستية التي يزيد مداها على ١٥٠ كيلومتراً، والقطع الرئيسية المتصلة بها، ومرافق إصلاحها وإنتاجها.

وطُلب من أمين عام الأمم المتحدة تطوير خطط لتشكيل لجنة خاصة (UNSCOM) تقوم على الفور بأعمال تفتيش في الموقع على قدرات العراق البيولوجية والكيميائية، وما يتعلق بالقذائف، وتولي مسؤولية تدميرها أو إزالتها أو جعلها عديمة الضرر والإشراف على تدمير العراق جميع قدراته المتعلقة بالقذائف. كما فرض على العراق «عدم حيازة أو تطوير الأسلحة النووية أو مواد يمكن استعمالها للأسلحة النووية أو أي منظومات فرعية أو مكونات أو أي مرافق بحث أو تطوير أو دعم أو تصنيع تتصل بكل ما ذكر أعلاه». وطلب من الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالتعاون مع يونسكوم تدمير جميع المواد التي يمكن استعمالها في الأسلحة النووية أو إزالتها أو جعلها عديمة الضرر وإعداد خطة لمراقبة امتثال العراق للقرار في هذا المجال والتحقق من ذلك.

اعتبر القرار العراق مسؤولاً بموجب القانون الدولي عن جميع الخسائر والأضرار، بما في ذلك الضرر اللاحق بالبيئة واستنفاد الموارد الطبيعية، والإصابة التي لحقت بغير العراقيين نتيجة غزو الكويت واحتلالها. وطلب الأمين العام إعداد توصيات لإنشاء صندوق (صندوق الأمم المتحدة للتعويضات) تدفع منه مبالغ إلى أولئك الأفراد والمنظمات والحكومات التي

لحقت بها خسائر. وتكون المبالغ في الصندوق على أساس نسبة مئوية من قيمة صادرات النفط العراقي عندما يسمح بها. وتؤخذ في الاعتبار قدرة العراق على الدفع واحتياجات شعب العراق.

وربما من أجل توسيع القبول الدولي للإجراءات المفروضة على العراق سعى القرار في بعض الأجزاء إلى توجيه العمل ضد العراق ضمن إطار أوسع لتأسيس نظام سلمي في الشرق الأوسط. وقد أشارت ديباجة القرار إلى «هدف إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في إقليم الشرق الأوسط» و«التهديد الذي تشكله جميع أسلحة التدمير الشامل على السلم والأمن في المنطقة، ولضرورة العمل على إنشاء منطقة خالية من هذه الأسلحة في الشرق الأوسط»، والحاجة «إلى تحقيق رقابة متوازنة وشاملة للأسلحة في المنطقة»، والرغبة في تحقيق الأهداف المشار إليها أعلاه بإقامة حوار في ما بين دول المنطقة. وفي الفقرة ١٤ وُصفت الإجراءات ضد العراق بأنها «تمثل خطوات نحو هدف إنشاء منطقة في الشرق الأوسط خالية من أسلحة التدمير الشامل وجميع قذائف إيصالها»، ولكن لم تتخذ أي إجراءات لتنفيذ هذا التصور الأوسع ولم يحرز أي تقدم في هذا الاتجاه في عقد التسعينيات.

أثارت بعض فقرات القرار رقم (٦٨٧) التوقع بأن في وسع العراق التطلع إلى تخفيف سريع للقيود الاقتصادية التي أخضع لها. وقد ذكرت الفقرة ٢١ من القرار أن ترتيبات العقوبات ستراجع كل ٦٠ يوماً في ضوء سياسات وممارسات حكومة العراق «لغرض تحديد ما إذا كان الحظر سيخفف أو يرفع». ونصت الفقرة ٢٢ أنه حال تأسيس صندوق التعويضات وعندما ينجز العراق جميع الإجراءات المطلوبة منه المتعلقة بنزع السلاح تصبح مقررات حظر استيراد السلع غير العسكرية «غير ذات مفعول أو أثر». وتقرر أن يكون التقدم نحو تحقيق هذا الهدف موضوع مراجعة على أساس منتظم «مع مراعاة امتثال العراق لهذا القرار والتقدم العام المحرز نحو تحديد الأسلحة في المنطقة (الفقرة ٢٨)». والأمر الأكثر أهمية أنه أصبح بإمكان العراق الحصول على الإذن بتصدير بعض النفط لتمكينه من استيراد المواد الغذائية والأدوية وتجهيزات لتلبية احتياجات مدنية أساسية. وخولت الفقرة ٢٣ لجنة العقوبات «الموافقة على استثناءات لحظر استيراد السلع الأساسية والمنتجات التي يكون مصدرها العراق، عندما تكون لازمة، لضمان توفر موارد كافية لدى العراق».

ولكن من الناحية العملية لم تؤد مراجعات ترتيبات العقوبات إلى إلغاء أو تخفيف على المدى القريب للعقوبات واختار مجلس الأمن عدم السماح للعراق

بالاستفادة المهمة من أحكام الفقرة (٢٣) من القرار.

وكان الاستثناء الوحيد من «استثناءات حظر استيراد السلع الأساسية والمنتجات التي يكون مصدرها العراق» الذي أقرته لجنة العقوبات السماح للأردن باستيراد كمية قليلة من النفط براً من العراق.

لذا لم ينتج عن القرار رقم (٦٨٧) أي تخفيف كبير في تأثير العقوبات. ولم يؤدّ السماح للعراق باستيراد المواد الغذائية والأدوية وبعض السلع المدنية إلى تمكينه من استيراد هذه السلع. إذ طالما لم يكن بإمكان العراق بيع نفطه لم تكن لديه وسائل الحصول على العملة الأجنبية الضرورية لمستوى عال من الاستيرادات. كان هذا هو نظام العقوبات الذي بقي نافذاً حتى كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦.

وبالنظر إلى أن العراق، طوال السنوات التي أعقبت عام ١٩٩١، عارض بشدة محتوى القرار رقم (٦٨٧) وأسلوب تنفيذه، فإن ردّه على القرار في حينه يستحق بعض الاهتمام. اعترفت رسالة أحمد حسين، وزير الخارجية العراقي، إلى أمين عام الأمم المتحدة في ٦ نيسان/ ابريل أنه «ليس للعراق خيار سوى قبول هذا القرار»[١٠].

بيد أنه عرض عدداً من الاعتراضات على القرار. وقال إن القرار انطوى على تناقض أساسي إذ بدأ بإعادة تأكيد سيادة العراق ولكنه من الناحية العملية مثّل «هجمة لم يسبق لها مثيل على سيادة العراق». وكان أسلوب معالجة مسألة الحدود ذا أهمية خاصة، إذ فرض مجلس الأمن ذلك على العراق بدلاً من تحقيقه عبر المفاوضات. وبهذا الخصوص انتهك ذلك قرار مجلس الأمن رقم (٦٦٠) الذي دعا العراق والكويت إلى حسم خلافاتهما عن طريق التفاوض. كما أنه فرض على أساس الاتفاق (أي المحضر المتفق عليه لعام ١٩٦٣) الذي لم يصدق عليه الجانب العراقي. ووصفت الرسالة الإجراءات التي اتخذها المجلس لحرمان العراق من «حقه المشروع في الحصول على أسلحة. . . للدفاع» بأنها تسهل التدخل العسكري الخارجي في شؤون البلاد الداخلية وتهدد هكذا بزعزعة استقرار العراق. وليس ذلك مضراً بالعراق فحسب بل إنه يعرض للخطر «السلام والأمن والاستقرار في أرجاء المنطقة».

---

(١٠) United Nations, «Letter from the Minister of Foreign Affairs of Iraq to the President of the Security Council Stating that Iraq Has no Choice but to Accept the Provisions of Security Council Resolution 697 (1991),» S/22456, 6 April 1991.

وشكا الوزير أنه في ما يخص العقوبات فإن العراق قد قبل جميع قرارات مجلس الأمن السابقة التي اتخذت عقب احتلاله الكويت، غير أن العقوبات التي فرضت لإرغام العراق على الامتثال قد استمرت سارية. كما أن رفع العقوبات بموجب القرار رقم (٦٨٧) قد منح «سلطة تقديرية واسعة لأعضاء متنفذين معينين في المجلس وضعوا توصيات المجلس بأسلوب اعتباطي لفرضها لأسباب سياسية لا صلة لها بالميثاق أو القانون الدولي». وفي ما يخص مسألة التعويضات شكا أحمد حسين من أن القرار لم يعترف بأن للعراق طلبات مبررة تتعلق بالتدمير المتعمد للبنى الأساسية المدنية في البلاد: «محطات توليد الطاقة الكهربائية وشبكات توزيع المياه وسدود الري والجسور المدنية وبدالات الهاتف والمصانع التي تنتج حليب الأطفال المجفف والأدوية والملاجىء والمساجد والكنائس والمراكز التجارية والأحياء السكنية... الخ». وأكدت الرسالة على «المعايير المزدوجة» لمجلس الأمن الذي أدان في قراره رقم (٤٨٧) اسرائيل عام ١٩٨١ لهجومها على المنشآت النووية العراقية «التي كانت تستعمل للأغراض السلمية وكانت خاضعة للضوابط الدولية»، واعتبر أن للعراق حق الحصول على تعويضات مناسبة عن التدمير الذي لحق بها. غير أن المجلس لم يتخذ أية إجراءات لتنفيذ ذلك القرار. وكان القرار نفسه قد دعا اسرائيل إلى وضع منشآتها النووية تحت الضوابط الدولية، إلا أنه تم تجاهل رفض اسرائيل تنفيذ ذلك. لذا كان الحديث المزيف عن إزالة أسلحة الدمار الشامل في المنطقة مجرد غطاء لإحداث عدم توازن في القوة في المنطقة ضمن إطار محاولة لخلق توازن إقليمي مع إسرائيل، وقالت الرسالة إن العراق أصبح «هدف مؤامرة تستهدف تدمير قدراته التي نشرها بهدف التوصل إلى توازن عادل في المنطقة يمهد السبيل لإقامة العدل والسلام الدائم».

بقيت المواقف المتبناة في الرسالة أساس موقف العراق في ما يخص القرار رقم (٦٨٧) في السنين اللاحقة: القبول بأنه لا بديل للعراق من قبول القرار فضلاً عن مستوى عميق من السخط على أحكام القرار.

ثانياً: قرار مجلس الأمن رقم (٦٨٨): بُعد حقوق الإنسان

بعد يومين من صدور القرار رقم (٦٨٧) اتخذ قرار آخر. تناول هذا الظروف الداخلية في العراق. لاحظ القرار رقم (٦٨٨) المتخذ في ٥ نيسان/ أبريل ١٩٩١ «قمع السكان المدنيين العراقيين في أرجاء كثيرة في العراق، بما فيها

المناطق التي يقطنها الأكراد مؤخراً، والتي تعرض السلام والأمن الدوليين للخطر في المنطقة» وطالب بأن يقوم العراق «فوراً بوقف هذا القمع»(١١). ودعا القرار إلى «إجراء حوار مفتوح لضمان احترام حقوق الإنسان والحقوق السياسية للمواطنين العراقيين كافة، وأصر على أن يسمح العراق للمنظمات الإنسانية الدولية بالوصول إلى كل الذين يحتاجون المساعدة في أرجاء العراق كافة وأن ييسر كل التسهيلات الضرورية لعملياتها». لم يتم تبني القرار رقم (٦٨٨) بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة وهكذا لم يتضمن عقوبة عسكرية أو اقتصادية.

على الرغم من عدم وجود أية عقوبة تخول بها في القرار استعملت الولايات المتحدة وبريطانيا القرار رقم (٦٨٨) كقاعدة لإقامة منطقتي حظر طيران في العراق هما المنطقة الشمالية وتشمل الأراضي فوق خط العرض ٣٦ وتمنع فيها الطلعات الجوية العراقية وقد أعلنت في حزيران/يونيو ١٩٩١، والمنطقة الثانية التي تغطي الأراضي جنوب خط العرض ٣٢ في آب/أغسطس ١٩٩٢(١٢). وقد اعترض العراق بقوة على مناطق الحظر الجوي لأن إعلانها يناقض القانون الدولي. كما أن هذه المناطق ذات طبيعة سياسية والهدف هو «التدخل في شؤون العراق الداخلية وتجزئته على أساس عرقي أو ديني»(١٣).

على الرغم من رفض العراق قبول القرار رقم (٦٨٨)، ولا سيما معارضته الأسلوب الذي اختارته الولايات المتحدة وبريطانيا لاستخدام القرار، عملت الحكومة العراقية سريعاً على منح الأمم المتحدة دوراً مركزياً في تقديم المساعدات الإنسانية، «لتخفيف معاناة السكان المدنيين العراقيين المتضررين». ويتعلق عنصر مهم في ذلك بإجراءات تمكين الأكراد الذين هربوا عندما دخل الجيش العراقي المناطق الكردية في نهاية حرب الخليج من العودة إلى منازلهم، غير أنه لم يقصد بتدخل الأمم المتحدة الاقتصار على المناطق الكردية. وقد سعت الأمم المتحدة فعلياً إلى تطبيق تعهد في مسألة حقوق الإنسان تحت غطاء برنامج إنساني(١٤). وفي مذكرة التفاهم الموقعة بين الحكومة العراقية والأمم المتحدة في ١٨ نيسان/ابريل تعهدت الحكومة العراقية «بالتعاون مع الأمم المتحدة من أجل

---

(١١) United Nations, S/RES/688, 5 April 1991.

(١٢) United Nations, Department of Public Information, *The United Nations and the Iraq-Kuwait Conflict, 1990-1996*, p. 41.

(١٣) المصدر نفسه.

(١٤) Sarah Graham-Brown, *Sanctioning Saddam: The Politics of Intervention in Iraq* (London; New York: I. B. Tauris, 1999), p. 269.

وجود إنساني في العراق أينما تكون ثمة حاجة إلى مثل هذا الوجود، وتسهيله عبر تبني الإجراءات جميعاً. وينبغي أن يُضمن هذا عبر تأسيس مكاتب فرعية تابعة للأمم المتحدة والمراكز الإنسانية (UNHUCs) بالاتفاق والتعاون مع الحكومة العراقية»(١٥).

كان واضحاً أن نطاق مشاركة الأمم المتحدة الذي أبدت الحكومة العراقية استعدادها لقبوله كبير جداً. وتقرر أن يضم كل مركز موظفين مدنيين تابعين للأمم المتحدة. وإضافة إلى الموظفين العاديين في وكالات الأمم المتحدة ذات العلاقة فإن كل مركز «يمكن أن يضم موظفين يختارون من المنظمات غير الحكومية». وتقوم هذه المراكز، إضافة إلى تقديم المساعدات الإنسانية، «بمراقبة الوضع العام... ونصح السلطات العراقية بشأن الإجراءات المطلوبة لتعزيز عملها». وتؤمن الحكومة العراقية مساهمات نقدية بالعملة المحلية للمساعدة في تغطية تكاليف البرنامج داخل البلاد. واتفق على أن المساعدات الإنسانية ينبغي أن تكون غير متحيزة وأن للمواطنين جميعاً أينما يقيمون، الحق في الحصول عليها. ويسمح لموظفي الأمم المتحدة الميدانيين بالوصول إلى كل أنحاء البلاد التي تحتاج إلى الإغاثة. كانت نية التعاون الوثيق بين الأمم المتحدة ووكالاتها المختلفة والوكالات غير الحكومية واضحة من عنوان البرنامج: البرنامج الإنساني الموحد لوكالات الأمم المتحدة.

وبدا مهماً استعداد الحكومة العراقية للسماح بمثل هذه المشاركة الدولية الواسعة في العراق حيث تصبح الأمم المتحدة والهيئات غير الحكومية على تماس وثيق مع السكان (بتقديم الخدمات التي يعتمد عليها السكان). تصبح الهيئات غير الحكومية عبر هذا الاتفاق على تماس مباشر وتأثير في المجتمع المدني العراقي. ومن ناحية التطبيق كانت مراكز الأمم المتحدة الأكثر نشاطاً في المناطق الكردية، ما يمثل احتياجات إعادة توطين الأكراد الذين كانوا قد هربوا، غير أنه كان للأمم المتحدة أيضاً وجود في العمارة والموصل والبصرة فضلاً عن بغداد(١٦). بيد أن عدم كفاية التمويل أدى إلى تقويض تماسك وفعالية البرنامج. وعلى الرغم من مشاركة الأمم المتحدة الرسمية اعتمد البرنامج عموماً على

(١٥) United Nations, «Letter from the Permanent Representative of Iraq to the Secretary-General Transmitting the Memorandum of Understanding Dated 18 April 1991 between Iraq and the United Nations Concerning Humanitarian Assistance,» S/22513, 22 April 1991.

(١٦) انظر: Graham-Brown, Ibid., p. 70.

التبرعات الطوعية المدفوعة مباشرة إلى وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية فضلاً عن تبرعات نقدية قدمتها حكومة العراق. ولم تمثل التبرعات الطوعية سوى قسم صغير مما كان ضرورياً(١٧).

بيد أن المواجهة السياسية بين الحكومة العراقية و«تحالف حرب الخليج» تمثل التفسير الرئيس لعدم استمرار برنامج وكالات الأمم المتحدة. لقد أدت الشكوك العراقية بأن الولايات المتحدة والدول الغربية الأخرى تتآمر بنشاط لتقطيع أوصال العراق والتطويح بالنظام القائم، وبأنها مصممة على استخدام هيكل الأمم المتحدة لتحقيق هذه الأهداف، إلى خلق علاقة قلقة ببرنامج وكالات الأمم المتحدة. وزاد من الشكوك العراقية فرض منطقة حظر الطيران فوق شمال العراق في حزيران/ يونيو ١٩٩١ والحركات نحو إقامة حكومة مستقلة في المناطق الكردية في أواخر ذلك العام. وشكت الحكومة العراقية مراراً من أن جزءاً كبيراً من موارد البرنامج ينفق على الشمال مقابل جزء بسيط على المناطق الجنوبية والوسطى. وفي تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩١ سحبت الحكومة موظفيها المدنيين والإداريين من شمال العراق وفرضت حصاراً اقتصادياً على المنطقة الشمالية، ما أضاف أعباء أخرى على برنامج وكالات الأمم المتحدة. وأصبح نطاق التعاون بين البرنامج والحكومة العراقية ضيقاً على نحو متزايد(١٨).

أدى فرض منطقة حظر الطيران الثانية على جنوب العراق اعتباراً من آب/أغسطس ١٩٩٢ إلى التخلي عن البرنامج الإنساني على نطاق القطر بموجب مذكرة التفاهم في نيسان/أبريل ١٩٩١. وكما هو الحال مع المنطقة الشمالية جاء فرض منطقة الحظر الجنوبية رداً على الطرق العنيفة التي استعملتها الحكومة العراقية لقمع السخط في ذلك الجزء من العراق. وأدت المواجهات بين الحكومة

---

(١٧) للاطلاع على الوصف الرسمي لتأسيس البرنامج الإنساني لوكالات الأمم المتحدة وعمله، انظر: United Nations, «United Nations Consolidated Inter-Agency Humanitarian Programme in Iraq for the Period from April 1995 to March 1996,» in: United Nations, Department of Public Information, *The United Nations and the Iraq-Kuwait Conflict, 1990-1996*, pp. 722-725.

ولقد وجهت مجموعات بارزة مستقلة نقداً مهماً للأمم المتحدة بسبب فشلها في تنفيذ برنامج فعلي. انظر: «UN's Aid to Kurds Close to Collapse,» *Guardian*, 27/7/1992.

لقد بلغ التمويل غير الكافي للـ (UNHUCs)، مع ذلك، حداً بات معه الاستحصال على نتيجة أفضل أمراً بعيد الاحتمال.

(١٨) هذه الأحداث تمت تغطيتها على نحو جيد في: Graham-Brown, Ibid., pp. 267-272.

انظر أيضاً: Anthony H. Cordesman and Ahmed S. Hashim, *Iraq: Sanctions and Beyond*, CSIS Middle East Dynamic Net Assessment (Boulder, CO: Westview Press, 1997), pp. 76-79.

ومجلس الأمن بسبب التفتيش عن الأسلحة وبخاصة تلك التي أعقبت محاولة يونسكوم تفتيش وزارة الزراعة في حزيران/يونيو ١٩٩٢ إلى زيادة التصميم الأمريكي - البريطاني - الفرنسي على تقييد مجال المناورة للنظام. وعقب إعلان الرئيس بوش في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٢ بأن الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا ستفرض حظر الطيران فوق جنوب العراق وأردف ذلك بدعوة الشعب العراقي لإطاحة رئيسه المتوحش(١٩)، أعلنت الحكومة العراقية أنها لن تجدد مذكرة التفاهم، دعامة برنامج وكالات الأمم المتحدة(٢٠). ووقع تعديل جديد في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٢، ولكن لم تكن هناك مراكز إنسانية تابعة للأمم المتحدة، وحدد دور الأمم المتحدة بدور أكثر تقييداً ولا سيما في المنطقتين الجنوبية والوسطى. وأصبح ثلثا الأموال المقدمة من برنامج وكالات الأمم المتحدة بين ١٩٩١ و١٩٩٥ من نصيب شمال العراق(٢١).

هكذا لم يعد بإمكان العراق الحصول على دعم فعال من الخارج لإغاثة شعبه ولا استخدام موارده النفطية لتلبية حاجات سكانه الإنسانية. وعلق صدر الدين آغا خان، المدير التنفيذي للأمانة العامة للأمم المتحدة للمساعدات الإنسانية في العراق قائلاً: «... في حين تواجه المجتمع الدولي من الجهات كافة كوارث ذات أبعاد مروعة في أنحاء العالم، نواصل مناشدة المتبرعين أنفسهم لتمويل برامج الحاجات الملحة في العراق التي يستطيع البلد المذكور أن يدفع نفقاتها. ونظراً لوجود احتياطيات نفطية في باطن الأرض لا ينبغي أن يتنافس العراق للحصول على أموال مساعدات شحيحة مع القرن الأفريقي الذي دمرته المجاعة أو مع بنغلاديش التي ضربها الأعاصير»(٢٢).

---

(١٩) *Guardian*, 27/8/1992.

(٢٠) United Nations, «Letter Dated 24 August 1992 from the Secretary-General to the President of the Security Council Concerning the Memorandum of Understanding Governing the Inter-Agency Humanitarian Programme in Iraq,» S/24509, 2 September 1992.

(٢١) United Nations, «United Nations Consolidated Inter-Agency Humanitarian Programme in Iraq for the Period from April 1995 to March 1996».

(٢٢) United Nations, «Report to the Secretary-General Dated 15 July 1991 on Humanitarian Needs in Iraq Prepared by a Mission Led by the Executive Delegate of the Secretary-General for Humanitarian Assistance in Iraq,» S/22799, 17 July 1991, para. 130.

(٢) مجلس الأمن والعراق والعقوبات (١٩٩١ - ١٩٩٥)

أولاً: أهداف مجلس الأمن والأهداف العراقية بعد نيسان/ أبريل ١٩٩١

تابع مجلس الأمن ثلاثة خطوط رئيسية للسياسة (بقيادة الولايات المتحدة بخاصة مع مشاركة بريطانية وثيقة) في السنوات التي تلت فرض العقوبات الأصلية على العراق وشروط الامتثال اللاحقة.

كان **الخط الأول** الإلحاح بقوة على تنفيذ أحكام نزع السلاح والمراقبة التي تضمنها القرار رقم (٦٨٧). وقد انطوى ذلك على استمرار دعم يونسكوم (حتى نهاية عام ١٩٩٨) في البحث عن الصواريخ البالستية والأسلحة والمنشآت الكيميائية والبيولوجية، ودعم المنظمة الدولية للطاقة الذرية في بحثها عن القدرات والمنشآت النووية[٢٣]. وعندما اعتبرت الولايات المتحدة أن العراق لا يتعاون مع يونسكوم قامت مع بريطانيا بإجراء عسكري ضد العراق بقصف المنشآت العراقية.

ثانياً، بذل مجلس الأمن جهداً لضمان الإدارة الكفوءة والفعالة للبرامج غير المتعلقة بالأسلحة التي أصبح مسؤولاً عنها بموجب القرار رقم (٦٨٧): لجنة التعويضات ولجنة تخطيط الحدود والأنشطة الإنسانية (مركّزاً بخاصة على شمال البلاد حتى بدأ تنفيذ برنامج النفط مقابل الغذاء عام ١٩٩٦). وارتبطت مراقبة حقوق الإنسان في العراق، التي قام بها مقرر خاص عين لهذا الغرض، بأنشطة مجلس الأمن، ولو أنه يقع ضمن سلطة الجمعية العامة للأمم المتحدة[٢٤].

---

(٢٣) عقب تعيين رولف ايكيوس رئيساً ليونسكوم فوجىء عندما علم بعدم توافر مبالغ لعمل يونسكوم. وكانت الطريقة الوحيدة للحصول على الأموال لبدء النشاطات أنه كفل شخصياً قرضاً من صندوق النقد التابع للأمين العام. انظر: Andrew Cockburn and Patrick Cockburn, *Out of the Ashes: The Resurrection of Saddam Hussein* (New York: Harper Collins Publishers, 1999), p. 97.

(٢٤) عينت لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة المقرر الخاص في آذار/ مارس ١٩٩١ قبل تبني قرار مجلس الأمن رقم (٦٨٧). وكانت اللجنة قد أبلغت المقرر «بإجراء دراسة شاملة لانتهاك الحكومة العراقية =

ثالثاً، أبقى المجلس وطور ممارسات لتطبيق إطار العقوبات الاقتصادية المفروضة على العراق لكي تستمر حتى ينفذ العراق التزاماته. غير أن ثمة مشكلة بهذا الصدد. فلقد قصد بدور الأمم المتحدة في العراق أن يمول بأموال عراقية، وما لم يسمح للعراق بتصدير بعض النفط لن تتوافر موارد ليونسكوم ويونيكوم ولجنة تخطيط حدود العراق ـ الكويت ولجنة التعويضات أو الأنشطة الإنسانية. كما أن هيئات خارجية مرموقة وثقت معاناة الشعب العراقي، وأدت مثل هذه الدعاية إلى تقويض الدعم الدولي للإجراءات المفروضة على العراق. لذا كانت مصالح الأمم المتحدة نفسها تتطلب تخفيف العقوبات والسماح للعراق بتصدير النفط.

لا يَسْهل توثيق الأنشطة التي مارستها حكومة العراق في تلك الفترة كما الحال بخصوص أنشطة مجلس الأمن، إذ لم يكن ضرورياً أن تعلن الحكومة أهدافها. لذا فإن الوصف المقدم هنا لهذه الأهداف هو تفسيري لا محالة ومستند إلى رصد السياسات المتبعة وبحث دوافعها المحتملة وتحليل بيانات السياسة العراقية. لقد قيل إن ثلاثة أهداف توجه السياسة الحكومية العراقية. **الأول**، حماية النظام وهو هدف ذو صلة مباشرة إذا أخذنا بالحسبان الانتفاضات التي أعقبت حرب الخليج وهددت بتدمير نظام الحكم البعثي، وفي ضوء بيانات الزعماء الغربيين التي أوضحت أنهم يرحبون بحدوث تغيير في السلطة السياسية في البلاد(٢٥). وبعد تلاشي الأزمة الأولية التي واجهت النظام واسترجاع النظام

= حقوق الإنسان استناداً إلى كل المعلومات التي يعتبرها المقرر الخاص ذات علاقة». وأدت المعلومات التي جمعها المقرر الخاص إلى إصدار الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ قراراً يأسف «لفشل الحكومة العراقية في تقديم إجابات... عن كل ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان»، ودعا حكومة العراق إلى «إطلاق سراح جميع الأشخاص المعتقلين والمحتجزين من دون إبلاغهم بالتهم الموجهة ضدهم ومن دون الحصول على مشورة قانونية أو اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة» والامتثال لالتزاماتها وفقاً للميثاق الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي وقعت عليه. انظر: United Nations, General Assembly, «Situation of Human Rights in Iraq,» A/RES/46/134, 17 December 1991.

وحولت الجمعية العامة في ٩ آذار/مارس ١٩٩٢ إلى مجلس الأمن التقرير الأساسي الأول الذي وضعه ماكس فان ستوبل. انظر: United Nations, «Report on the Situation of Human Rights in Iraq Prepared by the Special Rapporteur of the Commission of Human Rights on the Situation of Human Rights in Iraq,» S/23685, 9 March 1992.

(٢٥) صدرت معظم هذه التصريحات عن أوساط أمريكية. فقد أعلن نائب مستشار بوش للأمن القومي أن العقوبات ستبقى ما دام [الرئيس الحالي] يحكم العراق. وذكر في آب/أغسطس ١٩٩٢ أن برنت سكوكروفت، مستشار الأمن القومي، أبلغ زعماء عراقيين معارضين أن الولايات المتحدة لن تتخلى عنهم إلى حين يتم إبعاد صدام حسين. *Observer*, 2/8/1992. =

قاعدة قوته ربما لم يعد هذا الهدف مؤثراً في صياغة السياسة اليومية ولو أنه ظل مهماً.

كان الهدف الثاني حماية سيادة العراق. لقد أوضحت الحكومة العراقية اهتمامها القوي بالسيادة في الرسالة التي وجهها وزير الخارجية إلى أمين عام الأمم المتحدة عقب إصدار القرار رقم (٦٨٧)، وكرر الاهتمام باستمرار في معظم الرسائل الرسمية التي بعثتها الحكومة ومندوبوها إلى الأمم المتحدة. لذا عبرت الحكومة العراقية عن تصميمها على التخلص من تلك العناصر في القرار رقم (٦٨٧) التي منحت الهيئات الخارجية سيطرة مباشرة على موارد العراق وإمكانياته. لم تكن ثمة طريقة لكي يتجنب العراق قبول تشكيل يونسكوم وتدمير جزء كبير من أسلحة التدمير الشامل (والمنشآت المرتبطة بها) والتي امتلكها العراق. بيد أن العراق سعى إلى الإبقاء على تلك العناصر في برامج الأسلحة التي يستطيع الإبقاء عليها وضمان إنهاء دور يونسكوم في الوقت ذاته. وقد برهن هذان الهدفان فعلياً على أنهما متناقضان، إذ إن محاولات الاحتفاظ ببعض عناصر برامج الأسلحة ضمنت بقاء يونسكوم. واعترض العراق على لجنة تخطيط حدود العراق ـ الكويت بإشراف الأمم المتحدة لأن مسائل الحدود ينبغي أن تحسم بالاتفاق بين دولتين صاحبتي سيادة وليس قسراً ـ خاصة عندما اعترض العراق على جزء من القاعدة التوثيقية التي اعتمدت لغرض تخطيط الحدود[٢٦]. ولكن لم يكن للحكومة العراقية، في نهاية الأمر، خيار سوى قبول ما قرره مجلس الأمن. كما أن ترتيبات صندوق التعويضات والأموال المتجمعة من صادرات النفط العراقي المسموح بوضعها تحت تصرف الأمم المتحدة التي تستطيع أن تقرر عندها طريقة إنفاقها، رأى

= وأعقب هذا إرسال ٢٥٠٠ جندي لإجراء «تدريبات» في الخليج. وفي آذار/مارس ١٩٩٧ أعلنت مادلين أولبرايت، وزيرة الخارجية الأمريكية آنذاك، مستمعيها في جامعة جورجتاون «إننا لا نتفق مع الدول التي ترى أنه يجب رفع العقوبات إذا طبق العراق التزاماته بشأن أسلحة الدمار الشامل». انظر: Cockburn and Cockburn, Ibid., pp. 263-264.

وتجنب المسؤولون البريطانيون، ولا سيما منذ منتصف عقد التسعينيات، أية إشارة إلى ربط العقوبات ببقاء النظام.

(٢٦) توضح رسالة وجهها وزير الخارجية العراقي إلى أمين عام مجلس الأمن في حزيران/يونيو ١٩٩٣ الموقف العراقي بالتفصيل. انظر: United Nations, «Letter Dated 7 June 1993 from the Permanent Representative of Iraq to the Secretary-General Transmitting a Letter Dated 6 June 1993 from the Minister of Foreign Affairs of Iraq Concerning the Work of the Iraq-Kuwait Boundary Demarcation Commission,» S/25905, 8 June 1993.

فيها العراق أيضاً مساساً بالسيادة العراقية[٢٧].

ثالثاً، سعت الحكومة العراقية إلى رفع العقوبات المفروضة على الصادرات والواردات العراقية. وربما كان الهدف النهائي رفع القيود كافة ولكن لم يكن متوقعاً إطلاقاً سريان الرفع على المعدات والمؤن العسكرية. لذا ركزت الحكومة على ضمان قدرة العراق على تصدير نفطه واستيراد السلع غير العسكرية بلا قيود. إلا أنه يلاحظ أن السعي لتحقيق هذا الهدف ربما يتعارض مع تحقيق الهدف الثاني. وعندما عرض مجلس الأمن السماح للعراق بتصدير النفط واستيراد كميات أكبر من الأغذية والأدوية والتجهيزات للحاجات المدنية ولكن مع سيطرة الأمم المتحدة الوثيقة على الترتيبات الكلية (والإنفاق) كان على الحكومة العراقية أن تقرر أي هدف توليه الأولوية. وعملياً لقيت السيادة تأكيداً كبيراً استناداً إلى الاعتقاد بأن مستقبل العراق بعيد المدى لا يمكن ضمانه بدون قاعدة السيادة.

لقد نشأت دينامية الصراع بين مجلس الأمن والعراق في الفترة التي أعقبت نيسان/أبريل ١٩٩١ من سعي كل جانب إلى تحقيق الأهداف التي عرضت أعلاه. وفي حين كان في مصلحة كلا الطرفين إنهاء العقوبات في وقت مبكر، كان يرفض أي منهما السماح بالتقدم في ذلك الاتجاه إذا أحبط تحقيق أهدافه الأخرى. ارتأى مجلس الأمن أن السماح للعراق بتصدير النفط (ثم زيادة هذه الصادرات) اعتمد على قبول العراق الإطار التنظيمي المحدد في قرارات الأمم المتحدة من حيث شروط نزع السلاح وتخطيط الحدود وآليات السيطرة المالية. وارتأت الحكومة العراقية أن تصدير النفط غير مجد إذا تم في إطار يضمن ضعف العراق طويل المدى ويحوّل فقد السيادة المتضمن في القرار رقم (٦٨٧) إلى سمة دائمة.

رافق الصراع بشأن العقوبات استمرار المواجهة العسكرية بين العراق من جهة، والولايات المتحدة وبريطانيا من جهة أخرى. كان هذا، من ناحية، بعداً لمحاولة إرغام العراق على قبول متطلبات القرار رقم (٦٨٧) المتعلق بأسلحة

---

(٢٧) ذكر وزير الخارجية العراقي أن المسؤولية عن دفع التعويضات بموجب القرار رقم (٦٨٧) ينبغي أن تحدد «وفقاً للقواعد والإجراءات المحددة بالقانون الدولي» وليس عبر مكاتب هيئة يمكن أن تستغل لمصالح دول عظمى. للاطلاع على الموقف العراقي، انظر: United Nations, «Letter from the Permanent Representative of Iraq to the President of the Security Council Transmitting a Letter Dated 27 May 1991 from the Minister for Foreign Affairs of Iraq Commenting on Security Council Resolution 692,» S/22643, 23 May 1991.

التدمير الشامل - بدعم يونسكوم في الأغلب. ومن ناحية أخرى، نشب قتال مباشر للدفاع عن منطقتي حظر الطيران اللتين فرضتهما الولايات المتحدة وبريطانيا في جنوب العراق وشماله. لن نؤكد في هذا الكتاب على المواجهة العسكرية على الرغم من أنه ينبغي الإشارة إليها لفهم الإطار المؤثر في العقوبات الاقتصادية فهماً مناسباً.

كذلك أثارت الهيئات الأخرى التابعة للأمم المتحدة مسألة حقوق الإنسان في العراق. فضلاً عن قرار عام ١٩٩١ المذكور آنفاً أقرت الجمعية العامة قرارات تدين انتهاكات حقوق الإنسان في العراق في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وفي ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤[٢٨]، وتبنت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة عدة قرارات لأغراض مشابهة في ضوء التقارير التي يقدمها المنسق الخاص سنوياً[٢٩].

ثانياً: محاولات تعديل نظام العقوبات: القرارات المتخذة بين أيار/مايو ١٩٩١ وآذار/مارس ١٩٩٥

بسبب الحاجة لإيجاد قاعدة لتمويل دور الأمم المتحدة في العراق، وفي ضوء تقارير الهيئات الإنسانية عن ظروف المعيشة في العراق، شرع مجلس الأمن بالمداولات في منتصف عام ١٩٩١ من أجل تمكين العراق من تصدير كمية محدودة من النفط والمنتجات النفطية. اتضحت حاجة الأمم المتحدة المالية إلى مثل هذا الترتيب في ضوء القرار رقم (٦٩٩) الذي اتخذ في ١٧ حزيران/يونيو ١٩٩١[٣٠]. وقد دعا القرار الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلى تقديم أقصى المساعدات نقداً وعيناً لضمان قدرة الأمم المتحدة على تنفيذ مهام تفتيش الأسلحة وتدميرها وإزالتها ومراقبتها.

ومن ناحية أخرى ذكر القرار أنه بسبب غياب مثل هذه المساعدات سيكون العراق مسؤولاً عن التكاليف الكاملة للعمليات. ولكن مجموع التبرعات الطوعية من الدول الأعضاء لم يزد على مليوني دولار وهو جزء بسيط من المبلغ

---

(٢٨) United Nations, General Assembly: «Situation of Human Rights in Iraq,» A/RES/48/144, 20 December 1993, and «Situation of Human Rights in Iraq,» A/RES/49/203, 23 December 1994.

(٢٩) من أكثر القرارات صراحة القرار رقم ١٩٩٤/٧٤ في ٩ آذار/مارس ١٩٩٤.

(٣٠) United Nations, S/RES/699, 17 June 1991.

المطلوب. لذا واستناداً إلى التوصيات التي أعدها أمين عام الأمم المتحدة وضع نص قرار يسمح ببيع بعض النفط العراقي.

خول قرار مجلس الأمن رقم (٧٠٦) الذي اتخذ في ١٥ آب/أغسطس ١٩٩١ العراق تصدير نفط تصل قيمته إلى ١,٦ مليار دولار خلال فترة ستة أشهر من تاريخ تبني القرار[٣١]. وكان مدى بقاء عائدات مبيعات النفط تحت سيطرة الأمم المتحدة وارداً في العنوان الذي وضع للقرار في وثائق الأمم المتحدة: «قرار يخول باستيراد المنتجات التي يكون منشؤها العراق لفترة ستة أعوام لغرض تمويل عمليات الأمم المتحدة المفوضة بموجب قرار مجلس الأمن رقم (٦٨٧)». تقرر أن توضع كل العوائد من مبيعات النفط في حساب خاص تؤسسه الأمم المتحدة ويديره الأمين العام، ويقتصر إنفاق المبالغ في الحساب على ثلاثة أغراض: مدفوعات لصندوق التعويضات (٣٠ بالمئة من مجموع العائدات كما تقرر في القرار رقم (٧٠٥) لمجلس الأمن)[٣٢]، ومدفوعات للأمم المتحدة لعمليات نزع السلاح وعمليات الأمن ذات الصلة، كما تصورها القرار رقم (٦٨٧) ولدور الأمم المتحدة في تسهيل إعادة ممتلكات الكويت التي استولى عليها العراق، ومدفوعات لشراء المواد الغذائية والأدوية للحاجات المدنية الأساسية المشمولة بخطة يضعها الأمين العام.

بيد أن حكومة العراق لم تكن مستعدة لتنفيذ القرار الذي وصفته بأنه ضار بسيادة العراق. ورأت الحكومة العراقية أن الشروط التي يجري فرضها على العراق «غير ضرورية وتدخلية» وتنتهك استقلال العراق وتتدخل في شؤونه الداخلية. ولما كان العراق قد نفذ معظم الشروط المفروضة عليه في القرار رقم (٦٨٧) ينبغي السماح له «بتصدير النفط على نحو عادي ومنتظم على أساس التفاهم بين العراق والأمم المتحدة بشأن النسبة المئوية للعائدات التي تستقطع لمصلحة الأمم المتحدة... ومع مجلس الأمن، إن دعت الضرورة، الذي يلزم الدول بعدم تصدير نوع معين من المواد إلى العراق»[٣٣].

---

(٣١) United Nations, S/RES/706, 15 August 1991.

أكد قرار مجلس الأمن رقم (٧١٢) ,S/RES/712 المتخذ في ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ أحكام هذا القرار وعززه.

(٣٢) United Nations, S/RES/705, 15 August 1991.

(٣٣) من رسالة وجهها وزير الخارجية العراقي إلى أمين عام الأمم المتحدة واستشهد بها في:

United Nations, Department of Public Information, *The United Nations and the Iraq-Kuwait* = *Conflict, 1990-1996*, p. 101.

كما أن العراق كان قد بين أن فترة سماح تبلغ ٢ ـ ٣ سنوات ضرورية قبل أن يستطيع دفع التعويضات. فالاقتصاد في حاجة إلى أن يعمل على نحو مناسب لتمكينه من دفع تلك المبالغ(٣٤).

على الرغم من محاولات عدة لتطويق الاعتراضات العراقية على القرار فإنه لم ينفذ. وعقدت أربع جولات من المحادثات بين أمانة الأمم المتحدة والحكومة العراقية حيث سعت الأمانة لإقناع الحكومة العراقية بقبول القرار في عامي ١٩٩٢ و١٩٩٣ وعقدت الجولة الأخيرة في تموز/يوليو ١٩٩٣. وبقي العراق يرى أن القرار ينطوي على «انتهاكات غير مقبولة لسيادته»(٣٥). ونظراً لعدم تنفيذ القرار رقم (٧٠٦) فقد انتهت المراجعات الدورية للعقوبات كل ستين يوماً وفقاً للقرار رقم (٦٨٧) باستنتاج مجلس الأمن أنه لا يوجد اتفاق على وجود الظروف الضرورية لإدخال تعديل على «نظام العقوبات»(٣٦). ولكن اتخذت بعض الإجراءات لتبسيط الإجراءات لتمكين العراق من استيراد السلع بموجب القرار رقم (٦٨٧).

وجد مجلس الأمن وسيلة أخرى لتغطية بعض نفقات أنشطة الأمم المتحدة في العراق. كان قرار مجلس الأمن رقم (٦٦١) في ٦ آب/أغسطس ١٩٩١ قد استبعد إمكانية استخدام العراق أياً من المبالغ المجمدة العائدة للعراق التي تجمعت عبر التعاملات المالية قبل اتخاذ القرار. ولم تجمد رسمياً المبالغ والموارد

= لم يعارض العراق من حيث المبدأ مراقبة الأمم المتحدة إنفاق الموارد التي يحصل عليها من بيع النفط إلا أنه اعترض على مستوى وطبيعة السيطرة المقترحة. وقد عبّر عن قبوله من حيث المبدأ لمندوب الأمين العام للمساعدات الإنسانية للعراق في تموز/يوليو ١٩٩١. انظر: United Nations, «Report to the Secretary-General Dated 15 July 1991 on Humanitarian Needs in Iraq Prepared by a Mission Led by the Executive Delegate of the Secretary-General for Humanitarian Assistance in Iraq,» S/22799, 17 July 1991, para 34.

(٣٤) نقل هذا إلى مجلس الأمن في رسالة من مندوب العراق الدائم في الأمم المتحدة. انظر: *Guardian*, 12/6/1991.

(٣٥) United Nations, Department of Public Information, *The United Nations and the Iraq-Kuwait Conflict, 1990-1996*, p. 102.

(٣٦) أعلن رئيس مجلس الأمن في ٥ آب/أغسطس ١٩٩١ نتيجة أولى هذه المراجعات الثلاث. انظر: United Nations, «Letter Dated 6 August 1991 from the President of the Security Council Addressed to the Secretary-General,» S/22904, 7 August 1991.

وأجريت مراجعات وإعلانات مشابهة كل شهرين بعد ذلك.

الناشئة عن أي نفط عراقي صدر من العراق قبل ٦ آب/أغسطس ولكن لم يتم بيعه قبل ذلك التاريخ (على الرغم من منع العراق من الحصول عليها). وجه مجلس الأمن اهتمامه إلى هذه المبالغ والموارد وطلب في قراره رقم (٧٧٨) في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ من الدول كافة «التي توجد فيها مبالغ للحكومة العراقية... تمثل عائدات بيع النفط العراقي أو منتجاته النفطية دفع ثمنها من المشتري أو نيابة عنه في أو بعد ٦ آب/أغسطس ١٩٩١» لتحويلها إلى الصندوق الخاص بالأمم المتحدة الذي أنشىء بموجب القرار رقم (٧٠٦)[٣٧]. كما أن على الدول التي توجد فيها مخزونات من النفط أو منتجات نفطية يمتلكها العراق أن ترتب بيعها ونقل العائدات إلى الصندوق.

أدت الإجراءات التي وصفناها إلى جمع ١٠١,٥ مليون دولار. وكان ذلك أقل قليلاً من المبلغ الذي قدر أمين عام الأمم المتحدة أن المنظمة تحتاجه لتنفيذ الأنشطة المتضمنة في القرار رقم (٦٨٧) (١٠٦,٣ مليون دولار) للفترة إلى نهاية عام ١٩٩٣.

من ناحية أخرى بقيت الحاجات الأوسع لبرنامج وكالات الأمم المتحدة الإنساني الذي قدر الأمين العام أن حاجاته المالية تبلغ ٤٨٩ مليون دولار. كما أن استمرار الأنشطة المتعلقة بالقرار رقم (٦٨٧) بعد نهاية عام ١٩٩٣ تحتاج إلى مبالغ جديدة. وخلال عام ١٩٩٤ اقترح أمين عام الأمم المتحدة جمع مبالغ إضافية بالطلب من شركات النفط التي كانت قد تسلمت نفطاً عراقياً قبل ٦ آب/أغسطس ١٩٩٠، ولكنها لم تدفع ثمنه بسبب العقوبات، تحويل تلك المبالغ إلى الحساب الخاص. ولكن لم يتم تنفيذ هذه المبادرة. ولذا كانت ثمة حاجة ملحة لقرار جديد تكون له فرصة نجاح أكبر في قبوله من الجانب العراقي.

---

(٣٧) United Nations, S/RES/778, 2 October 1992.

وكان قرار مجلس الأمن رقم (٦٦١) قد استبعد إمكانية استخدام الأمم المتحدة أياً من موجودات العراق المجمدة والمتراكمة عبر المعاملات المالية التي تمت على نحو جلي قبل تبني القرار.

S/RES/661, 6 August 1990.

(٣) تخفيف العقوبات: قرارات النفط مقابل الغذاء (١٩٩٥ ـ ١٩٩٩)

أولاً: القرار رقم (٩٨٦): إطار برنامج النفط مقابل الغذاء

مثّل قرار مجلس الأمن رقم (٩٨٦) المتخذ في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥ محاولة أخرى لمجلس الأمن لخلق إطار يمكن للعراق عبره بيع بعض النفط كما يمكن استعمال العائدات لتمويل عمليات الأمم المتحدة في العراق ودفع مبالغ التعويضات والسماح باستيراد المنتجات المسموح بها بموجب القرار رقم (٦٨٧). وعلى الرغم من أن الآليات التي يسمح عبرها بتصدير النفط استندت إلى تلك الآليات المقترحة في القرار رقم (٧٠٦) والقرار رقم (٧١٢) فإن القرار الجديد صيغ بأسلوب أخذ بنظر الاعتبار الاعتراضات العراقية على القرارات السابقة. كان ثمة اعتراف صريح بالسيادة العراقية والطبيعة المؤقتة للترتيبات المقترحة. وأكدت ديباجة القرار من جديد «التزام الدول الأعضاء جميعاً بسيادة العراق وسلامته الإقليمية». وأكدت الفقرة قبل الأخيرة مرة أخرى أنه «ليس في هذا القرار ما ينبغي أن يفسر على أنه يشكل تعدياً على سيادة العراق وسلامته الإقليمية»، ووضعت الإشارة إلى المناطق الكردية في القرار ضمن إطار كونها ضمن «سيادة العراق الإقليمية». كما أشار القرار إلى اقتناع مجلس الأمن «بضرورة تأمين الاحتياجات الإنسانية للشعب العراقي».

سمح بموجب القرار الجديد للعراق بتصدير ما تصل قيمته إلى ملياري دولار من النفط والمنتجات النفطية لفترة ستة أشهر[٣٨]. وتقرر أن يشحن القسم الكبير من صادرات النفط عبر خط أنابيب النفط عبر تركيا (خط أنابيب النفط كركوك ـ يومورتاليك) في حين يمكن شحن الكمية الباقية من ميناء البكر على الخليج. وكما تصور القرار رقم (٧٠٦) فإن عائدات تصدير النفط تدفع إلى

(٣٨) United Nations, S/RES/986, 14 April 1995.

الحساب الخاص الذي يسيطر عليه أمين عام الأمم المتحدة. ويمكن إنفاق المبالغ على معظم الأغراض نفسها التي تضمنها القرار السابق. غير أن القرار رقم (٩٨٦) حدد الترتيبات والتمويل المتيسرة للمحافظات الكردية في الشمال. وتقرر تزويد البرنامج الإنساني لوكالات الأمم المتحدة بـ ٢٦٠ ـ ٣٠٠ مليون دولار من الحساب الخاص لتوزيع السلع في هذه المحافظات.

كان رد فعل الحكومة العراقية الأوّلي على القرار رقم (٩٨٦) غير محبذ للقرار. غير أن النقد لم يعد يستند إلى مبدأ السيادة ولو على ترتيبات عملية. وأعلم وزير الخارجية العراقي في ١٥ أيار/مايو أمين عام الأمم المتحدة بأن العراق يعترض على كمية النفط المصدر عبر خط أنابيب كركوك ـ يومورتاليك وأنماط توزيع الإغاثة الإنسانية في ثلاث محافظات شمالية[٣٩]. وباقتراح من أمين عام الأمم المتحدة أجل مجلس الأمن تنفيذ القرار في انتظار المناقشات مع أمانة الأمم المتحدة. وجرت اتصالات غير رسمية بين الجانبين في النصف الثاني من عام ١٩٩٥ أدت إلى محادثات رسمية بدأت في ٦ شباط/فبراير ١٩٩٦[٤٠]. ووقعت مذكرة التفاهم في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٦ بين أمانة الأمم المتحدة والحكومة العراقية بشأن تنفيذ القرار[٤١].

بالإضافة إلى توضيح العمليات التي تنفذ بموجبها أحكام القرار رقم (٩٨٦) تلقي مذكرة التفاهم المزيد من الضوء على الأهداف الحكومية العراقية في حينه. وبقيت بوضوح مسألة السيادة مهمة حيث أصر الجانب العراقي على إعادة تضمين العبارات الواردة في القرار رقم (٩٨٦) التي اعتبرها ضرورية لقبوله القرار[٤٢]. وبموجب الأحكام العامة للمذكرة أكدت المذكرة أنه لا يوجد فيها ما يعتبر انتهاكاً لسيادة العراق وسلامته الإقليمية وأن أحكام المذكرة لا تتناول سوى تنفيذ القرار، ولذا فإنها لا تمثل سابقة في أية حالة، ووصف الترتيب

---

(٣٩) مقتبس من تقرير أمين عام الأمم المتحدة عن الاتصال في: United Nations, «Letter Dated 1 June 1995 from the Secretary-General to the President of the Security Council Concerning Resolution 986,» S/1995/495, 19 June 1995.

(٤٠) المصدر نفسه، ص ١٠٣ ـ ١٠٤.

(٤١) United Nations, «Memorandum of Understanding between the Secretariat of the United Nations and the Government of Iraq on the Implementation of the Security Council Resolution 986,» S/1996/356, 20 May 1996.

(٤٢) الوصف المذكور هنا عن الأهداف الحكومية في وقت التفاوض بشأن المذكرة من مقابلات أجراها المؤلف مع مسؤولي وزارة الخارجية العراقية في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ في بغداد. ويمكن البرهنة على النتيجة بالرجوع إلى نص المذكرة. انظر: المصدر نفسه.

الذي تضمنته المذكرة بأنه «إجراء استثنائي ومؤقت». وحسمت الخلافات بشأن كمية النفط والمنتجات النفطية التي تصدر عبر تركيا وعبر الخليج لصالح العراق: لم تحدد النسبة لأي من المنفذين[٤٣]. وتكون الاستيرادات إلى العراق الممولة من الحساب الخاص بطلب من حكومة العراق ويجب أن تنسجم مع خطة التوزيع التي تضعها الحكومة.

وضعت المذكرة أساليب لتوزيع المواد في محافظات العراق الشمالية عن طريق البرنامج الإنساني لوكالات الأمم المتحدة لمنح الاعتراف الرسمي بسيادة العراق على المحافظات. وفي حين يتولى البرنامج الإنساني لوكالات الأمم المتحدة «جمع وتحليل المعلومات ذات الصلة بالموضوع عن الحاجات الإنسانية في المحافظات الشمالية الثلاث» فإن هذه المعلومات تناقش مع حكومة العراق وتشكل التوصيات ذات العلاقة جزءاً من خطة التوزيع العامة التي تضعها الحكومة العراقية[٤٤]. إن القرارات المتعلقة بأي المواد ينبغي للحكومة المركزية شراؤها للمحافظات الشمالية وخزنها في مراكز الخزن في كركوك والموصل وأي المواد يشتريها البرنامج الإنساني لوكالات الأمم المتحدة مباشرة ويخزنها في مراكز الخزن في المحافظات الشمالية إنما تعتمد على المناقشات بين الحكومة والبرنامج.

وعلى الرغم من التأكيد على السيادة العراقية لم يكن ثمة شك في الوقت نفسه في أن الأمم المتحدة ستشرف عن كثب على استيراد المواد إلى العراق بموجب قرار النفط مقابل الغذاء. وقد التزمت الحكومة العراقية بأن تضمن على نحو فعال التوزيع المتكافئ للمواد المستوردة. وكان لا بد من إقرار أمين عام الأمم المتحدة خطة التوزيع الحكومية[٤٥]. وينبغي على الدول التي تصدر المواد إلى العراق الحصول على موافقة لجنة العقوبات لكل المواد المصدرة والسلع التي لا يمكن أن تشمل سوى «التجهيزات الإنسانية»: الأدوية والمواد الصحية والمواد الغذائية والمواد المدنية الأساسية. وينبغي أن يؤيد وصول السلع إلى العراق وكلاء تفتيش مستقلون يعينهم أمين عام الأمم المتحدة ليتأكدوا من تطابق السلع

---

(٤٣) وجرى، عملياً، تصدير نفط عبر ميناء البكر أكثر مما صُدر عبر خط الأنابيب التركي بموجب القرار رقم (٩٨٦). وفي عام ١٩٩٩، على سبيل المثال، كان يُصدر ١,١٩ مليون برميل يومياً عبر ميناء البكر و٩١٤٧٦٨ برميلاً يومياً عبر الخط التركي. انظر: United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of Security Council Resolution 1242,» S/1999/1162, 12 November 1999, paras. 8 and 10.

(٤٤) المصدر نفسه.

(٤٥) المصدر نفسه.

مع ما خولت لجنة العقوبات استيراده.

بعد أن يقدم أمين عام الأمم المتحدة إلى مجلس الأمن تقريره المتضمن تطبيق الإجراءات اللازمة لتنفيذ القرار رقم (٩٨٦) يمكن للعراق أن يبدأ ضخ النفط للتصدير. وقد بدأ ذلك في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦ وأودعت عائدات بيع النفط في حساب العراق الخاص بإشراف الأمم المتحدة في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧. وعبرت أول شحنة من السلع المرسلة إلى العراق (حمص وفاصوليا من تركيا) بموجب القرار رقم (٩٨٦) الحدود من تركيا في ٢٠ آذار/مارس في ذلك العام. وبدأ توزيع السلع بإشراف الأمم المتحدة في نيسان/أبريل[٤٦].

ثانياً: القرارات اللاحقة بشأن برنامج النفط مقابل الغذاء

لما كان القرار رقم (٩٨٦) لا يغطي سوى فترة ستة أشهر فقد اعتمد استمرار برنامج النفط مقابل الغذاء منذ ذلك الحين على سلسلة قرارات أخرى لمجلس الأمن بقيت كلها ضمن إطار القرار رقم (٩٨٦). وقد سمحت بتعديل حجم صادرات النفط والنطاق المسموح به للصادرات، وأدخل كل قرار مرحلة جديدة من البرنامج. وعلى سبيل المثال أكملت سبع مراحل بحلول منتصف عام ٢٠٠٠. وأقر القرار ١١١١ الذي صدر في ٤ حزيران/يونيو ١٩٩٧ تمديد العملية ستة أشهر وخول إنفاق ما قيمته مليارا دولار من مبيعات النفط[٤٧]. وأعلنت الحكومة العراقية أن النفط لن يصدر بموجب المرحلة الثانية حتى يقر الأمين العام خطته الجديدة للتوزيع.

وأعلنت موافقة الأمين العام في ٤ آب/اغسطس[٤٨]، وتضمن القرار رقم (١١٤٣) الذي اتخذ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ تمديداً آخر لما قيمته مليارا دولار من مبيعات النفط[٤٩]. وأجلت الحكومة العراقية مرة أخرى تنفيذ

---

(٤٦) المعلومات في هذه الفقرة مستقاة من: United Nations Office of the Iraq Programme, Oil-for-Food, «Implementation of Oil-for-Food: A Chronology,» http://www.un.org/Depts/oip/chron.html.

(٤٧) United Nations, S/RES/1111, 4 June 1997.

(٤٨) United Nations Office of the Iraq Programme, Oil-for-Food, Ibid.

(٤٩) United Nations, S/RES/1143, 4 December 1997.

المرحلة الجديدة حتى قبل الأمين العام خطة التوزيع للمرحلة الثالثة.

من ناحية أخرى فتح القرار رقم (١١٤٣) الباب أمام العراق للسماح له بتصدير المزيد من النفط. وطلب من الأمين العام للأمم المتحدة تقديم توصيات تتعلق بإيجاد طرائق لتحسين تنفيذ البرنامج الإنساني واتخاذ الإجراءات الضرورية بشأن الموارد الإضافية. وقد بيّن تقرير الأمين العام الذي قدم إلى مجلس الأمن في ١ شباط/فبراير ١٩٩٨ أن ما قيمته مليارا دولار من مبيعات النفط غير كاف لتزويد الشعب العراقي بكميات معقولة من السلع لسد الحاجات الإنسانية: «منذ بدء تنفيذ القرار رقم (٩٨٦) (١٩٩٥) أصبح واضحاً على نحو متزايد أن هذا المبلغ غير كاف لمنع ازدياد التدهور في الظروف الإنسانية، ولا يمكنه إحداث تحسن في صحة الشعب العراقي ووضعه التغذوي كان المجلس يأمل فيه عندما تبنى الإجراء بالإجماع»(٥٠).

أوصى التقرير بأنه على أساس دراسة حاجات السكان ينبغي زيادة صادرات النفط لتبلغ ما قيمته ٥,٢ مليار دولار لكل ستة أشهر. واستجاب القرار رقم ١١٥٣ المتخذ في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٨ لتوصيات الأمين العام وسمح للعراق بتصدير ما قيمته ٥,٢٦ مليار دولار في فترة الأشهر الستة اللاحقة(٥١). كما أشار القرار إلى أن العراق يستطيع، للمرة الأولى، إنفاق بعض عائدات برنامج النفط مقابل الغذاء للحصول على معدات لقطاعي توليد الطاقة الكهربائية والنفط وتشكيل مجموعة خبراء يقدمون المشورة بشأن الإنتاج والطاقة الإنتاجية في قطاع النفط. وأقر أمين عام الأمم المتحدة خطة التوزيع الموسعة في ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٨ على أن تنفذ فوراً. وقد ضوعف في هذه المرحلة الجديدة، وهي المرحلة السابعة، التمويل المخصص للإنفاق على البرنامج الإنساني.

غير أن قرار السماح للعراق بتصدير كميات أكبر من النفط وزيادة الإنفاق على تلبية الحاجات الإنسانية على أساس ازدياد عوائد النفط اعتمد على قدرة العراق على إنتاج المزيد من النفط. إذ إن حالة صناعة النفط في العراق التي عملت من دون أن تتمكن من الحصول على قطع الغيار سبعة أعوام جعلت

---

(٥٠) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 7 of Resolution 1143 (1997),» S/1998/90, 1 February 1998, para. 66.

(٥١) United Nations, S/RES/1153, 20 February 1998.

ذلك مستحيلاً. وذكرت مجموعة الخبراء التي شكلها الأمين العام في نيسان/أبريل أن الصناعة النفطية في حالة يرثى لها، وأن العراق لن يتمكن من إنتاج النفط بالمستوى الذي حدده مجلس الأمن ما لم يحصل على معدات وقطع غيار جديدة. وخول قرار مجلس الأمن رقم (١١٧٥) المتخذ في ١٩ حزيران/يونيو ١٩٩٨ العراق استيراد ما تبلغ قيمته ٣٠٠ مليون دولار من قطع الغيار والمعدات لصناعة النفط لتمكينه من زيادة إنتاج النفط لغرض التصدير[٥٢]. إلا أنه، كما سنلاحظ في ما بعد، أدت كمية قطع الغيار والمعدات المحدودة التي أمكن العراق الحصول عليها والفترة الزمنية اللازمة للحصول عليها إلى عدم تحقيق أية زيادة قصيرة الأجل في إنتاج النفط. ولذا لم تنفذ خطط زيادة الإنفاق على الاحتياجات الإنسانية: «من المؤسف أن معظم أهداف خطة التوزيع المعززة لم يتحقق خصوصاً بسبب هبوط كبير في العوائد في الفترة الرابعة»[٥٣]. وتطلبت الخطة المصادق عليها مبالغ تصل إلى ٣,١ مليار دولار لم يكن متوفراً منها سوى ١,٩ مليون دولار.

لم تشهد المرحلتان الخامسة والسادسة أي تغيير واسع في الترتيبات التي كانت سارية بموجب المرحلة الرابعة. وأوجد قرار مجلس الأمن رقم (١٢١٠) المتخذ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ المرحلة الخامسة وأوجد القرار رقم (١٢٤٢) المتخذ في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٩ المرحلة السادسة[٥٤]. وسمح القراران للعراق ببيع ما قيمته المبلغ نفسه المنصوص عليه في القرار رقم (١١٥٣)، وسُمح للعراق بمواصلة تخصيص ٣٠٠ مليون دولار لقطع الغيار والمعدات. وتضمن القرار رقم (١٢١٠) أمراً جديداً واحداً هو السماح للعراق، على أساس طلبات معينة تقرها لجنة العقوبات، بسحب مبالغ معقولة لأغراض الانتقال من حساب صك التنفيذ.

ولكن حدث تغيير واسع في منتصف المرحلة السادسة. إذ أصبح واضحاً أن ارتفاع أسعار النفط في السوق العالمية سيمكن العراق من تجاوز ما قيمته ٥,٢ مليار دولار من صادرات النفط المسموح بها في فترة ستة أشهر بلا زيادة

---

(٥٢) United Nations, S/RES/1175, 19 June 1998.

(٥٣) United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999, para. 20.

(٥٤) United Nations: SEC/RES/1210, 24 November 1998, and SEC/RES/1242, 21 May 1999.

في الإنتاج الفعلي للنفط. وبيّن أمين عام الأمم المتحدة، في تقريره إلى مجلس الأمن في ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٩، أن سعر النفط العراقي قد ازداد خمسة دولارات للبرميل منذ بداية المرحلة السادسة ليصل إلى ١٧ دولاراً للبرميل. وكان أقل سعر للنفط العراقي قد بلغ ٧ دولارات للبرميل في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨. وتنبأ الأمين العام بأنه، بناء على معدل الإنتاج الحالي، يمكن أن تصل موارد النفط إلى ٦,٣ مليار دولار في المرحلة السادسة. ولأن العراق لم يستطع تصدير كميات النفط المسموح بها في المراحل السابقة ما أحدث آثاراً قاسية على البرامج الإنسانية، فقد أصبح من الضروري زيادة الإيرادات المسموح بها من صادرات النفط للمرحلة السادسة(٥٥).

كان قرار مجلس الأمن رقم (١٢٦٦) المتخذ في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ هو الذي حقق اقتراح الأمين العام(٥٦). مكن ذلك العراق من تصدير كمية إضافية من النفط في المرحلة السادسة تبلغ قيمتها ٣,٠٤ مليار دولار (أي قيمة الكمية الإضافية من النفط التي يسمح للعراق ببيعها لو كانت لديه القدرة على إنتاجها). ولما كانت المرحلة السادسة على وشك الانتهاء بعد اتخاذ القرار بزهاء ستة أسابيع، لم يستطع العراق، في الواقع، الاستفادة المالية الكاملة من القرار الجديد. بيد أن العراق حصل على عوائد نفطية تبلغ ٧,٤ مليار دولار في المرحلة السادسة، منها ٢,٢ مليار دولار من مبلغ ٣,٠٤ مليار دولار سمح بها القرار رقم (١٢٦٦). وقد نسب المستوى العالي للعائدات إلى استمرار ارتفاع أسعار النفط (التي بلغ معدلها ١٩ دولاراً للبرميل الواحد في المرحلة السادسة)(٥٧).

أدت الصعوبات داخل مجلس الأمن في الاتفاق على نص قرار جديد بشأن العراق(٥٨) إلى تمديد المجلس المرحلة السادسة أسبوعين في البداية (عبر القرار رقم (١٢٧٥) المتخذ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩) ثم أسبوعاً

---

(٥٥) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of Security Council Resolution 1242,» S/1999/896, 19 August 1999, paras. 3-8 and 91-95.

(٥٦) United Nations, S/RES/1266, 4 October 1999.

(٥٧) United Nations Office of the Iraq Programme, Oil-for-Food, «Basic Figures,» 11 January 2000, http://www.un.org/Depts/oip/latest/basicfigures.html.

(٥٨) في الوقت نفسه عندما حان موعد تجديد برنامج النفط مقابل الغذاء كان أعضاء مجلس الأمن يبحثون مشروع قرار جديد يغير على نحو واسع إطار البرنامج، وهو القرار الذي أصبح يحمل اسم القرار رقم ١٢٨٤ (انظر ذلك لاحقاً). ولم تكن روسيا في البداية مستعدة لدعم تجديد برنامج النفط مقابل الغذاء لاعتقادها أن الوقت قد حان لرفع العقوبات. وفي النهاية اعتبر الجانب العراقي تجديد الترتيب القائم أفضل من القرار الجديد الذي كانت الحكومتان البريطانية والهولندية تعدانه معاً.

واحداً عبر القرار رقم (١٢٨٠) المتخذ في ٣ كانون الأول/ديسمبر[٥٩]، وأوصل التمديد الأخير المرحلة السادسة إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر. غير أن الحكومة العراقية لم تكن مستعدة لقبول تمديدات قصيرة الأجل، وتوقفت عن تصدير النفط ثلاثة أسابيع على أساس أن التمديدات غير كافية لتمكينه من عقد اتفاقيات ذات علاقة ببيع النفط أو لشراء السلع ذات الطبيعة الإنسانية[٦٠]. وربما كان اهتمام الحكومة الحقيقي هو بالأهداف السياسية التي رأت أنها تكمن وراء التمديدات المؤقتة. وقد عدتها أدوات لممارسة الضغط على العراق لقبول القرار الجديد الذي صاغته الحكومتان البريطانية والهولندية معاً ويربط إنهاء العقوبات بقبول العراق عملية جديدة لمراقبة الأسلحة (اتخذ القرار رقم (١٢٨٤) في نهاية الأمر).

بعد فترة سادها الغموض اتخذ مجلس الأمن القرار رقم (١٢٨١) في ١٠ كانون الأول/ديسمبر الذي مدد برنامج النفط مقابل الغذاء فترة ستة أشهر أخرى. وكانت شروط المرحلة السابعة وبالتالي إطارها، هي نفسها المطبقة في المرحلة السادسة. وسمح للعراق بتصدير ما قيمته ٥,٢ مليار دولار من النفط وسمح له باستيراد ما قيمته ٣٠٠ مليون دولار من معدات وقطع غيار باستعمال المبالغ المتوافرة لشراء السلع ذات الطبيعة الإنسانية. وكانت الحكومة العراقية قد سعت لتخصيص ٦٠٠ مليون دولار لهذه المعدات وقطع الغيار لأنه لا يمكن صيانة حقول النفط ومنشآت تصدير النفط على نحو مناسب على أساس الثلاثمائة مليون دولار التي سمح بها مجلس الأمن. وقد أيد أمين عام الأمم المتحدة هذا الموقف في النصف الثاني من عام ١٩٩٩. فقد دأب على الدعوة إلى زيادة المبالغ المخصصة إلى ٦٠٠ مليون دولار[٦١]. وكان الأمين العام قد ذكر أن

---

(٥٩) United Nations: SEC/RES/1275, 19 November 1999, and SEC/RES/1280, 3 December 1999.

(٦٠) أدى وقف تصدير النفط العراقي إلى ارتفاع أسعار النفط إلى ٢٧ دولاراً للبرميل. وربما أرادت الحكومة العراقية استخدام ذلك كإشارة إلى الغرب بخصوص قدرة العراق على إلحاق ضرر اقتصادي باقتصادات الغرب. ولكن لو استمر توقف النفط العراقي لأمكن لدول أوبك الأخرى تعويض النقص في الإنتاج. ولمناقشة هذا انظر ما كتبه جهاد الخازن في: الحياة، ٢٤/١١/١٩٩٩.

(٦١) قُدّم هذا أصلاً في رسالة إلى مجلس الأمن مؤرخة في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩ S/1999/1053. ثم كررت في التقارير اللاحقة إلى المجلس. انظر: United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of Security Council Resolution 1242,» S/1999/1162, 12 November 1999.

استمرار تدهور منشآت النفط في العراق قد «يؤدي إلى انهيار كبير في إنتاج النفط العراقي وقدرته التصديرية وقد تكون له عواقب وخيمة على تنفيذ البرنامج الإنساني»، وأنه «يهدد سلامة العمال في الحقول النفطية ويسبب أضراراً بيئية خطيرة فضلاً عن إحداث أضرار بآبار النفط ـ ربما على نحو دائم ببعضها»[٦٢]. وكان الخبراء النفطيون قد أشاروا في نهاية عام ١٩٩٨ إلى أن قدرة إنتاج النفط العراقي تتدهور بمعدل يقدر بـ ٤ ـ ٨ بالمئة سنوياً، وأن من غير المحتمل أن تتجاوز قدرته الإنتاجية ١,٩ مليون برميل يومياً في المستقبل القريب ـ حتى بعد تخصيص الأموال لقطع الغيار الذي تمت الموافقة عليه[٦٣]. ولغرض تعزيز موقف الأمين العام أرسل مجموعة خبراء إلى العراق من ١٥ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ لاستطلاع وضع القطاع النفطي و«تقديم توصيات بشأن الإضافات الضرورية إلى التخصيصات الحالية لقطع الغيار والمعدات النفطية»[٦٤]. وقد ورد في تقرير مجموعة الخبراء الذي قدمته في ١٠ آذار/مارس أنه حدث تدهور واسع في حالة البنى الأساسية النفطية وفعاليتها وكفاءتها وأنه «من دون اتخاذ إجراء سريع يحتمل كثيراً استمرار انخفاض الإنتاج»[٦٥]. وفي ضوء المعلومات والضغط من جانب أمانة الأمم المتحدة قبل مجلس الأمن زيادة في تخصيصات أموال برنامج النفط مقابل الغذاء للمعدات وقطع الغيار النفطية. وزاد القرار رقم (١٢٩٣) الذي اتخذ في ٣١ آذار/مارس

---

(٦٢) انظر: United Nations, «Letter Dated 14 January from the Secretary-General Addressed to the President of the Security Council, S/2000/26(6)».

إن معظم النقاط المذكورة هنا كانت قد عرضت أيضاً في تقارير الأمين العام عن العراق من منتصف عام ١٩٩٨. انظر: United Nations: S/1998/330, 15 April 1998; S/1998/1233, 29 December 1998; S/1999/746, 2 July 1999; S/1999/1053, 12 October 1999, and «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of Security Council Resolution 1242,» S/1999/1162, 12 November 1999.

(٦٣) United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999.

(٦٤) المصدر نفسه.

(٦٥) مقتبس من بيان صحفي للأمم المتحدة تناول مناقشة مجلس الأمن هذه المسألة بوصفها جزءاً من مناقشته العامة لبرنامج الأمم المتحدة الإنساني في العراق في ٢٤ آذار/مارس ٢٠٠٠. انظر: United Nations, Press Release, «Security Council Meets to Consider Humanitarian Situation in Iraq; Secretary-General Describes «Moral Dilemma» for United Nations,» SC/6833, 24 March 2000.

٢٠٠٠ التخصيصات إلى ٦٠٠ مليون دولار تستخدم في المرحلة السابعة(٦٦).

ثالثاً: الانتقال إلى ما بعد القرار رقم (٩٨٦): القرار رقم (١٢٨٤) والخلاف بشأنه (١٩٩٩ - ٢٠٠٠)

نشأت الحاجة إلى قرار جديد لمجلس الأمن بشأن العراق ولا سيما بسبب المواجهة المستمرة بين العراق ومجلس الأمن بشأن التفتيش عن الأسلحة. وكان العراق قد توقف في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٨ عن التعاون مع يونسكوم، بعد أن رفض رئيس يونسكوم (ريتشارد بتلر) أن يشهد أن العراق قد دمر أسلحته المحظورة. وفي محاولة لاستئناف تعاون العراق مع يونسكوم، وعد أمين عام الأمم المتحدة بإجراء مراجعة شاملة لامتثال العراق لقرارات الأمم المتحدة. غير أنه كان لا بد من استئناف أنشطة يونسكوم قبل إجراء هذه المراجعة. وفي الوقت نفسه تشوهت صدقية يونسكوم بعد أن كُشِف عن وجود صلات وثيقة لها بالمخابرات الاسرائيلية منذ عام ١٩٩٤(٦٧). وقرر مجلس الأمن في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر إجراء المراجعة الشاملة إلا أنه لم يربط هذه المراجعة برفع العقوبات وهو ما طالبت به الحكومة العراقية. وقطعت الحكومة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر جميع التعاملات مع يونسكوم(٦٨)، مصرة على عدم التعاون معها إلا حين يقوم مجلس الأمن ببحث رفع العقوبات على نحو جاد(٦٩). وسحب مفتشو يونسكوم من العراق بإصرار من الولايات المتحدة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ما أشار إلى التخطيط لاتخاذ إجراء عسكري ضد العراق(٧٠). غير أن العمل العسكري أُجِّل عندما تراجع العراق ووافق في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر على استئناف التعاون مع مفتشي يونسكوم. كانت قاذفات القنابل الأمريكية قد حلقت في الفضاء متجهة نحو العراق عندما أُلغي العمل العسكري(٧١).

بيد أن المواجهات عادت بين الحكومة ويونسكوم وزعمت يونسكوم أن

---

(٦٦) United Nations, S/RES/1293, 31 March 2000.

(٦٧) *Guardian*, 30/9/1998.

صرح سكوت ريتر، وهو مفتش سابق عمل مع يونسكوم، في مؤتمر صحافي أنه زار إسرائيل مراراً بين عامي ١٩٩٤ و١٩٩٨، وأنه لم يكن بوسع يونسكوم أداء عملها من دون مساعدة إسرائيل.

(٦٨) *Observer*, 1/11/1998.

(٦٩) *Guardian*, 7/11/1998.

(٧٠) *Guardian*, 12/11/1998.

(٧١) *Observer*, 15/11/1998.

العراق يمنع بعض عمليات التفتيش، وأعلن العراق أن المفتشين لم يراعوا وسائل التفتيش المتفق عليها في مذكرة العراق ويونسكوم في حزيران/يونيو ١٩٩٦[٧٢]. وشنت ضربات جوية أمريكية وبريطانية شديدة استمرت أربعة أيام على العراق بين ١٦ و١٩ كانون الأول/ديسمبر في حملة أطلق عليها اسم «ثعلب الصحراء». واستمرت الغارات الجوية المتفرقة عام ١٩٩٩ وحتى تاريخ تأليف هذا الكتاب رداً على محاولات العراق تحدي تحليق الطائرات الأمريكية والبريطانية فوق الأراضي العراقية (في منطقتي حظر الطيران). إلا أن الهجمات الجوية لم تؤد إلى استئناف التعاون العراقي مع يونسكوم ويبدو أنها عززت تصميم الحكومة العراقية على عدم السماح بعودة مفتشي الأسلحة (الذين غادروا أثناء القصف) إلى البلاد. كما أشارت مواقف بعض أعضاء مجلس الأمن إلى وجود حاجة إلى إطار عمل جديد. وأبلغ السفير الصيني لدى الأمم المتحدة مجلس الأمن أن يونسكوم «قد أخفت معلومات عن مجلس الأمن وخدعت المجلس وضللته، بل إنها تصرفت من دون تخويل من المجلس»[٧٣].

وفضلاً عن ذلك كان من الأمور المهمة الإقرار بأن الانتقاد الدولي لعملية العقوبات والضجة بسبب آثار العقوبات في الشعب العراقي قد أثر في استعداد بعض الدول لمواصلة الالتزام بقرارات مجلس الأمن. وكما اعترف الأمين العام كان مجلس الأمن بحاجة إلى الاستجابة إلى القلق بأن الضعف الضمني في تنفيذ القرار رقم (٩٨٦) (١٩٩٥) والقرار رقم (١١٥٣) (١٩٩٨) لم يعالج على نحو ملائم، ولذا كانت التحسينات في الوضع الإنساني دون التوقعات[٧٤].

نتيجة لقرار مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر بإجراء مراجعة شاملة لتعاملاته مع العراق، وفي ضوء الأزمة اللاحقة، شكل المجلس ثلاث مجموعات فرعية في نهاية كانون الثاني/يناير ١٩٩٩ لاتخاذ توصيات بشأن أسلوب العمل. اجتمعت المجموعات، برئاسة السفير البرازيلي لدى الأمم المتحدة، وغطت المجالات الثلاثة التي شهدت مشاكل بين مجلس الأمن

---

(٧٢) *Guardian*, 16/12/1998.

(٧٣) United Nations, Press Release, «Security Council Establishes New Monitoring Commission for Iraq Adopting Resolution 1284 (1999) by Vote of 11-0-4,» SC/6755, 17 December 1999.

(٧٤) United Nations, Press Release, «Security Council Meets to Consider Humanitarian Situation in Iraq; Secretary-General Describes «Moral Dilemma» for United Nations,» SC/6833, 24 March 2000.

والعراق: نزع الأسلحة، والوضع الإنساني، وأسرى الحرب والمفقودون الكويتيون والملفات الكويتية المفقودة(٧٥). قدمت المجموعات الثلاث جميعاً تقاريرها إلى مجلس الأمن بحلول الخامس عشر من نيسان/أبريل ١٩٩٩ واستغرقت صياغة وإعادة صياغة قرار يتناول توصيات المجموعات الثلاث بقية العام. ولما كان الوفد البريطاني إلى الأمم المتحدة بالتعاون الوثيق مع الوفد الأمريكي يتولى الدور الرئيسي في الصياغة، وبما أن بعض أعضاء مجلس الأمن وجهوا نقداً شديداً إلى الهجمات الجوية البريطانية ـ الأمريكية وصمموا على إنهاء نظام العقوبات في وقت قريب، فإن العملية كانت صعبة ومطولة.

انطوى القرار الذي تبناه مجلس الأمن، وهو القرار رقم (١٢٨٤) في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، على تغييرين رئيسيين في الإطار الذي رسمه القرار رقم (٦٨٧) وتم تطويره في قرارات لاحقة(٧٦).

تضمن التغيير الأول استبدال يونسكوم بهيئة المراقبة والتحقق والتفتيش التابعة للأمم المتحدة (يونموفيك). ودور الهيئة الجديدة يشبه كثيراً دور يونسكوم وتتولى المسؤوليات نفسها المتعلقة بالتحقق من امتثال العراق إلى الفقرات ذات الصلة في القرار رقم (٦٨٧). وعلاوة على ذلك تنفذ نظاماً معززاً بالمراقبة والتحقق على نحو مستمر.

تمثل التغيير في دور الهيئة الجديدة في تحديد الإجراءات التي يمكن أن تؤدي إلى رفع العقوبات. وإذا قدمت يونموفيك والوكالة الدولية للطاقة الذرية تقريرين إيجابيين يؤكدان تعاون العراق معهما في إكمال برنامج عمل يشمل بقية شروط نزع السلاح والمراقبة في القرار رقم (٦٨٧)، وبعد عمل نظام المراقبة والتحقق المستمر ما لا يقل عن ١٢٠ يوماً، يرفع مجلس الأمن «الحظر على استيراد السلع والمنتجات التي مَصْدرُها العراق والحظر على بيع المنتجات المدنية أو تجهيزها أو إيصالها للعراق»(٧٧). غير أن رفع العقوبات يكون لمائة وعشرين يوماً في كل مرة (قابل للتجديد في نهاية كل فترة) ويكون خاضعاً «لتطوير إجراءات مالية فعالة وعملياتية أخرى لضمان عدم حصول العراق على مواد محظورة». وإذا وردت أية تقارير لاحقة من يونموفيك والوكالة الدولية للطاقة

---

(٧٥) United Nations Office of the Iraq Programme, Oil-for-Food, «Implementation of Oil-for-Food: A Chronology,» http://www.un.org/Depts/oip/chron.html.

(٧٦) United Nations, S/RES/1284, 17 December 1999.

(٧٧) المصدر نفسه، الفقرة ٣٣.

الذرية تشير إلى عدم تعاون العراق مع أي من هاتين الهيئتين تتم إعادة العقوبات.

بيد أنه كان ثمة غموض يتعلق بما ينطوي عليه تعليق العقوبات. فلم يحدد النص إن كانت عائدات النفط العراقي ستبقى تدفع إلى الحساب الخاص التابع للأمم المتحدة واستمرار شرط تخويل الأمم المتحدة الإنفاق منه.

بدت الفقرة (٣٦) من القرار وكأنها تشير إلى استمرار هذه الإجراءات أو نوع من السيطرة المشابهة على أموال العراق. وعبرت الفقرة عن نية المجلس «إقرار إجراءات مالية وعملية، بما فيها تلك المتعلقة بدفع أثمان المواد والمنتجات المدنية المخول بيعها وشحنها وتوزيعها في العراق، لضمان عدم حصوله على مواد محظورة».

ونظراً إلى إمكانية وجود وسائل أخرى لمنع المواد المتعلقة بالأسلحة من الوصول إلى العراق، فإن الدافع الرئيسي للاهتمام بإبقاء السيطرة المالية ربما كان التصميم على استمرار العراق في دفع التعويضات عبر لجنة التعويضات. وقد أقر صراحة أنه في غياب السيطرة المالية الخارجية ليست ثمة وسيلة لإرغام العراق على مواصلة الدفع[٧٨].

انطوى التغيير الثاني في الإطار النظامي على تعديلات في نظام العقوبات يمكن تنفيذها فوراً وتؤدي، كما قيل، إلى تحسين الظروف الإنسانية للشعب العراقي. ألغى القرار أي قيود على صادرات العراق من النفط والمنتجات النفطية. كما أبلغت لجنة العقوبات بمنح الموافقة العامة على فئات معينة من المواد الإنسانية بحيث لا توجد حاجة إلى طلب موافقة اللجنة عليها. تشمل هذه السلع «المواد الغذائية والمواد الصيدلانية والتجهيزات الطبية علاوة على المعدات الطبية والزراعية القياسية والمواد التعليمية الأساسية أو القياسية»[٧٩].

غير أنه لا بد من مواصلة إبلاغ الأمين العام بتصدير مثل هذه المواد إلى العراق وتمويلها من الحساب الخاص كما في السابق. ووضعت إجراءات لتسريع الموافقة على العقود وتقليل عدد العقود المعلقة. ولم تعتمد التغييرات على قبول العراق القرار كله.

---

(٧٨) أكد هذا ناطق بلسان وزارة الخارجية والكومنولث في بريطانيا لصحفي من الغارديان. انظر: *Guardian*, 16/6/2000.

(٧٩) United Nations, S/RES/1284, 17 December 1999, para. 36.

لم يكن محتملاً أن يكون تأثير هذه التعديلات في نظام العقوبات كبيراً. ولأن حالة صناعة النفط العراقي لم تسمح بأن يزيد العراق إنتاج النفط فإن إلغاء تحديد كمية النفط لم يكن مهماً جداً. ويمكن تنفيذ التغييرات الموعودة في عمليات الإذن بالصادرات العراقية ضمن إطار قرارات الأمم المتحدة الأخرى. وقد سعت أمانة الأمم المتحدة حقاً لفترة طويلة إلى تسريع العمليات بالأسلوب الذي أشار إليه القرار الجديد.

كان دعم القرار رقم (١٢٨٤) غير كامل حتى في مجلس الأمن. وقد قررت ثلاث دول دائمة العضوية في المجلس هي الصين وفرنسا وروسيا الامتناع عن التصويت. ورفضت الحكومة العراقية القرار رفضاً تاماً. وكانت الأسباب التي أوردتها الحكومة هي أن يونموفيك تماثل يونسكوم وليس ثمة إقرار بأن العراق قد نفذ كل التزاماته تقريباً بموجب القرار رقم (٦٨٧)، وأن إجراءات رفع العقوبات وضعتها الدول الأعضاء في مجلس الأمن المعادية للعراق ولها وسائل كافية لتأخير أو منع رفع العقوبات وإعادة فرضها حتى لو رفعت، وإن النهج الدولي المقبول يشترط استشارة العراق بوصفه دولة عضواً في الأمم المتحدة، قبل فرض إجراءات ضده، وأن نص القرار، خلافاً لنص القرار رقم (٩٨٦)، لا يؤكد تأكيداً كافياً سيادة العراق[٨٠]، وأن بعض الشروط المفروضة الآن (مثلاً على الضوابط الرقابية والمالية المستمرة) غير محددة بفترة معينة في حين أن الشروط المفروضة سابقاً محددة بفترة معينة أو أنها تلغى حالما ينفذ العراق التزاماته، وأن كثيراً من أحكام القرار غامضة. على سبيل المثال، إن الدول الأعضاء في مجلس الأمن قادرة على استخدام القرار لخدمة أغراضها[٨١]. وذكر أن استمرار الهجمات العسكرية الأمريكية ـ البريطانية على العراق، التي تبررها تلك الدول على أساس تفسير لقرارات الأمم المتحدة لا تشاطرها فيه دول أخرى أعضاء في مجلس الأمن، لا تشجع الحكومة العراقية على الثقة في الاستخدامات الممكنة التي قد تسخرها الولايات المتحدة وبريطانيا لتحقيقها، وفي حين كان العراق مستعداً لقبول وجود رقابي مستمر إلا أنه لن يفعل ذلك إلا إذا رفعت العقوبات أولاً.

---

(٨٠) الإحالة هنا على أسلوب الإشارة إلى السيادة العراقية في القرارين. وفي حين أكد القرار رقم (٩٨٦) السيادة العراقية على نحو محدد ومستقل، وضع القرار رقم (١٢٨٤) الإلتزام بسيادة العراق مع سيادة الكويت والدول المجاورة الأخرى.

(٨١) القائمة المؤلفة للاعتراضات العراقية المقدمة هنا أُخذت من تصريحات مختلفة لناطقين باسم العراق بشأن المسألة عقب تبني القرار ومن مقابلات المؤلف مع المسؤولين العراقيين في بغداد في آذار/ مارس ٢٠٠٠.

(٤) مبيعات النفط والدخل الناشىء عنها والإنفاق الكلي (١٩٩٦ ـ ٢٠٠٠)

أولاً: التفسيرات المختلفة لفشل البرنامج

إن ما ذكر في القسم (٢) عن بعض المناقشات المحيطة بقرارات مجلس الأمن أوضح أن برنامج الأمم المتحدة الإنساني في العراق قد تعرض للانتقاد. إن الهدف الذي تعرض إلى أكثر النقد من أهداف القرار رقم (٩٨٦) وهو «توفير الاحتياجات الإنسانية للشعب العراقي» قد سُعي لتحقيقه إلا أن فائدة البرنامج للشعب العراقي كانت أقل مما كان متصوراً عندما اتخذ القرار.

وثمة ادعاءات متضاربة بشأن من أو ما كان مسؤولاً عن فشل هذا البرنامج. يرى بعض المراقبين أن المشكلة تكمن في هيكل القرار: الأموال المتاحة لتلبية احتياجات العراق غير كافية، والآليات التي تصبح الأموال بموجبها متيسرة تتسم بالبطء. ويرى آخرون (المراقبون الغربيون بخاصة) أن المشاكل تنشأ من محاولات الحكومة العراقية إحباط التطبيق الفعال للبرنامج. إن الهدف المفهوم لهذه الاستراتيجيا هو ضمان احتفاظ العراق بسلاح سياسي مهم في يديه وهو القدرة على تحشيد الدعم الدولي ضد نظام العقوبات برمته، على أساس تأثيره في الشعب العراقي. وبالنسبة للحكومة العراقية فإن القيود المفروضة على البرنامج من أعضاء معينين في مجلس الأمن هي التي قلصت فائدته في تحسين الظروف المعيشية في العراق.

إن محتوى وتطبيق البرنامج من عام ١٩٩٦ حتى نهاية عام ١٩٩٩ (نهاية المرحلة السادسة ـ الفترة الأخيرة التي تتوفر عنها أرقام كاملة وقت تأليف هذا الكتاب) ينبغي أن يبحثا للتوصل إلى حكم بشأن صحة هذه الادعاءات المتباينة. يستعرض القسم الفرعي **ثانياً** أدناه توليد موارد النفط بموجب برنامج النفط مقابل الغذاء ويبحث مدى تقصيرها عن تحقيق ما كان متوقعاً، وأسباب التقصير. ويوجز القسم الفرعي **ثالثاً** سجل الإنفاق في القطاعات المختلفة ويقوّم تأثير التأخيرات وتعليقات العقود في الإنفاق العام في كل قطاع. ثم يمضي القسم السادس في تمحيص سجل الإنجاز/التراجع في القطاعات المختلفة من

التموين الاجتماعي والبنى التحتية الاقتصادية، واضعاً التطورات بموجب برنامج النفط مقابل الغذاء ضمن إطار الحالات التي كانت قائمة قبل البرنامج وقبل فرض العقوبات.

ثانياً: توليد عوائد النفط في ظل برنامج النفط مقابل الغذاء

تبلغ قيمة النفط الذي سمح ببيعه بموجب القرارات المختلفة التي أقرها مجلس الأمن حوالى ٢١,٦ مليار دولار في المراحل الستة (باستثناء ثلاثة مليارات دولار أتيحت بموجب المرحلة السادسة إذ إن هذا نجم عن انخفاض الإنتاج في المرحلتين الرابعة والخامسة). ووصلت قيمة صادرات النفط الفعلية إلى ٢٠,٧ مليار دولار. ويظهر الجدول رقم (١ ـ ١) أن حصول العراق على هذا المجموع اعتمد كثيراً على الزيادة المفاجئة في أسعار النفط في النصف الثاني من عام ١٩٩٩. كانت الموارد النفطية في المرحلتين الثالثة والرابعة أقل كثيراً مما كان قد اتفق عليه، ما أحدث آثاراً واسعة في البرنامج الإنساني. وتعود عدم قدرة العراق على تصدير كامل الكمية المقررة إلى «حالة صناعته النفطية التي يرثى لها» (بحسب تعبير أمين عام الأمم المتحدة الذي استشهدنا به آنفاً). وعلى الرغم من أن العراق قد أوقف برغبته صادرات النفط في بداية المرحلتين الثانية والثالثة حتى أقر أمين عام الأمم المتحدة خطط التوزيع، فإن هذا لم يمنع من وصول العراق إلى حدود المستوى المقرر للتصدير في أي من المرحلتين. كما لم يُحدث توقف الصادرات لفترة قصيرة في أواخر عام ١٩٩٩ أي فرق كبير.

كما أشرنا سابقاً كان مجلس الأمن بطيئاً في التصرف بشأن المشاغل التي عبر عنها أمين عام الأمم المتحدة والحكومة العراقية المتعلقة بحالة صناعة النفط. استغرق تخصيص مبالغ من أموال برنامج النفط مقابل الغذاء لقطع الغيار والمعدات وقتاً طويلاً وكان عموماً أقل مما اعتقدت الحكومة العراقية وخبراء النفط المستقلون أنه ضروري[٨٢]. ولكن الأهم من تخصيص الأموال كانت

---

(٨٢) عندما وافق مجلس الأمن على طلب واحد لزيادة تخصيصات قطع الغيار والمعدات النفطية، كان الوضع قد تدهور بحيث نشأت الحاجة إلى مبلغ أكبر. وقد حدث مثال على ذلك في آذار/مارس ٢٠٠٠. وفي اليوم نفسه الذي تبنى فيه مجلس الأمن القرار رقم (١٢٩٣) بزيادة مشتريات العراق في القطاع النفطي إلى ٦٠٠ مليون دولار، ذكر الأمين العام في تقريره أن ثمة حاجة إلى ٣٠٠ مليون دولار أخرى للمرحلة السابعة. انظر: United Nations, Press Release, «Security Council, Adopting Resolution 1293 (2000) Unanimously, Doubles Amount Iraq May Spend for Oil Spare Parts, Equipment,» SC/6838, 31 March 2000.

الجدول رقم (١ ـ ١)
حجم إنتاج النفط العراقي وقيمته، ١٩٩٦ ـ ١٩٩٩

المراحل ١ ـ ٦	كمية النفط (مليون برميل)	قيمة النفط المصدر (مليون دولار)	معدل سعر البرميل (دولار)
١	١٢٠	٢,١٥٠	١٨,٠
٢	١٢٧	٢,١٢٥	١٦,٧
٣	١٨٢	٢,٠٨٥	١١,٥
٤	٣٠٨	٣,٠٢٧	٩,٨٠
٥	٣٦١	٣,٩٤٧	١٠,٩٠
٦	٣٩٠	٧,٤٠٢	١٩,٠
المجموع/ المعدل	١٤٩٧	٢٠,٧٤٢	١٣,٩

المصـدر: United Nations Office of the Iraq Programme, Oil-for-Food, «Basic Figures,» 11 January 2000, http://www.un.org/Depts/oip/latest/basicfigures.html.

التأخيرات في تنفيذ الإنفاق. ولا بد من أن نذكّر بأن تخويل مجلس الأمن باستيراد المواد في مجال معين لم يكن يعني تنفيذ طلبات التوريد العراقية تلقائياً. وكان ما يزال ضرورياً أن تقر لجنة العقوبات كل طلب. وبحلول نهاية المرحلة السادسة كانت الحكومة العراقية قد تعاقدت على شراء ما قيمته ١,٢٤ مليار دولار من قطع الغيار والمعدات في القطاع النفطي، إلا أن اللجنة لم تقر سوى ما قيمته ٥٨١ مليون دولار(٨٣). وعلقت اللجنة من العقود الباقية ما قيمته ٢٠٧ ملايين دولار(٨٤). وكان هذا يعني أن أحد أعضاء مجلس الأمن قد أثار اعتراضاً على العقد المقدم ولا يمكن إكمال عملية البيع حتى يتم بحث العقد ـ عادة لإثبات ما إذا كانت المعدات «ذات استعمال مزدوج» (أي يمكن استخدامها لأغراض عسكرية علاوة على الأغراض المدنية). وفي الواقع أن الولايات المتحدة أو بريطانيا هما اللتين أثارتا كل هذه الاعتراضات وبخاصة الولايات المتحدة. وكانت العقود الباقية موضع بحث لجنة العقود أو مكتب الأمم المتحدة لبرنامج العراق قبل تقديمها إلى اللجنة(٨٥). كان تأثير هذه

---

(٨٣) United Nations Office of the Iraq Programme, Oil-for-Food, «Basic Figures,» 11 January 2000, http://www.un.org/Depts/oip/latest/basicfigures.html.

(٨٤) المصدر نفسه.

(٨٥) كان دور مكتب برنامج العراق تدقيق كل طلبات العقود قبل إرسالها إلى لجنة المقاطعة. ولا ترسل العقود إلى اللجنة إلا إذا احتوت على كل المعلومات المطلوبة. وكانت بعض التأخيرات في إقرار العقود لأن الحكومة لم تقدم معلومات كافية. وكانت العقود توقف وتعلق لحين تقديم المعلومات.

التعليقات والتأجيلات واسعاً. ولم يكن بالإمكان استخدام بعض المعدات الموافق عليها إلا مع المعدات التي لم تحصل الموافقة عليها.

لم تدع أمانة الأمم المتحدة مجالاً لأي شك لدى مجلس الأمن بشأن الآثار التي أحدثتها التعليقات والتأخيرات - مباشرة على قطاع النفط وعلى نحو غير مباشر على البرنامج الإنساني كله. ذلك أن التقارير جميعاً عن البرنامج الإنساني التي قدمها الأمين العام إلى مجلس الأمن، من أوائل ١٩٩٨ حتى آذار/مارس ٢٠٠٠ كانت واضحة في بيان الوضع المتردي لصناعة النفط في العراق والتأثير الذي أحدثه ذلك في البرنامج الإنساني. وقد قدّر تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ أن المبالغ المتاحة للبرامج الإنسانية في المرحلة الرابعة ستبلغ أقل بمليار دولار مما كان مقدراً (٢,١ مليار دولار بدلاً من ٣,٣ مليار دولار)(٨٦). وقال الأمين العام في تقريره إلى مجلس الأمن في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر من تلك السنة أن مبلغ الثلاثمائة مليون دولار التي سبق تخصيصها لم تكف لغير الاحتياجات الأساسية والملحة جداً وأن «التأخيرات في سرعة الموافقة على قطع الغيار والمعدات لصناعة النفط تدعو للأسف»(٨٧). أما تقرير الأمين العام التالي إلى مجلس الأمن في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٩ فقد دعا لجنة العقوبات إلى «تسريع إقرار» العقود في قطاع النفط، وأشار إلى أن «أخطر مسألة تواجه تنفيذ البرنامج (الإنساني) في الوقت الحاضر هي النقص المتعاظم في الموارد الضرورية لتنفيذ خطة التوزيع التي تم إقرارها»(٨٨). وبعد ثلاثة أيام دعا المدير التنفيذي لبرنامج العراق إلى انتهاج أساليب «جريئة ومبدعة وعملية» للاستثمار في صناعة العراق النفطية من أجل زيادة الموارد(٨٩).

على الرغم من هذا التعبير عن القلق استمرت التأجيلات والتعليقات. وتورد رسالة وجهها الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن في ١٤ كانون الثاني/

---

(٨٦) United Nations Office of the Iraq Programme, Oil-for-Food, «Implementation of Oil-for-Food: A Chronology,» http://www.un.org/Depts/oip/chron.html.

(٨٧) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 10 of Security Council Resolution 1153 (1998),» S/1998/1100, 19 November 1998.

(٨٨) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of the Security Council Resolution 1210 (1998),» S/1998/187, 22 February 1999.

(٨٩) United Nations Office of the Iraq Programme, Oil-for-Food, «Implementation of Oil-for-Food: A Chronology,» http://www.un.org/Depts/oip/chron.html.

يناير ٢٠٠٠ بعض التفاصيل المتعلقة بما كان يحدث لطلبات الموافقة على العقود. قال الأمين العام إن مكتب برنامج العراق قد تسلم ما مجموعه ١٩٩١ طلباً لشراء قطع غيار ومعدات نفطية تبلغ قيمتها الإجمالية ١,١ مليار دولار أرسل منها ١٣٩٢ طلباً إلى لجنة العقوبات وأعلن خمسون طلباً لاغياً. وأقرت اللجنة ٩٠٠ طلب تبلغ قيمتها الكلية ٤٤٧ مليون دولار وعلقت ٤٣٨ طلباً تبلغ قيمتها ٢١٧,٨ مليون دولار، وذكر أن ٥٤ طلباً تبلغ قيمتها الإجمالية ٥٦,٢ مليون دولار في انتظار قرار اللجنة. وثمة ١٣٣ طلباً تبلغ قيمتها ١٢٠,٥ مليون دولار، وقد قوّمها مكتب برنامج العراق إلا أنها لم ترسل إلى لجنة العقوبات بسبب نقص المعلومات. وأخيراً ثمة ٤١٦ طلباً تبلغ قيمتها الكلية ٢٦٣ مليون دولار هي «قيد المراجعة» في مكتب برنامج العراق[٩٠]. وتشير الأرقام إلى أن تأخير طلبات إقرار العقود يعود لعدة عوامل مختلفة منها أن الطلبات ينبغي أن تقدم إلى مكتب برنامج العراق المثقل بأعباء العمل علاوة على لجنة العقوبات.

عندما اطلع المدير التنفيذي لبرنامج العراق مجلس الأمن في شباط/ فبراير ٢٠٠٠ على احتياجات القطاع النفطي، أشار إلى أنه لم يصل إلى العراق حتى ذلك التاريخ سوى ما قيمته ٢٥٠ مليون دولار من قطع الغيار والمعدات للقطاع النفطي منذ السماح باستيرادها، في حين بقيت معلقة عقود بقيمة ٢٨٨ مليون دولار[٩١]. وفي طلب تقرير الأمين العام المقدم إلى مجلس الأمن في نهاية آذار/ مارس ٢٠٠٠ طلب بذل الجهود «السريعة جداً لإقرار طلبات شراء قطع الغيار والمعدات النفطية». مشيراً إلى أن القيمة الكلية للطلبات المعلقة في هذا المجال حتى ٣١ كانون الثاني/ يناير بلغت ٢٩١ مليون دولار - أكثر من نصف مبلغ الـ ٥٠٦ ملايين دولار الذي تمت الموافقة على تخصيصه لهذا الغرض منذ سمح القرار رقم (١١٥٣) أول مرة بشراء قطع الغيار والمعدات النفطية[٩٢].

---

(٩٠) United Nations, «Letter Dated 14 January from the Secretary-General Addressed to the President of the Security Council,» S/2000/26(6).

(٩١) United Nations Office of the Iraq Programme, «Briefing by Benon V. Sevan, Executive Director of the Iraq Programme, of the Security Council at Its Informal Consultations Held on 7 February 2000,» http://www.un.org/Depts/oip/reports/feb7bvscouncil.html.

(٩٢) United Nations, Press Release, «Security Council, Adopting Resolution 1293 (2000) Unanimously, Doubles Amount Iraq May Spend for Oil Spare Parts, Equipment,» SC/6838, 31 March 2000.

يمثل مبلغ ٥٠٦ ملايين دولار قيمة العقود المصدقة، وهو أقل من المبلغ الذي أعطاه مكتب برنامج العراق في ١١ كانون الثاني/ يناير (انظر الجدول رقم (١ - ٢))، ولم يعط أي تفسير لهذا الفرق.

وفي خطاب الأمين العام أمام مجلس الأمن قال ان صناعة النفط في العراق «مقيدة على نحو خطير بنقص قطع الغيار والمعدات، وهذا يهدد كثيراً دخل البرنامج في المدى البعيد». وأضاف أن هذا هو سبب «توصياته المتكررة بإقرار زيادة مهمة في تخصيص الموارد بموجب البرنامج لشراء قطع الغيار لصناعة النفط». وأكد أن لكثير من حالات تعليق طلبات إقرار العقود التي يفرضها أعضاء في لجنة العقوبات تأثيراً سلبياً في البرنامج الإنساني وفي جهود إعادة تأهيل البنى الأساسية في العراق التي يحتاج معظمها إلى الترميم»(٩٣).

ثالثاً: الإنفاق القطاعي وتأثير وقف العقود والتأخيرات الأخرى

نتحول الآن إلى أغراض تخصيص الأموال الناشئة من بيع النفط التي تتضمن تقارير الأمين العام إلى مجلس الأمن عن تنفيذ القرارات المتعلقة ببرنامج النفط مقابل الغذاء تفاصيل إنفاقها من حساب العراق الخاص لدى الأمم المتحدة. وقد أشار تقرير الأمين العام في ١٠ آذار/مارس ٢٠٠٠ إلى أنه حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ (في الفترة منذ بدء برنامج النفط مقابل الغذاء) أودع ما مجموعه ٢١,٤٨ مليار دولار في الحساب الخاص من مبيعات النفط وأن الأموال قد خصصت كما يلي:

التجهيزات الإنسانية لوسط العراق وجنوبه: ١٠,٩٨ مليار دولار: أنفق هذا المبلغ على التجهيزات التي تديرها الحكومة العراقية مباشرة. وثمة ٢١١,٤ مليون دولار إضافية في الحساب الخاص من الفائدة المستحقة لهذا الحساب و١٩٢ مليون دولار للإنفاق على مشتريات الحكومة العراقية المخصصة لشمال العراق. **وبلغ الإنفاق الفعلي ٨,٣٢ مليار دولار.**

التجهيزات الإنسانية لشمال العراق: ٢,٦٧ مليار دولار: أنفقت الأمم المتحدة هذا المبلغ في المحافظات الكردية. **وبلغ الإنفاق الفعلي ١,٥٦ مليار دولار.**

---

(٩٣) United Nations, Press Release, «Secretary-General Says Security Council Should Seek Every Opportunity to Alleviate Suffering of People of Iraq,» SG/SM/7338, SC/6834, 24 March 2000.

صندوق الأمم المتحدة للتعويضات: ٦,٤٢ مليار دولار. يمثّل هذا المبلغ التزام العراق بموجب القرار رقم (٦٨٧) بدفع ٣٠ بالمئة من موارده النفطية تعويضاً من الخسائر التي سببها احتلاله الكويت. وبلغ **الإنفاق الفعلي ٥,٨١ مليار دولار** خصص منها ٥,٦٣ مليار دولار لدفعات تعويضات فعلية و١٧٥ مليون دولار لتغطية التكاليف الإدارية للجنة التعويضات.

تخصيصات الأمم المتحدة لتطبيق القرار رقم (٩٨٦): ٤٥٤ مليون دولار يغطي هذا المبلغ التكاليف المترتبة على الأمم المتحدة إلى المفتشين والمحاسبين القانونيين والأنشطة الأخرى ذات الصلة بتنفيذ القرار رقم (٩٨٦). وقد بلغ **الإنفاق الفعلي ٢٤١,٨ مليون دولار.**

تخصيصات الأمم المتحدة المتعلقة بخط نفط كركوك يومورتاليك: ٦٨١ مليون دولار. دفعت مبالغ في هذه الفئة إلى الحكومة التركية. **وبلغ الإنفاق الفعلي ٥٦٧ مليون دولار.**

مدفوعات إلى الدول عن مبالغ مسحوبة من المبالغ العراقية في أراضيها: ١١٩ مليون دولار. نشأت هذه المبالغ من أحكام واردة في القرار رقم (٩٨٦) متعلقة بتنفيذ القرار رقم (٧٧٨) **وقد بلغ الإنفاق الفعلي ١١٩ مليون دولار.**

يلخص الجدول رقم (١ ـ ٢) المعلومات أعلاه، مبيناً النسب المئوية للمبالغ المخصصة والإنفاق الفعلي في كل فئة. ويتعلق «الإنفاق الفعلي» بالمبلغ المسحوب من الحساب الخاص بعد إقرار لجنة العقوبات العقد ولا يدل على أن السلع ذات الصلة قد وصلت العراق فعلاً. وستتضح النقطة الأخيرة من الأرقام في الجدول رقم (١ ـ ٣). وينبغي ملاحظة أن قاعدة المقارنة بين المبالغ المخصصة لوسط وجنوب العراق وتلك المخصصة لشمال العراق مشوهة بسبب التكاليف المرتبطة بصناعة النفط. لقد اعتمد برنامج النفط مقابل الغذاء كلياً على صناعة النفط بيد أن الحكومة المركزية هي التي تحملت وحدها تكاليف تشغيل الصناعة النفطية (سواء من مواردها المحلية أو عبر التخصيصات من برنامج النفط مقابل الغذاء).

الجدول رقم (١ ـ ٢)

المبالغ المخصصة والإنفاق الفعلي من مبيعات النفط العراقي بموجب برنامج النفط مقابل الغذاء حتى ٣١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠

المنطقة	التخصيصات (بآلاف الدولارات)	النسبة المئوية للتخصيصات	الإنفاق الفعلي (بآلاف الدولارات)	النسبة المئوية للإنفاق
انسانية، وسط وجنوب العراق	١٠,٩٨٢,٠٠٠	٥١,١	٨,٣٢٢,١٠٠	٤٩,٨
انسانية، لشمال العراق	٢,٦٦٦,٣٠٠	١٢,٤	١,٥٦٢,٧٠٠	٩,٤
صندوق التعويضات	٦,٤١٨,٩٠٠	٢٩,٩	٥,٨٠٧,٦٠٠	٣٤,٨
الأمم المتحدة لتطبيق القرار رقم (٩٨٦)	٤٥٤,٣٠٠	٢,١	٢٤١,٨٠٠	١,٤
الأمم المتحدة: لتنفيذ عمليات يونسكوم	١٥٤,٠٠٠	٠,٧	٧٤,٤٠٠	٠,٥
نقل النفط عبر الأنابيب	٦٨٠,٧٠٠	٣,٢	٥٦٦,٠٠٠	٣,٤
مدفوعات للدول (القرار رقم (٧٨٨)	١١٩,٥٠٠	٠,٦	١١٩,٥٠٠	٠,٧

المصدر: United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraphs 28 and 30 of Resolution 1284 (1999) and Paragraph 5 of Resolution 1281 (1999),» S/2000/208, 10 March 2000.

يقارن الجدول رقم (١ ـ ٣) قيمة العقود التي تسلمتها لجنة العقوبات في القطاعات المختلفة مع قيمة العقود التي أقرتها اللجنة، من ناحية، ومع العقود المعلقة، من الناحية الأخرى (الأرقام في ١١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠). قدمت الحكومة العراقية كل العقود. والفرق بين مجموع العقود المتسلمة ومجموع العقود الموافق عليها والعقود المعلقة يفسر بوجود عقود قيد البحث لدى برنامج العراق أو لجنة العقود. ويُظهر العمود الأخير قيمة السلع التي وصلت إلى العراق فعلاً بحلول ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. وتظهر الأرقام أنه لم يصل بحلول ١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ سوى أقل من نصف السلع التي طلب العراق الحصول عليها منذ استئناف مبيعات النفط العراقي في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٦. وكانت ١٠,٩ بالمئة من السلع التي طلبها العراق مشمولة بالعقود التي علقتها لجنة العقوبات، و١٣,٥ بالمئة في العقود قيد البحث، و٢٧,٢ بالمئة في العقود التي أقرت، غير أن السلع لم تصل إلى العراق.

الجدول رقم (١ ـ ٣)

العقود المتسلمة والمصدقة والمعلقة

حتى ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ (المبالغ بالمليون دولار)

المراحل ١ ـ ٦	العقود المتسلمة		العقود المصدقة		العقود المعلقة		العقود التي وصلت سلعها(*)
القطاع	العدد	القيمة	العدد	القيمة	العدد	القيمة	القيمة
الغذاء	١٤٩٥	٥٤٨٢	١٣٣١	٥٤١٨	١٠	٦	٤٠٥١(**)
شحن الغذاء	٤٢٩	٦٠٤	٢٥٦	٣٠١	٥٦	١٥٧	١٦٨
الصحة	١٨٥٤	١٢٧٧	١٤٧٥	١٠١٦	٩٤	١٣٠	٧٤٦
قطع الغيار النفطية	١٩٦٩	١٢٤٠	٨٩٠	٥٨١	٤٣٠	٢٠٧	١٧٩
الكهرباء	٧٤٥	١٣٠٩	٤٥٥	٥٠٨	١٣٥	٤٣٥	٢٠٩
الماء/الصحة العامة	٣٥٨	٥٦٩	٢٠٣	٢٨٨	٣٤	٨٦	٨٠
الزراعة	٧٣٢	٧٠١	٤٧٠	٤٤١	٩١	١٧١	٢٢٧
التعليم	٣٠٤	٢٧٤	١١٤	١٢٨	٣٩	٤٣	٤٧
البنى الأساسية	٦٧	٢١٥	٥	٤	١٨	١٠٧	-
المحافظات الشمالية	٢٣٥٥	٦٦٠	٢١٢٢	٦٣٨	٨	٠,٥	٢٦٨(***)
المجموع	١٠٣٠٨	١٢٢٣١	٧٣٢١	٩٣٢٣	٩١٥	١٣٤٣	٥٩٧٥

(*) في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

(**) يشمل تجهيزات الغذاء والصحة التي اشترتها الحكومة العراقية للمحافظات الشمالية الثلاث.

(***) باستثناء تجهيزات قطاعي الغذاء والصحة التي اشترتها الحكومة العراقية للمحافظات الشمالية.

المصدر: United Nations Office of the Iraq Programme, Oil-for-Food, Ibid.

قد تبالغ الأرقام قليلاً في التأخيرات والنواقص والمشاكل في تأمين السلع للعراق بعد تنفيذ العقود من جانب الحكومة العراقية. ولما كان عدد العقود التي قدمها العراق في المرحلة السادسة أعلى منه في المراحل التي سبقتها (نتيجة ارتفاع أسعار النفط) ولأن نقل السلع إلى العراق صعب، ربما لم يكن مثيراً للدهشة عدم وصول السلع المشمولة في العقود التي تم إقرارها في المرحلة السادسة. إلا أن الأرقام تقلل، من بعض النواحي، نطاق التأخيرات. ولا بد قبل وصول أي عقد إلى لجنة العقوبات من أن يكون مدرجاً في خطة التوزيع المقدمة من العراق إلى أمين عام الأمم المتحدة وينتظر تنفيذ الخطة بدوره موافقة

الأمين العام. وتخضع العقود غالباً للمناقشة بين الوزارات الحكومية ومكتب الأمم المتحدة لبرنامج العراق قبل تقديمها. ومن الواضح أن سجل تجهيز العراق بالسلع لم يكن مثيراً للإعجاب[٩٤].

لم تكن كل التأخيرات التي حدثت نتيجة تقصير من جانب لجنة العقوبات أو عمليات تصديق العقود ضمن هيكل الأمم المتحدة. إذ إن الحكومة العراقية لم تقدم عقود شراء بعض السلع الأساسية أو تأخرت في إرسال بعض العقود أو قدمت وثائق فيها أخطاء لتأييد العقود[٩٥]. إلا أن تقارير الأمم المتحدة لا تسعى إلى الإيحاء بأن هذه العوامل ذات أهمية كبيرة في إحباط الإنفاق الفعال[٩٦]. وثمة نقد صادر للأمم المتحدة للتأخيرات في توزيع السلع بعد وصولها إلى العراق غير أننا سنتناول هذا في القسم السادس بعدئذ.

---

(٩٤) تساعد الأرقام في تفسير سبب قيام القطاع الحكومي العراقي بعمليات شراء من القطاع الخاص داخل العراق للمواد التي يمكن ابتياعها بأسعار أرخص عبر برنامج النفط مقابل الغذاء. وعلى سبيل المثال اشتريت الحاسبات الإلكترونية لجامعة بغداد من القطاع الخاص عام ١٩٩٨ - ١٩٩٩، وذلك للحاجة الماسة إليها ولأن الجامعة لم تستطع انتظار إكمال ترتيبات برنامج النفط مقابل الغذاء. وكانت كلفة الحاسبات الإلكترونية أكثر بحوالى ٥٠ بالمئة من المبلغ الذي يدفع عن طريق برنامج النفط مقابل الغذاء مع تحقيق أرباح كبيرة لتجار القطاع الخاص الذين هرّبوا الحاسبات إلى داخل البلاد. المعلومات من جامعة بغداد في آذار/ مارس ٢٠٠٠.

(٩٥) هذه هي الانتقادات الرئيسية المشار إليها في تقرير أمين عام الأمم المتحدة إلى مجلس الأمن في أوائل عام ٢٠٠٠. انظر: United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraphs 28 and 30 of Resolution 1284 (1999) and Paragraph 5 of Resolution 1281 (1999),» S/2000/208, 10 March 2000, para. 94.

(٩٦) لم يخصص لمراجعة البرنامج الإنساني وتقويمه الذي قدمه أمين عام الأمم المتحدة إلى مجلس الأمن بعد عامين من بدء البرنامج سوى جملتين للتأجيلات بسبب عيوب في النوع المذكور من جانب الحكومة العراقية. انظر: United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999.

(٥) سجل الإنجاز أو التراجع في قطاعات مختلفة من التموين الاجتماعي والبنية التحتية الاجتماعية والاقتصادية: وسط العراق وجنوبه

أولاً: وجهة نظر

ليس مدهشاً أن سجل تلبية حاجات العراق من السلع الإنسانية قد تباين بحسب القطاع ذي الصلة. وسنناقش السجل هنا ضمن إطار المشكلات المواجهة في كل قطاع بالاعتماد بالدرجة الأولى على التقارير التي وضعها موظفو الأمم المتحدة. ومثل تقارير الأمم المتحدة يتناول القسم السادس البرامج في المحافظات الشمالية معاً بوصفها قطاعاً واحداً. لذا فإن القطاعات المشمولة هنا تتعلق بجنوب العراق وشماله فقط[٩٧].

إن حيرة الأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن العراق تستحق التأكيد. لقد تابعت تقارير الأمم المتحدة بالتفصيل وبأمانة كبيرة آثار عقوبات الأمم المتحدة في العراق. ووثق كثير من هذه التقارير مواطن الضعف والعيوب في نظام العقوبات والأذى الذي أصاب أقساماً واسعة من الشعب العراقي. بل كان بعض الضغط على مجلس الأمن لتغيير سياساته عام ١٩٩٩ وأوائل عام ٢٠٠٠ من داخل الأمانة ومن موظفي الأمم المتحدة السابقين الذين استقالوا احتجاجاً على السياسات المتبعة[٩٨].

---

(٩٧) ينبغي ملاحظة أن تحديد المناطق يتبع الأسلوب المستعمل في تقارير الأمم المتحدة، لذا فإن محافظة الموصل تندرج تحت مصطلح «وسط العراق وجنوبه» على الرغم من أنها في شمال البلاد. ويقتصر مصطلح «المحافظات الشمالية» على المناطق الكردية وحدها.

(٩٨) استقال دنيس هاليدي، منسق الأمم المتحدة الإنساني للعراق، في نهاية عام ١٩٩٨ من منصبه وأبلغ الصحافيين «أن برنامج النفط مقابل الغذاء فاشل. وأي شيء يديم سوء التغذية بنسبة ٣٠ بالمئة ويؤدي إلى موت آلاف كثيرة فاشل». وبقي خلفه في المنصب هانس فون سبونيك أكثر قليلاً من سنة واحدة قبل أن يستقيل. وصرح في مؤتمر صحافي لدى استقالته أن السبب الرئيسي لتصدع برنامج النفط مقابل الغذاء هو «أن الموارد غير كافية». والجدير بالإشارة هو أن الأمم المتحدة اختارت إعلان أسباب استقالته في بيان صحافي. United Nations, «Press Briefing by Outgoing UN Humanitarian Coordinator for Iraq,» =

وأعلن الأمين العام حيرة الأمم المتحدة في خطابه في مجلس الأمن في ٢٤ آذار/ مارس في جلسة عقدت لبحث الوضع الإنساني في العراق: «. . . يثير الوضع الإنساني في العراق معضلة أخلاقية خطيرة لهذه المنظمة. كانت الأمم المتحدة دائماً بجانب الضعفاء وسعت دوماً إلى تخفيف المعاناة، بيد أننا نتهم هنا بالتسبب في معاناة شعب بأكمله. إننا في خطر خسارة الجدل أو حرب الدعاية ـ إن لم نخسرها حقاً ـ بشأن تحديد المسؤول عن هذا الوضع في العراق: الرئيس صدام حسين أم الأمم المتحدة؟

أنا قلق جداً بسبب وضع الأطفال العراقيين الذين وثقت معاناتهم، في حالات كثيرة جداً، في تقرير اليونسيف ووزارة الصحة العراقية في العام الماضي. أظهر هذا التقرير، الذي ردد صداه مراقبون كثيرون آخرون، أن معدل وفيات الرضع وإصابتهم بالمرض قد ازداد زيادة مثيرة ووصل إلى مستويات غير مقبولة. إننا لا نستطيع حقاً تجاهل هذه التقارير أو الافتراض أنها غير صحيحة»[(٩٩)].

ربما ليس مألوفاً أن تقدم منظمة تتحمل المسؤولية الرسمية عن تطبيق سياسة معينة مثل هذه التفاصيل المؤلمة رسمياً عن الآثار المضرة للسياسة المتبعة، ولكن لهذا قيمة كبيرة بالنسبة للمجتمع الدولي الواسع.

ثانياً: الغذاء والتغذية

تعرضت تجهيزات الغذاء لوسط العراق وجنوبه لبعض قرارات التعليق ضمن برنامج النفط مقابل الغذاء وكان التسليم فعالاً عموماً.

وزعت المواد الغذائية جميعاً، مع بعض المواد الأخرى للاستعمال المنزلي، عبر نظام البطاقة التموينية الذي أنشأته الحكومة العراقية بعد إصدار مجلس الأمن القرار رقم (٦٦١) عام ١٩٩٠ وحفظت المواد الغذائية المشتراة بموجب القرار رقم (٩٨٦) في مخازن خاصة لهذا الغرض بإشراف وزارة التجارة العراقية

= 1 March 2000, http://www.un.org/News/briefings/socs/2000/20000301.vonsponeck.doc.html.

وفور استقالة فون سبونيك استقال رئيس مكتب العراق في برنامج الغذاء العالمي.

(٩٩) United Nations, Press Release, «Secretary-General Says Security Council Should Seek Every Opportunity to Alleviate Suffering of People of Iraq,» SG/SM/7338, SC/6834, 24 March 2000.

وخاضعة للتفتيش من الهيئات التابعة للأمم المتحدة[١٠٠]. تضمن نظام البطاقة التموينية تولي وزارة التجارة توزيع المواد الغذائية كل شهر على شبكة من ٤٥٨٦٤ وكيل توزيع. ويحق وفقاً للقانون، لكل مواطن عراقي ولكل أجنبي مقيم في البلاد الحصول على بطاقة تموينية من مراكز التسجيل التي أقامتها مجالس الشعب لهذا الغرض، يدون فيها الاسم والعمر وعدد المستهلكين في كل عائلة. وعلى أرباب الأسر إبلاغ المراكز فوراً عن أي تغيير في تكوين العائلة، مثلاً عند بقاء أحد أفرادها فترة طويلة بعيداً عن المنزل أو في حالة وفاة أحد الأعضاء. وتتم عمليات تدقيق لضمان صحة المعلومات. وتُبلّغ مراكز توزيع المواد الغذائية بتسليم كمية معينة من المواد إلى وكلاء توزيع الحصص ويتولى هؤلاء توزيع المواد على العوائل ضمن المنطقة المحددة لهم مقابل القسائم في البطاقة التموينية، وتجمع القسائم شهرياً.

تكوّن غذاء العراقيين قبل حرب الخليج من مجموعة متنوعة واسعة من الأغذية المختلفة. وكانت الحكومة تدعم المكونات الأساسية في غذاء العراقيين - وهو ترتيب شمل ١٩ فئة من الأغذية مع ٦ فئات من السلع المنزلية الأساسية (مساحيق الغسيل والصابون ومعجون الأسنان . . . الخ).

وكانت المواد الغذائية المدعومة تشمل اللحوم الحمراء والدجاج والسمك والجبن والخضروات فضلاً عن تلك السلع التي تميل إلى اجتذاب الدعم في ظل النظم الاقتصادية المركزية: السكر والشاي والأرز والدقيق وزيت الطبخ . . . الخ[١٠١]. ولم يشمل النظام التمويني، الذي أنشىء عام ١٩٩٠ واستمر إلى بداية تسليم المواد بموجب برنامج النفط مقابل الغذاء عام ١٩٩٧، سوى المواد الأساسية التالية: دقيق القمح والأرز والسكر والشاي وزيت الطبخ وحليب الأطفال المجفف. كما جهز الصابون ومسحوق الغسيل[١٠٢]. وحتى بالنسبة للمواد الغذائية المجهزة عبر النظام التمويني كانت الكميات أقل كثيراً مما كان يستهلك سابقاً. ويتضمن الجدول رقم (١ - ٤) تفاصيل تجهيز هذه المواد قبل

(١٠٠) وصف نظام الحصص التموينية هنا ورد في خطط التوزيع التي وضعتها الحكومة العراقية. انظر مثلاً: Republic of Iraq, Ministry of Foreign Affairs, «Distribution Plan-Phase VII,» S/2000/18, http://www.un.org/Depts/oip/dp7pdf/dp7toc.html.

(١٠١) العراق، وزارة الخارجية، **آثار الحصار الاقتصادي الشامل على العراق** (بغداد: الوزارة، ٢٠٠٠)، ص ١٢.

(١٠٢) المصدر نفسه.

النظام التمويني وبعده مقارنة بمستوى استهلاك الفرد من «الحد الأدنى من المتطلبات الأساسية» التي تعد جوهرية للبشر كما يقوّمها معهد بحوث التغذية في العراق. وقبل تطبيق برنامج النفط مقابل الغذاء كانت الحكومة العراقية توزع حصصاً غذائية ذات قيمة تبلغ ١٣٠٠ حُريرة كبيرة للشخص الواحد يومياً[(١٠٣)]. وكان معدل ما يتناوله العراقي من المواد الغذائية في أواخر عقد الثمانينيات يبلغ ٣١٢٠ حُريرة كبيرة (كيلو كالوري) يومياً[(١٠٤)].

الجدول رقم (١ ـ ٤)

أنماط استهلاك المواطنين العراقيين قبل بدء برنامج النفط مقابل الغذاء: تأمين السلع الأساسية الرئيسة في ١٩٨٩ و١٩٩٦ (للفرد الواحد)

الأغذية	التجهيزات المدعومة للشخص الواحد عام ١٩٨٩ (كيلو غرام)	الحد الأدنى من الحاجة الإنسانية للشخص الواحد شهرياً(*) (كيلو غرام)	الحصة الشهرية للشخص الواحد عام ١٩٩٦ (كيلو غرام)	النسبة المئوية للحد الأدنى من الحاجة المغطى بالحصة التموينية (بالمئة)
دقيق القمح	١٥	٧,٣٨	٧	٩٥
الأرز	٣,٢٨	٣	١,٢	٤٢
السكر	٣,٤	٢,٧	٠,٥	١٩
الشاي	٠,٢٥	٠,١٥	٠,١٠	٦٦
زيت الطبخ	١,٢٨	٠,٩	٠,٧٥	٨٤
حليب الرضع	٣,٠٦	-	١,٧	-

(*) بحسب تقدير معهد بحوث التغذية العراقي في بغداد.

المصدر: العراق، وزارة الخارجية، آثار الحصار الاقتصادي الشامل على العراق (بغداد: الوزارة، ٢٠٠٠).

توسع قليلاً نطاق المواد الغذائية بموجب برنامج النفط مقابل الغذاء بإضافة الحليب المجفف أو الجبن، والحبوب، والمواد عالية البروتين للأطفال

---

(١٠٣) كل المعلومات هنا عن القيم الحرارية (الفعلية والأهداف) أخذت من: United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraphs 28 and 30 of Resolution 1284 (1999) and Paragraph 5 of Resolution 1281 (1999),» S/2000/208, 10 March 2000.

(١٠٤) United Nations, «Report of the Second Panel Established Pursuant to the Note by the President of the Security Council of 30 January 1999 (S/1999/100) Concerning the Current Humanitarian Situation in Iraq,» S/1999/356, 30 March 1999.

والملح المعالج باليود. كما زيدت الكميات المؤمنة وكان الهدف الأصلي عند بدء تطبيق البرنامج زيادة قيمة السعرات الحرارية من ١٣٠٠ إلى ٢٠٣٠ حُريرة كبيرة، ورفع الهدف مرة أخرى بموجب خطة التوزيع المعززة في حزيران/ يونيو ١٩٩٨ إلى ٢٣٠٠ حريرة كبيرة. وبموجب المرحلة السابعة رفع الهدف إلى ٢٤٦٣ حُريرة كبيرة. وفي الواقع لم تتجاوز القيمة التغذوية للسلة الموزعة ١٩٩٣ حريرة كبيرة في المراحل (٤ ـ ٦). وكانت النواقص بسبب تخفيضات في الإنفاق عندما لم تحقق عوائد النفط المستويات المخططة وبسبب تأخيرات في تسليم المواد[١٠٥]. ويتضمن الجدول رقم (١ ـ ٥) تفاصيل الحصص التموينية الشهرية التي كان يتوقع أن يحصل عليها كل مواطن عراقي بموجب المرحلة السابعة من برنامج النفط مقابل الغذاء التي بدأت في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩. والأرقام هي الأرقام الواردة في خطة التوزيع التي وضعتها الحكومة العراقية وأقرها أمين عام الأمم المتحدة. بلغت قيمة الحصص التموينية الشهرية للفرد الواحد بموجب المرحلة السابعة زهاء ٧ دولارات، إذ بلغ مجموع الإنفاق على الحصص التموينية ١,٠٥٠ مليون دولار لستة أشهر ولشعب تعداده ٢٤ مليون نسمة. وينبغي ملاحظة أن الحصص لم تتضمن اللحم أو السمك أو الخضروات أو الفاكهة إذ إن الحصص التموينية لم تشمل سوى المواد الغذائية والسلع الأساسية.

إن الحصة التموينية من الدقيق تكفي لمدة شهر بالنسبة لمعظم العوائل العراقية غير أن المواد التموينية الأخرى لا تكفي أكثر من ١٠ ـ ١٥ يوماً كل شهر[١٠٦].

كان لبرنامج النفط مقابل الغذاء تأثير غير مباشر أحدث بعض التحسن في مستوى المعيشة. ولزيادة كميات الغذاء المتوافرة عبر الحصص التموينية تأثير في تخفيض أسعار تلك السلع في السوق المفتوحة. غير أن الأسعار التجارية

---

(١٠٥) Republic of Iraq, Ministry of Foreign Affairs, «Distribution Plan Submitted by the Government of Iraq to the UN Secretary-General in Accordance with the Memorandum of Understanding of 12 May 1996 Resolution 1281 (1999),» http://www.un.org/Depts/oip/dp7pdf/dp7exesum.pdf.

(١٠٦) مقابلات، بغداد، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ وآذار/مارس ٢٠٠٠.

الجدول رقم (١ ـ ٥)

الحصص التموينية الشهرية للفرد الواحد والقيمة الكلية لحصص العراقيين كافة بموجب المرحلة السابعة من برنامج النفط مقابل الغذاء

المواد	الحصة التموينية للفرد الواحد (كيلو غرام)	القيمة الكلية للحصص التموينية للعراق كله (مليون دولار) لفترة ٦ أشهر
دقيق القمح	٩	٢٦٤
الأرز	٣	١٢٠
السكر	٢	٨٠
الشاي	٠,١٥	٤٢
زيوت الطبخ	١,٥	١٤٧
حليب الأطفال	٣,٦	٤٢
الحليب المجفف/ الجبن	٠,٥	١٨٠
المواد عالية البروتين للأطفال	٠,٨	٧
البقوليات	١	٨٨
الملح المعالج باليود	٠,١٥	٣
الصابون	٠,٢٥	٣٤
مساحيق التنظيف	٠,٣٥	٤٣
المجموع		١٠٥٠

المصدر: Republic of Iraq, Ministry of Foreign Affairs, «Distribution Plan Submitted by the Government of Iraq to the UN Secretary-General in Accordance with the Memorandum of Understanding of 12 May 1996 Resolution 1281 (1999),» http://www.un.org/Depts/oip/dp7pdf/dp7exesum.pdf.

لهذه الأسعار بقيت أعلى كثيراً (غالباً مئات أضعاف الأسعار قبل عام ١٩٩٠) ولو أنها كانت أقل في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ من الأسعار في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥. ويتضمن الجدول رقم (١ ـ ٦) تفاصيل حركة الأسعار. ولم تتأثر أسعار السلع الأخرى واستمرت في الارتفاع بحيث إن قدرة غالبية السكان على تحقيق غذاء أكثر توازناً لم تتحسن كثيراً.

الجدول رقم (١ ـ ٦)
أسعار الأغذية الأساسية في السوق المفتوحة في الأعوام ١٩٩٠ و١٩٩٥ و١٩٩٨ (بالدينار)

الغذاء	السعر في ١٩٩٠ للكيلو الواحد	السعر في ١٩٩٥ للكيلو الواحد	السعر في ١٩٩٨ للكيلو الواحد (إلى أقرب دينار)
دقيق القمح	٠,٠٦	٧١٣,٣١	٢٧٥
الأرز	٠,٢٤	١١٨٤,٢١	٣٥٠
السكر	٠,٢٠	١٣٧٥,٦٥	٤٥٠
الشاي	٢	٤٥٠٢,٠٢	٣٠٠٠
زيت الطبخ	٠,٦٠	٢٥٦٦,٧٣	١٣٠٠
حليب الأطفال الرضع	١,٦٠	٣٠١٠,٤٨	١٠٠٠

المصدر: العراق، وزارة الخارجية، المصدر نفسه، ص ١٩ ـ ٢٠.

على الرغم من الزيادة في سلة الغذاء المتيسرة للعراقيين عقب تطبيق برنامج النفط مقابل الغذاء تقول تقارير الأمم المتحدة «يبدو أن مدى سوء التغذية قد استقر»(١٠٧). وأظهر مسح تغذوي أجري للأطفال الرضع في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ أنه حدث تغيير قليل في وضع الأطفال التغذوي منذ بدء برنامج النفط مقابل الغذاء. ووجد أن ١٤,١ بالمئة من الأطفال الرضع مصابون بسوء التغذية العام في عام ١٩٩٦ و١٤,٧ بالمئة من الأطفال الرضع عام ١٩٩٧، و١٤,٧ من الأطفال الرضع في عام ١٩٩٨. وارتفعت النسبة المئوية من المواليد دون الوزن الطبيعي (أقل من ٢,٥ كغم) التي وصلت إلى ٤,٥ بالمئة عام ١٩٨٩ وارتفعت من ٢٢ بالمئة عام ١٩٩٥ إلى أكثر قليلاً من ٢٤ بالمئة عام ١٩٩٩(١٠٨). ووجد أن سوء التغذية منتشر بين الأطفال دون الخامسة بنسبة ٢٣,٤ بالمئة عام ١٩٩٦، و٢٤,٧ بالمئة عام ١٩٩٧ و٢٢,٨ بالمئة عام

---

(١٠٧) United Nations, «Report of the Second Panel Established Pursuant to the Note by the President of the Security Council of 30 January 1999 (S/1999/100) Concerning the Current Humanitarian Situation in Iraq,» S/1999/356, 30 March 1999, para. 29.

(١٠٨) العراق، وزارة الخارجية، آثار الحصار الاقتصادي الشامل على العراق، ص ٤٤.

١٩٩٨[١٠٩]. وأشار تقرير لمنظمة الزراعة والأغذية مستند إلى مسح تم عام ١٩٩٨ إلى أن أنماط تغذية الأطفال الرضع ما زالت تتدهور[١١٠]. وفي الواقع كانت التغذية المتوازنة لمعظم العراقيين صعبة التحقيق كما في السابق إذا أخذنا بنظر الاعتبار أن هذه التغذية تعتمد على سلع من خارج البطاقة التموينية، وأن أسعار هذه السلع كاللحم والبيض بقيت عالية جداً.

ربما كان تأثير زيادة كميات المواد الغذائية المتوفرة بموجب القرار رقم (٩٨٦) أكبر لو أن الأداء أفضل في قطاع آخر ذي علاقة هو معدات شحن المواد الغذائية. في هذا المجال لم يصل إلى العراق سوى حوالى ٢٥ بالمئة من السلع التي سعت الحكومة العراقية إلى استيرادها بموجب المرحلة الأولى بحلول كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠. ومن السلع الباقية كان ثلثها مغطى بالعقود التي علقتها لجنة العقوبات والبقية تأخرت بسبب طول الإجراءات والصعوبات التي تواجه إرسال السلع إلى العراق (انظر الجدول رقم (١ ـ ٣)). ودور هذا القطاع في المساعدة على تلبية الاحتياجات الغذائية واضح من أهداف الإنفاق في القطاع التي حددتها الحكومة العراقية في خطط التوزيع: تصليح وإعادة تأهيل المعدات في صوامع الحبوب لضمان المناولة السريعة للحبوب المستوردة وتزويد المطاحن بها لضمان تلبية الحد الأدنى من احتياجاتها لتمكينها من مواصلة تشغيلها، وتمويل وسائل جديدة للنقل لتعزيز القدرة على نقل المواد الغذائية في أنحاء البلاد، وتغطية الحد الأدنى من احتياجات الخزن البارد والخزن في المستودعات[١١١].

ثالثاً: القطاع الصحي

كانت الصعوبات التي واجهت الحصول على المواد الصحية وتسليمها أكبر من تلك التي واجهت التزويد والتوزيع. وكما «ورد في تقرير للأمم المتحدة: «... لم يتحسن الوضع الصحي العام ويعود سبب ذلك جزئياً إلى نقص

---

(١٠٩) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of the Security Council Resolution 1210 (1998),» S/1998/187, 22 February 1999, para. 33.

(١١٠) الإشارة إلى المسح المذكور هنا موجودة في: United Nations, «Report of the Second Panel Established Pursuant to the Note by the President of the Security Council of 30 January 1999 (S/1999/100) Concerning the Current Humanitarian Situation in Iraq,» S/1999/356, 30 March 1999, para. 30.

(١١١) Republic of Iraq, Ministry of Foreign Affairs, «Distribution Plan-Phase VII,» S/ 2000/18, http://www.un.org/Depts/oip/dp7pdf/dp7toc.html.

الكفاءة في طلب التجهيزات الطبية وإكمال معاملاتها وتسليمها»[(١١٢)]. وكما يلاحظ في الجدول رقم (١ ـ ٣)، كان الوضع في ١١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠ كما يلي: أصدرت عقود قيمتها ١٢٧٧ مليون دولار وصودق على عقود بقيمة ١٠١٦ مليون دولار غير أن التسليم كان بطيئاً ولم تبلغ قيمة السلع التي وصلت سوى ٧٤٦ مليون دولار. وعلقت عقود قيمتها ١٣٠ مليون دولار (زهاء ١٠ بالمئة من العقود المقدمة)[(١١٣)]. وكان التسليم داخل العراق أيضاً بطيئاً إذ وزع من المواد الطبية ما قيمته ٥٦٧ مليون دولار على «المستعملين النهائيين». وذكر أمين عام الأمم المتحدة في تقرير في آذار/ مارس ٢٠٠٠ أن بقية التجهيزات والمعدات الطبية إما تخضع لإجراءات السيطرة النوعية أو أنها في المخازن[(١١٤)]. ولما كانت الحكومة تستورد من المواد الصحية ما قيمته ٥٠٠ مليون دولار سنوياً في أواخر عقد الثمانينيات[(١١٥)]، ووجدت موارد لاستيراد ما قيمته ٥٠ مليون دولار عام ١٩٩٦[(١١٦)]، وحصلت في العام الذي سبقه على موارد بفضل برنامج النفط مقابل الغذاء والدواء، من الواضح أن التحسن في توافر المواد الطبية لم يكن كبيراً كما كان متوقعاً.

غذت الجدل حول التزويد بالأدوية في العراق الادعاءات بأن الحكومة العراقية تعمدت حجبها لتزيد معاناة السكان وبذلك تدعم قضية إلغاء العقوبات. وأبلغ جورج روبرتسن مجلس العموم البريطاني في ٢٥ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٩، أن لدى [الرئيس العراقي] في المخازن «ما قيمته ٢٧٥ مليون دولار من الأدوية والمواد الطبية التي يرفض توزيعها»، وتساءل: «ما هو نوع الزعيم الذي يراقب أطفاله يموتون ومستشفياته تعمل بلا أدوية إلا أنه يحتفظ

---

(١١٢) United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999, para. 80.

(١١٣) بيّن أطباء عراقيون للمؤلف أن تأثير وقف عقود ١٠ بالمئة من المواد المطلوبة تجاوز تخفيضاً بنسبة ١٠ بالمئة للأدوية التي قد تكون متاحة. وفي حالات كثيرة لم يكن ممكناً استعمال المعدات المسموح بدخولها من دون إحدى المواد التي أوقفت. مقابلات في آذار/ مارس ٢٠٠٠.

(١١٤) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraphs 28 and 30 of Resolution 1284 (1999) and Paragraph 5 of Resolution 1281 (1999),» S/2000/208, 10 March 2000, para. 140.

(١١٥) Republic of Iraq, Ministry of Foreign Affairs, «Distribution Plan-Phase VII,» S/ 2000/18, http://www.un.org/Depts/oip/dp7pdf/dp7toc.html.

(١١٦) المصدر نفسه.

بأدوية ومعدات طبية في المخازن؟»[117].

ألقت تقارير الأمم المتحدة بعض اللوم على الحكومة العراقية لفشلها في طلب المواد الصحية المناسبة و«سوء تخطيط المشتريات وإدارة الخزين» و«عدم كفاءة إكمال المعاملات وتسليم المواد»[118]. وكان الانتقاد الموجه إلى طلب المواد والشراء أن العملية لم تنفذ بالسرعة الكافية، من ناحية، ومن الناحية الأخرى أن المعدات الطبية مثلت حصة غير متناسبة من المواد الصحية المشمولة بالعقود ما أدى إلى شحة مستمرة في المواد الصيدلانية (والحاجة اللاحقة إلى مواصلة تقنين توزيع الأدوية). غير أن هذه التقارير لم تنسب نية خبيثة لأعمال الحكومة (مثلاً نية مفاقمة المعاناة للهدف المبين أعلاه). ووجه اللوم في السجل الرديء لطلب المواد وشرائها على نحو جزئي إلى محاولة شركة كيماديا الحكومية لاستيراد الأدوية إدخال الكمبيوتر في عمليات طلب المواد - في حين أن الخبرة غير كافية لتشغيل النظام[119]. وفي ما يخص مستوى المخزون في المخازن ذكر أمين عام الأمم المتحدة في تقرير له: «إن التأخيرات في توزيع المواد الطبية التي تؤدي إلى التراكمات في المخازن تعود جزئياً إلى شحة الأدوات الإدارية الحديثة ونقص وسائط نقل المواد إلى المراكز الصحية. كما أنها تعود جزئياً إلى التسلسل الهرمي الصارم في إدارة وزارة الصحة ما يجعل من الصعب على العاملين الموافقة على عمليات التسليم من دون موافقة رؤسائهم، وهذا يستغرق وقتاً طويلاً. وتشير مصادر مختلفة منها منظمة الصحة العالمية إلى أن المخزون قد ازداد كما يبدو بعد أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ عندما تصاعد التوتر، وربما عمد مسؤولو وزارة الصحة إلى وقف التجهيزات متوقعين نشوء حاجات طارئة[120].

---

(١١٧) *Hansard*, 25/1/1999, columns 1217-1218 and 1222,

نقلاً عن: Eric Herring, «Between Iraq and a Hard Place: A Critique of the British Government's Narrative on UN Economic Sanctions,» paper presented at: IR Workshop, University of Exeter, 26 October 1999.

(١١٨) انظر على سبيل المثال: United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 10 of Security Council Resolution 1153 (1998),» S/1998/1100, 19 November 1998, para. 80.

(١١٩) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of the Security Council Resolution 1210 (1998),» S/1998/187, 22 February 1999, para. 29.

(١٢٠) المصدر نفسه، الفقرة ٣١. إن تخزين المواد «توقعاً لنشوء احتياجات طارئة» سمة لسلوك الحكومة العراقية عموماً. وتوقع تدهور الحالة - وهو توقع لا يفتقر إلى الواقعية - يخلق نزعة طبيعية للتخزين.

وذكرت اللجنة التي شكلها أمين عام الأمم المتحدة لتقويم الوضع الإنساني في العراق أن «سوء الإدارة ونقص الأموال (غياب ما يسمى «العنصر النقدي») والافتقار العام إلى الحافز» قد تفسر حصول تأخيرات[(١٢١)]. إن نقص الكفاءة والحوافز لا يثير الدهشة بسبب الصعوبات العامة التي يؤدي الموظفون العراقيون عملهم المهني في ظلها[(١٢٢)].

كما وضعت تقارير أخرى أشارت إلى أن مستوى مخزون المواد الطبية ليس مرتفعاً على نحو غير مألوف. وأكد تقرير أمين عام الأمم المتحدة إلى مجلس الأمن في شباط/فبراير ١٩٩٨ أن مستوى الكميات المخزونة غير كاف ومن الضروري زيادته[(١٢٣)]. كما اعترف هانز فون سبونيك في المؤتمر الصحفي الذي عقده إثر استقالته من منصب منسق الأمم المتحدة الإنساني في العراق أن توزيع الأدوية أبطأ من توزيع السلع الأخرى، غير أنه أوضح أن هذا يعكس توصيات منظمة الصحة العالمية بشأن القواعد القياسية لخزن المواد الطبية والوقت الإضافي اللازم. وكان رأيه أن «الوضع ليس سيئاً إلى هذا الحد»[(١٢٤)].

في حين تحدثت تقارير الأمم المتحدة عن ازدياد التجهيزات، ما أدى إلى توسع مدى المعالجة الطبية وأصبحت الأدوية متوافرة أكثر في المؤسسات الصحية وازدادت مراجعة المرضى للمؤسسات الصحية بمعدل ٤٦ بالمئة وتلبية نحو ٩٠ بالمئة من الحاجات الأساسية إلى الأدوية لمرضى المستشفيات. وأكد تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن في آذار/مارس ٢٠٠٠ المشاكل المستمرة (وربما المتفاقمة): «... لا أزال قلقاً بشأن الجوانب الرئيسية في تأمين الرعاية

(١٢١) United Nations, «Report of the Second Panel Established Pursuant to the Note by the President of the Security Council of 30 January 1999 (S/1999/100) Concerning the Current Humanitarian Situation in Iraq,» S/1999/356, 30 March 1999, para. 37.

(١٢٢) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of Security Council Resolution 1210 (1998),» S/1999/573, 18 May 1999, para. 137.

(١٢٣) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 7 of Resolution 1143 (1997),» S/1998/90, 1 February 1998, para. 35.

(١٢٤) United Nations, «Press Briefing by Outgoing UN Humanitarian Coordinator for Iraq,»1 March 2000,http://www.un.org/News/briefings/socs/2000/20000301.vonsponeck.doc.html.

الصحية. ولم تتحقق التحسينات لا في توزيع الرعاية الصحية ولا في البنية التحتية المتصورة في تقريري الإضافي. لقد منع وصول أدوية معالجة الأمراض المزمنة غير المنسق تلبية الاحتياجات الشهرية للمرضى كافة، مما ربما ساهم في زيادة الوفيات التي تعزى إلى أمراض القلب والسكري والكلية والكبد...»[(١٢٥)].

وتؤكد التقارير من جهات أخرى واقعية وجهة نظر الأمين العام. وعلى الرغم من أنه ربما تحسنت هامشياً بعض جوانب الوضع الصحي منذ بدء تطبيق برنامج النفط مقابل الغذاء، فإن الخدمات الطبية تعمل على مستوى أقل بكثير مما كانت عليه في أواخر عقد الثمانينيات. وتتضمن الجداول أرقام (١ ـ ٧) و(١ ـ ٨) و(١ ـ ٩) معلومات عن الوفيات بسبب الظروف الصحية الخطيرة وتشير إلى نطاق التحول في حدوث هذه الظروف التي هددت الحياة بين عامي ١٩٨٩ و٢٠٠٠. ويشير الجدول رقم (١ ـ ٩) إلى أن الوضع استمر في التدهور عقب تطبيق برنامج النفط مقابل الغذاء. وتكشف إحصاءات أخرى صادرة عن وزارة الصحة العراقية أن عدد العمليات الجراحية الكبرى التي أجريت في المستشفيات العراقية قد انخفض عام ١٩٩٦ إلى حوالى ٢٨ بالمئة من العدد عام ١٩٨٩ وبقيت عند المستوى نفسه تقريباً حتى نهاية عام ٢٠٠٠[(١٢٦)]. وارتفع عدد الأشخاص الذين يعانون تبعات الاضطرابات النفسية والعقلية باطراد طوال عقد التسعينيات. وفي حين لا تتوافر أرقام دقيقة عن هذه الحالات قدرت الأمم المتحدة أن الأعداد قد ارتفعت من نحو مائتي ألف عند اندلاع حرب الخليج إلى زهاء ٥١٠ آلاف عام ١٩٩٨[(١٢٧)].

---

(١٢٥) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraphs 28 and 30 of Resolution 1284 (1999) and Paragraph 5 of Resolution 1281 (1999),» S/2000/208, 10 March 2000, para. 137.

(١٢٦) العراق، وزارة الخارجية، آثار الحصار الاقتصادي الشامل على العراق، ص ٤٦.

(١٢٧) United Nations, «Press Briefing by Outgoing UN Humanitarian Coordinator for Iraq,» 1 March 2000, http://www.un.org/News/briefings/socs/2000/20000301.vonsponeck.doc.html.
الأرقام هنا قدمها فون سبونيك وتستند إلى تقديرات اليونيسف.

الجدول رقم (١ ـ ٧)

الوفيات الشهرية بين الأطفال دون الخامسة بسبب أحوال صحية معينة ومقارنة أرقام شباط/ فبراير ١٩٨٩وشباط/ فبراير ٢٠٠٠ (الأرقام الشهرية)

الحالة الصحية	عدد الوفيات (شباط/ فبراير ١٩٨٩)	عدد الوفيات (شباط/ فبراير ٢٠٠٠)	معدل الزيادة (بالمئة)
الإسهال	١٠٤	١٣٧٧	١٢٢٤,٠٤
فقر الدم والأمراض التنفسية المعدية	١٥٨	٣٠٠٢	١٨٠٠
سوء التغذية	٩٤	٢٥٦٠	٢٦٢٣,٤٠

المصدر: إحصاءات صادرة عن وزارة الصحة، بغداد (آذار/مارس ٢٠٠٠).

الجدول رقم (١ ـ ٨)

الوفيات الشهرية بين البالغين فوق سن الخمسين بسبب ظروف صحية معينة ومقارنة أرقام شباط/فبراير ١٩٨٩ وشباط/فبراير ٢٠٠٠

الحالة الصحية	عدد الوفيات (شباط/ فبراير ١٩٨٩)	عدد الوفيات (شباط/ فبراير ٢٠٠٠)	معدل الزيادة (بالمئة)
أمراض القلب وارتفاع الضغط	٧١	٥٩٣	٧٣٥,٢١
السكري	٩٠	٥٨٩	٥٥٤,٤٤
الأورام الخبيثة	٣١٨	١٨٦٨	٤٨٧,٤٢

المصدر: المصدر نفسه.

كان جزء من المسؤولية عن تدهور ظروف السكان الصحية لا يعود إلى عدم توافر الأدوية بل إلى عدم كفاءة نظم الدعم في القطاع الطبي. وقد بينت خطة التوزيع التي وضعتها الحكومة العراقية للمرحلة السابعة أنه «ليست ثمة منفعة كاملة من الأدوية والتجهيزات الطبية من دون أجهزة ومعدات طبية وأنظمة دعم أخرى ضرورية لإعادة تأهيل المستشفيات». وقدرت الخطة أن زهاء ٥٠ بالمئة من المعدات الطبية مهملة و/أو غير قابلة للتصليح. ويرى عراقيون كثيرون أن وضع النظافة في المستشفيات يسبب خطراً صحياً على المرضى بحيث

الجدول رقم (١ ـ ٩)

الوفيات الكلية بسبب ظروف صحية معينة(*)، ١٩٨٩ ـ ١٩٩٩

السنة	الأطفال دون سن الخامسة	السكان فوق سن الخامسة	المجموع
١٩٨٩	٧١١٠	٢٠٢٢٤	٢٧٣٣٤
١٩٩٠	٨٩٠٤	٢٣٥٦١	٣٢٤٦٤
١٩٩١	٢٧٤٧٣	٥٨٤٦٩	٨٥٩٢٤
١٩٩٢	٤٦٩٣٣	٧٦٥٣٠	١٢٣٤٦٣
١٩٩٣	٤٩٧٦٢	٧٨٢٦١	١٢٧٠٢٣
١٩٩٤	٥٢٩٠٥	٨٠٧٧٤	١٣٣٦٨١
١٩٩٥	٥٥٨٢٣	٨٢٩٦١	١٣٨٧٨٤
١٩٩٦	٥٦٩٩٧	٨٣٢٨٤	١٤٠٢٨١
١٩٩٧	٥٨٨٤٥	٨٥٩٤٢	١٤٤٨٧٨
١٩٩٨	٧١٢٧٩	٨٨٧٦٠	١٦٠٠٣٩
١٩٩٩ حتى آب/أغسطس	٥٣٥٧٩	٦٤٠٥٧	١١٧٢٣٦
المجموع	٤٨٢٤٩٩	٧٢٢٦٠١	١٢٠٥١٠٠

(*) «الظروف الصحية المعينة» هي تلك الظروف التي تمثل أسباب الموت الرئيسية. وبالنسبة للأطفال دون الخامسة الظروف هي تلك المذكورة في الجدول رقم (١ ـ ٧) وبالنسبة للأشخاص فوق سن الخامسة الظروف هي أمراض القلب وارتفاع ضغط الدم والسكري وأمراض الكبد وأمراض الكلية والأورام الخبيثة.

المصدر: العراق، وزارة الخارجية، **آثار الحصار الاقتصادي الشامل على العراق**، ص ٣٩.

يميل مرضى الطبقة الوسطى إلى عدم استعمالها إلا إذا لم يكن ثمة بديل(١٢٨). وأشارت تقارير الأمم المتحدة إلى أن غياب التدريب الكافي للعاملين الصحيين يؤثر في الرعاية الصحية على نحو خطير: واستناداً إلى المسوحات عام ١٩٩٩

(١٢٨) عبّر للمؤلف مراراً عن هذا الرأي أثناء زيارته للعراق في آذار/مارس ٢٠٠٠. كما أن انتشار المؤسسات الطبية الأهلية في أواخر عقد التسعينيات مكن الفئة الأكثر ثراء من الشعب من الحصول على العلاج الخاص. أما عامة الناس فإنهم مكثوا في مساكنهم واكتفوا بالبحث عن العلاج المتاح. وأبلغ مدير مستشفى الأطفال التعليمي في بغداد، الذي كان مرة من أفضل المؤسسات الطبية في الشرق الأوسط، مجموعة من موظفي الكونغرس الأمريكي: «لدينا مشكلة تتعلق بالتخلص من المياه القذرة ومياه المجاري، ونظام التبريد رديء ويخلق بيئة غير صحية في المستشفى». Congressional Staff, «Iraq Trip Report,» 27 August - 6 September 1999, http://www.geocities.com/iraqinfo/sanctions/sarticles3/report.html, p. 7.

فإن طفلاً من كل عشرة أطفال يعاني مرضاً تنفسياً ويعالج معالجة صحيحة. ولا يعالج سوى ١٠ بالمئة من حالات الالتهاب الرئوي معالجة صحيحة. ووصف ٨٣ بالمئة من العاملين الصحيين بأنهم يفتقرون إلى التدريب المناسب[١٢٩].

من الأمور المهمة أيضاً ملاحظة أن الحالة الصحية للعراقيين قد تأثرت بشدة بالتطورات في القطاعات الأخرى. ومن الواضح أن ثمة صلة قوية بين المرض وتجهيزات الغذاء غير الملائمة (ليس بسبب التغذية غير المناسبة فحسب بل كذلك بسبب نوع التغذية غير الصحيح). وكذلك كانت الظروف الصحية متصلة اتصالاً وثيقاً بتجهيز المياه غير النظيفة وتدهور الصحة العامة. وكما يلاحظ في الجدول رقم (١ ـ ٧) تسبّب الإسهال بوفيات كثيرة بين الأطفال دون الخامسة الذين يصابون به نتيجة العيوب في نظام تجهيز المياه والنظام الصحي. وكان ارتفاع عدد تعليق وتأجيل العقود المتعلقة بالمياه والصحة العامة، كما هي موثقة أدناه، مضراً جداً بالأحوال الصحية في العراق.

رابعاً: المياه والصحة العامة

كان هذا القطاع من أكثر القطاعات تضرراً بتعليق وتأجيل الإنفاق بموجب برنامج النفط مقابل الغذاء. وكما يلاحظ من الجدول رقم (١ ـ ٣) لم يصل إلى العراق حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠ سوى ما قيمته ٨٠ مليون دولار من مجموع ما قيمته ٥٦٩ مليون دولار من السلع التي قدمت الحكومة العراقية عقوداً لشرائها منذ بداية برنامج النفط مقابل الغذاء. ومن بين السلع التي لم تصل ما قيمته ٨٦ مليون دولار علقت عقودها وما قيمته ٢٠٨ ملايين دولار أقر شراؤها إلا أنها لم تصل إلى العراق والبقية تنتظر التصديق.

وليس مثيراً للدهشة أنه بسبب الكميات المحدودة نسبياً من السلع التي وصلت إلى العراق في هذا القطاع، لم تتحسن كثيراً حالة المياه والصحة العامة بعد تطبيق برنامج النفط مقابل الغذاء. ويذكر تقرير الأمين العام للأمم المتحدة إلى مجلس الأمن في ٣ آذار/مارس ٢٠٠٠ أن «الحالة العامة في قطاع المياه والصحة العامة لم تشهد تحسناً كبيراً في السنتين الماضيتين» ويعزو ذلك إلى

(١٢٩) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraphs 28 and 30 of Resolution 1284 (1999) and Paragraph 5 of Resolution 1281 (1999),» S/2000/208, 10 March 2000, para. 138.

عاملين: عدم كفاية الأموال المتاحة والقيمة العالية للعقود المعلقة(١٣٠). وكانت القيود الأخرى التي ذكرها التقرير «غياب التخطيط الفعال وتأخير وعدم تنسيق وصول المواد وعدم كفاءة الأيدي العاملة الماهرة وعدم كفاية ميزانيات التنفيذ المحلية». كما أشار التقرير إلى المشكلات الناشئة عن اضطراب تجهيز الطاقة الكهربائية والجفاف. ونتيجة لذلك كله «لم تنجح مدخلات البرنامج في زيادة توافر مياه الشرب ولا في منع استمرار التسرب والتلوث المصاحب في الشبكة. ولم تفلح سلطات المياه في تقديم الخدمات إلى زهاء سبعة ملايين مواطن لا سيما في المناطق الريفية»(١٣١).

يمكن فهم حالة منشآت المياه والمجاري المتوافرة للسكان طيلة عقد التسعينيات على أفضل نحو بالإشارة إلى الوضع قبل نشوب حرب الخليج. حتى عام ١٩٩٠ كانت شبكة المياه تجهز ٩٠ بالمئة من السكان بمياه الشرب الآمنة بكميات كافية، باستخدام شبكة من مائتي محطة لمعالجة المياه للمناطق الحضرية ونحو ١٢٠٠ مصنع لمعالجة المياه في المناطق الريفية(١٣٢). وكانت في جميع المراكز السكانية الرئيسية ومعظم المناطق الريفية نظم مجار حديثة. وتدهور الوضع سريعاً عقب حرب الخليج نتيجة تدمير بعض المحطات والعجز عن الحصول على قطع الغيار والمواد الكيميائية وانقطاع التيار الكهربائي. وبحلول عام ١٩٩٦ انخفض معدل كمية المياه المتوافرة للفرد الواحد بنسبة ٤٠ بالمئة، وكان زهاء ربع المياه ملوثاً.

على الرغم من أن الكميات المتوافرة لم تتزايد بعد تطبيق برنامج النفط مقابل الغذاء إلا أنه حدث بعض التناقص في تلوث المياه إلى ٥ بالمئة بحلول نهاية عام ١٩٩٨ استناداً إلى أرقام الأمم المتحدة. غير أن التطور الأخير لم يؤد إلى انخفاض حدوث الأمراض التي تحملها المياه من مثل الإسهال وحمى التيفوئيد(١٣٣). وبينت خطة التوزيع للمرحلة السابعة في نهاية عام ١٩٩٩ أن

---

(١٣٠) المصدر نفسه، الفقرات ٤٧ ـ ٤٩.

(١٣١) المصدر نفسه.

(١٣٢) United Nations, «Report of the Second Panel Established Pursuant to the Note by the President of the Security Council of 30 January 1999 (S/1999/100) Concerning the Current Humanitarian Situation in Iraq,» S/1999/356, 30 March 1999, para. 14.

(١٣٣) United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999, para. 84.

نظم تجهيز المياه تعمل بأقل من ٣٠ بالمئة من طاقتها، وتؤدي حالات الكسر والتسرب في شبكة المياه إلى انخفاض ضغط المياه ونوعية المياه والكمية المتوافرة للاستهلاك. ولا تعمل أية من محطات معالجة مياه المجاري الثلاث عشرة في البلاد على نحو مناسب، وما تزال المجاري تصب محتوياتها غير المعالجة إلى الأنهار مباشرة(١٣٤). وبسبب عدم كفاية تجهيز المياه المنزلية يحتاج سكان الأرياف إلى زيادة استعمال مياه الأنهار للاستعمال المنزلي.

خامساً: الكهرباء

على الرغم من أن التخصيصات الكلية لهذا القطاع، كما احتوتها خطط التوزيع للمراحل الستة الأولى من برنامج النفط مقابل الغذاء، كانت أكبر من التخصيصات في أي قطاع آخر عدا قطاع الغذاء(١٣٥)، وعلى الرغم من سرعة قيام السلطات العراقية بنصب المعدات حال وصولها(١٣٦)، إلا أن سجل البرنامج كان سيئاً في هذا القطاع، وتأثر قطاع الطاقة الكهربائية بتعليق العقود أكثر من أي قطاع آخر. وكانت قيمة العقود المصدقة في أوائل عام ٢٠٠٠ أكثر قليلاً من قيمة العقود المعلقة (انظر الجدول رقم (١ ـ ٣)) وأقل من سدس المعدات التي كانت الحكومة العراقية قد قدمتها. كانت الأهمية العملية لتعليق العقود، كما أوضح المدير التنفيذي لبرنامج العراق في الأمم المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، أنه لولا تعليق العقود لاستطاع العراق زيادة إنتاج الطاقة الكهربائية ٥٠ بالمئة(١٣٧).

من ناحية ثانية، لا تفسر الفجوة بين المعدات المطلوبة والمعدات التي سلمت إلى العراق سوى جزء من المشكلات التي تواجه قطاع الطاقة الكهربائية.

---

(١٣٤) Republic of Iraq, Ministry of Foreign Affairs, «Distribution Plan-Phase VII,» S/2000/18, paras. 42-43, http://www.un.org/Depts/oip/dp7pdf/dp7toc.html.

(١٣٥) ثمة أدلة على هذا في خطط التوزيع، إلا أنها تلاحظ أيضاً في قيمة العقود التي قدمتها الحكومة العراقية إلى لجنة العقوبات (انظر الجدول رقم (١ ـ ٣)).

(١٣٦) ذكرت مصادر الأمم المتحدة أن معدل نصب المعدات بلغ ٩٦ بالمئة في آذار/مارس ٢٠٠٠ وهذا يمثل معدل تنفيذ أعلى من أي قطاع آخر.

(١٣٧) United Nations Office of the Iraq Programme, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of Resolution 1242 (1999) (S/1999/1162): Introductory Statement by Benon V. Sevan, Executive Director of the Iraq Programme, Informal Consultations of the Security Council-Wednesday, 17 November 1999,» p. 4, http://www.un.org/Depts/oip/reports/bvsnov17.html.

وثمة مشكلة أهم هي أنه بسبب تدمير كثير من قطاع توليد الطاقة الكهربائية أثناء حرب الخليج، كانت الحاجة ضخمة إلى قطع الغيار والمعدات وأكبر من قدرة موارد برنامج النفط مقابل الغذاء، ولذا كانت أكبر مما يمكن أن تطلبه الحكومة العراقية عبر خطط التوزيع. وكانت السلطات العراقية قد نجحت بفعالية ومهارة أثارتا دهشة المراقبين في إعادة تشغيل معظم محطات توليد الطاقة بعد الحرب، كما أنها صلّحت خطوط نقل الطاقة الرئيسية. غير أن ذلك قد تحقق باستعمال قطع الغيار المتوافرة وتفكيك بعض المحطات لاتخاذ أجزاء الآلات كقطع غيار. ولكن لم تبق قطع غيار بحلول النصف الثاني من عقد التسعينيات واستمرار التفكيك يؤدي إلى فقد القدرة الحيوية لتوليد الطاقة الكهربائية(١٣٨). وقدر تقرير للأمم المتحدة في أوائل عام ١٩٩٨ أن ما مجموعه سبعة مليارات دولار ضرورية إذا أريد لقطاع الكهرباء، الذي يعتمد عليه الكثير من البرنامج الإنساني، أن يعمل على نحو فعال(١٣٩). وعندما نقارن هذا المبلغ بالمليار والثلاثمائة مليون دولار الذي طلبه العراق ومبلغ ٥٠٨ ملايين دولار تمت الموافقة على إنفاقها، يمكن تقدير نطاق الاحتياجات التي لم تتم تلبيتها.

أدى التأثير الكبير على توليد الطاقة الكهربائية وتجهيزها في البلاد إلى حرمان قطاعات واسعة من السكان من الطاقة الكهربائية معظم اليوم بحلول أوائل عام ٢٠٠٠. وأصبحت الطاقة الكهربائية في بغداد في هذا الوقت تقطع لفترتي ثلاث ساعات يومياً. وكان التزويد بالكهرباء في معظم المدن الأخرى لا يستمر سوى نحو ثلاث ساعات يومياً(١٤٠). ولم تكن المنازل في بعض المناطق تحصل على الكهرباء سوى أكثر قليلاً من ساعة واحدة يومياً. وطلبت معظم المعدات الضرورية لتحسين الوضع من فرنسا ولكنها متضمنة في عقود معلقة. ولأن درجات الحرارة في العراق في الصيف تتجاوز غالباً ٤٠ درجة مئوية فقد أصبحت ظروف المعيشة بالغة الصعوبة.

إن عدم انتفاع هذا القطاع من برنامج النفط مقابل الغذاء لم يعكس أي افتقار إلى إدراك الأهمية الحيوية لهذا القطاع في مستويات المعيشة وظروف السكان الصحية من جانب الأمم المتحدة. فقد أوضح الأمين العام للأمم المتحدة في شباط/فبراير ١٩٩٨ خطورة الوضع عندما أبلغ مجلس الأمن أنه «في

---

(١٣٨) مقابلات مع مسؤولين في قطاع الكهرباء، بغداد، تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

(١٣٩) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 7 of Resolution 1143 (1997),» S/1998/90, 1 February 1998, para. 26.

(١٤٠) ملاحظة المؤلف الشخصية، آذار/مارس ٢٠٠٠.

ظل الظروف الحالية سوف يستمر معدل التدهور ومعه خطر انهيار تام للشبكة. إن العواقب الإنسانية لمثل هذا التطور يمكن أن تجعل كل الصعوبات الأخرى التي يتحملها الشعب العراقي تبدو بسيطة»(١٤١). وعاد الأمين العام إلى الموضوع نفسه في عرضه البرنامج الإنساني المقدم إلى مجلس الأمن في نيسان/ ابريل ١٩٩٩: «... زادت الفجوة بين العرض والطلب ٢١ بالمئة بين عام ١٩٩٧ وعام ١٩٩٨. وازدادت فترات انقطاع التيار الكهربائي من أربع إلى ست ساعات يومياً في منتصف صيف ١٩٩٨ ووصلت إلى ١٢ ساعة يومياً في كانون الثاني/ يناير ١٩٩٩. إن التدهور المتزايد في توفر الكهرباء يؤثر تأثيراً مباشراً في الخدمات الأساسية في الصحة والزراعة والمياه والصحة العامة. وقلل استمرار تدهور محطات الطاقة الكهربائية من سلامة النظام نفسه. وأدى تدهور المعدات وتدهور مستوى السلامة معاً إلى إحداث زيادة حادة في عدد الوفيات والإصابات في مواقع توليد الطاقة ونقلها(١٤٢).

سادساً: التعليم

كان نطاق الإنفاق المتاح للتعليم محدوداً، كما لحقت تجهيزات هذا القطاع التأخيرات في العقود التي تنتظر التصديق والعقود المعلقة. ومن سلع قيمتها ٢٧٤ مليون دولار أصدرت الحكومة العراقية عقودها منذ بداية برنامج النفط مقابل الغذاء، لم يصل سوى ما قيمته ٤٧ مليون دولار إلى البلاد بحلول كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠(١٤٣). وكان ما قيمته ٤٣ مليون دولار من المواد في عقود جرى تعليقها.

---

(١٤١) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 7 of Resolution 1143 (1997),» S/1998/90, 1 February 1998, para. 27.

(١٤٢) United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999, para. 100.

(١٤٣) كان أحد الأمثلة على طبيعة التأجيلات في هذا القطاع عقد شراء الحاسبات الإلكترونية للمدارس الذي أصدرته الحكومة العراقية عام ١٩٩٧ بموجب المرحلة الأولى من برنامج النفط مقابل الغذاء. وأخيراً وصلت الشحنة إلى البلاد في تموز/ يوليو ١٩٩٩. وفي تشرين الثاني/ نوفمبر كانت الحاسبات ما تزال تخضع لفحوص اختبارات السيطرة النوعية لدى السلطات العراقية وهي عملية كانت تستغرق وقتاً طويلاً بسبب عدم كفاءة الكوادر المؤهلة لتولي العمل. انظر: United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of Security Council Resolution 1242,» S/1999/1162, 12 November 1999, para. 67.

أولى النظام العراقي قبل عام ١٩٩٠ التعليم اهتماماً كبيراً. وكان عنصراً مهماً في محاولة النظام تطوير مهارات العراقيين وإعادة توجيه تفكيرهم هو الاستراتيجيا التربوية. وكان ثمة بحلول منتصف عقد الثمانينيات نظام تعليمي متماثل وافر الموارد يشمل القطر كله، وبلغت معدلات تسجيل الطلبة ونسبة المدرسين - التلاميذ والبيئة المادية من الأفضل (إن لم تكن الأحسن) في العالم العربي. وعلى الرغم من التأثير الضار للحرب العراقية - الإيرانية في النظام التعليمي (التحاق أعداد كبيرة من المدرسين والمعلمين بالقوات المسلحة وانخفاض مستويات مؤهلات المعلمين والمدرسين والانخفاض الحاد في الموارد الحكومية) فقد ازدادت الأمية انتشاراً على نحو سريع. وانخفض معدل الأمية بين البالغين من ٥٠ بالمئة عام ١٩٧٧ إلى ٢٠ بالمئة عام ١٩٨٧[(١٤٤)]. واستمرت الميزانية الحكومية المخصصة للتعليم بمعدل أكثر من ٥ بالمئة في نهاية عقد الثمانينيات[(١٤٥)].

كان التغيير الذي شهده قطاع التعليم بعد عام ١٩٩٠ كبيراً جداً ولم تتحسن الظروف بتطبيق برنامج النفط مقابل الغذاء والدواء. ولم تكن حصة قطاع التعليم سوى زهاء ١,٢ بالمئة من مجموع قيمة عقود برنامج النفط مقابل الغذاء المصدقة في الفترة حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠. وكان التمويل المحدود من برنامج النفط مقابل الغذاء في هذا القطاع يعني أنه في المراحل ١ - ٥ في الأقل كان ينبغي تركيز الإنفاق على تجهيزات المدارس والجامعات وأثاثها وليس على إعادة تأهيل المنشآت والبنية التحتية للمدارس والجامعات. كما لم يكن ثمة دعم لتدريب المعلمين والمدرسين أو رفاهيتهم المادية. وكانت النتيجة أن «أغلبية المنشآت التعليمية لا تؤمن التدريس الملائم ولا البيئة التعليمية»[(١٤٦)]. واعترف تقرير آخر للأمم المتحدة عام ١٩٩٩ أن «تأثير هذه المدخلات كان محدوداً جداً»[(١٤٧)]. وحتى المواد التي وصلت إلى العراق لم تستعمل استعمالاً جيداً إذ

---

(١٤٤) هذه الأرقام من مقارنة أرقام إحصاء السكان عامي ١٩٧٧ و١٩٨٧.

(١٤٥) United Nations, «Report of the Second Panel Established Pursuant to the Note by the President of the Security Council of 30 January 1999 (S/1999/100) Concerning the Current Humanitarian Situation in Iraq,» S/1999/356, 30 March 1999, para. 15.

(١٤٦) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraphs 28 and 30 of Resolution 1284 (1999) and Paragraph 5 of Resolution 1281 (1999),» S/2000/208, 10 March 2000, para. 152.

(١٤٧) United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999, para. 105.

كثيراً ما لم تتوافر المواد ولا البنى التحتية لإيصالها على نحو فعال إلى المدارس[148].

ويقول التقرير المذكور أعلاه: «من الواضح أن المواد لم تسلم على نحو كفوء. ويبقى ٥٦ بالمئة من المواد التي وصلت إلى البلاد في المخازن. وثمة وسائل نقل قليلة جداً متاحة لنقل المواد من المخازن إلى المدارس. وبعد وصولها إلى المدارس لا توجد موارد لدفع تكاليف العمل والمدخلات المساعدة لإكمال نصبها»[149].

من ناحية أخرى يؤكد التقرير أنه حتى لو وصلت المواد جميعاً لما استفاد النظام التعليمي كثيراً: «حتى لو تمت معالجة المدخلات وإيصالها بكفاءة... فإن الكميات المشتراة صغيرة جداً ولا يمكنها تحقيق فرق. وفي وسط العراق وجنوبه لا يحتمل أن يكون للبرنامج أي تأثير مهم في الالتحاق بالمدرسة أو في نوعية التعليم من دون إدخال تغييرات مهمة على أنواع المدخلات وكفاءة تنفيذها»[150].

تؤمن عناصر المعلومات المتضمنة في خطط توزيع الحكومة العراقية صورة واضحة لنظام تعليمي في أزمة حادة: ألف بناية مدرسية متضررة ما تزال قيد الاستعمال، ويضطر التلاميذ للتشارك في مقاعد الدراسة. ويدرسون أحياناً في غرف بلا أبواب ونوافذ، وتفتقر مدارس كثيرة إلى الماء الصالح للشرب والمرافق الصحية، وثمة شحة حادة في الكتب المدرسية، علماً أن النظام التعليمي يحتاج إلى خمسين مليون كتاب مدرسي سنوياً. غير أن وزارة التربية عاجزة عن طبع أي كتاب بسبب عجزها عن الحصول على مواد الطباعة الضرورية، ولا تستطيع الجامعات الحصول على كتب جديدة ومعدات المختبرات[151]. وورد في تقرير أمين عام الأمم المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩ أن ٣٨ بالمئة من

---

(١٤٨) من الواضح أن هذا حقل يمكن فيه لإعادة توجيه موارد العراق الداخلية بعيداً عن المشاريع الفخمة أن يحقق فوائد للشعب.

(١٤٩) United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999, para. 107.

(١٥٠) المصدر نفسه.

(١٥١) هذه المواد مذكورة في خطط التوزيع مثلاً في: Republic of Iraq, Ministry of Foreign Affairs, «Distribution Plan-Phase VII,» S/2000/18, paras. 8 and 62, http://www.un.org/Depts/oip/dp7pdf/dp7toc.html.

المدارس العراقية «قد حسنت البيئة المادية إلى مستويات مقبولة نسبياً»، واستنتج المراقبون أن ٦٢ بالمئة لا تتمتع حتى بمستويات «مقبولة نوعاً ما»(١٥٢).

يصف تقرير وزارة الخارجية العراقية عن تأثير العقوبات بدقة النواقص المادية التي تواجهها المدارس والجامعات: أداء المعلمين الضعيف بسبب المعنويات المنخفضة والمرض وشحة المواد التعليمية المناسبة، وانخفاض التحاق التلاميذ بالمدارس على الرغم من ازدياد عدد السكان، والعزلة الفكرية في الجامعات حيث يفتقر أعضاء الهيئات التدريسية إلى الوسائل البشرية والمادية لمواصلة الاتصال بالتطور في حقول تخصصاتهم، وترك أعضاء الهيئات التدريسية المدارس والجامعات إما لمغادرة البلاد للعمل في الخارج أو لممارسة مهمات أكثر دخلاً في العراق (قيادة سيارات الأجرة. . . الخ) وازدياد تغيب التلاميذ من المدارس، وهبوط المستويات الأكاديمية في المؤسسات التعليمية كافة(١٥٣). وأشار تقرير لليونيسف في عام ١٩٩٧ إلى أن نسبة الأمية بين البالغين قد ارتفعت من ٢٠ بالمئة في عام ١٩٨٩ إلى ٤٠ بالمئة في عام ١٩٩٨(١٥٤). وعندما استقال هانس فون سبونيك من عمله كمنسق الأمم المتحدة الإنساني للعراق وصف تأثير العقوبات على النظام التعليمي بأنه يمثل «حصاراً فكرياً» مفروضاً على العراق، ويخلق «وضعاً تربوياً غير ملائم لتدريب الجيل الجديد من العراقيين على القيادة المسؤولة»(١٥٥).

سابعاً: الزراعة

على الرغم من الدور الحيوي لهذا القطاع في التزويد بالأغذية غير المشمولة بالطاقة التموينية، فإن المبالغ المخصصة في برنامج النفط مقابل الغذاء الموجهة للزراعة كانت محدودة: وصلت قيمة العقود المصدقة إلى ٤٤١ مليون دولار في كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠ (من أصل ٧٤١ مليون دولار قيمة العقود

(١٥٢) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of Security Council Resolution 1242,» S/1999/1162, 12 November 1999, para. 69.

(١٥٣) العراق، وزارة الخارجية، آثار الحصار الاقتصادي الشامل على العراق، ص ٥٢ ـ ٦٠.

(١٥٤) UNICEF, «Situation Analysis of Children and Women in Iraq,» UNICEF Report, 30 April 1998, http://leb.net/iac/UNICEF1998.html.

(١٥٥) United Nations, «Press Briefing by Outgoing UN Humanitarian Coordinator for Iraq,» 1 March 2000, http://www.un.org/News/briefings/socs/2000/20000301.vonsponeck.doc.html.

المطلوبة) أي أقل من ٥ بالمئة من القيمة الكلية لعقود برنامج النفط مقابل الغذاء التي تم تصديقها (انظر الجدول رقم (١ ـ ٣)). وعلقت عقود قيمتها زهاء ١٧١ مليون دولار، والسلع التي وصلت إلى العراق وتبلغ قيمتها زهاء ٢٢٧ مليون دولار، مثلت أقل بقليل من ثلث كمية المواد التي طلبها العراق.

لخص تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن في آذار/مارس ٢٠٠٠ التأثير الكلي لبرنامج النفط مقابل الغذاء: «ساعدت مدخلات البرنامج في إبطاء معدل تدهور إنتاج الأغذية المحلي، إلا أنها لم تكف لزيادة الإنتاج على المستوى الوطني»[١٥٦]. وحتى تقديرات الحكومة العراقية في أواخر عام ١٩٩٩ لم تتحدث إلا عن «وقف تدهور القطاع قدر الإمكان»[١٥٧]. وأدت طبيعة الإنتاج الزراعي في جنوب العراق ووسطه إلى حاجة كبيرة للمدخلات المستوردة. كان الإنتاج ممكناً إلى حد كبير حتى على مستوى الفلاح الصغير وكان يروى حوالى نصف المنطقة المزروعة بالمحاصيل. لذا كان القطاع معتمداً جداً على قطع الغيار والمعدات المستعملة.

زادت أهمية اعتماد القطاع الزراعي على قطع الغيار والمعدات الآلية بسبب الاستراتيجيا الزراعية التي اتبعتها الحكومة العراقية بعد عام ١٩٩١. وسعت الحكومة، بسبب العقوبات وفقد الموارد التي كانت تمكن البلاد من الاعتماد على استيراد زهاء ٧٠ بالمئة من الأغذية التي يستهلكها العراقيون، إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي في إنتاج الأغذية الأساسية. وسعت الحكومة، من أجل زيادة هذا الإنتاج، إلى توسيع مساحة الأراضي المزروعة. كان الهدف زيادة هذه الأراضي من ٤ ـ ٥ ملايين هكتار عام ١٩٨٩ إلى ٨ ملايين هكتار[١٥٨]. وفي حين لم يتحقق هذا التوسع فإن الأراضي المزروعة أصبحت ١٨ بالمئة أكبر في الفترة ١٩٩١ ـ ١٩٩٥ مما في العقد الذي سبق عام ١٩٩٠[١٥٩]. وطبعاً زادت هذه السياسة الاحتياجات إلى قطع الغيار والمعدات. وأولت خطط التوزيع التي وضعتها الحكومة العراقية بموجب برنامج النفط مقابل الغذاء التأكيد الواسع على

(١٥٦) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraphs 28 and 30 of Resolution 1284 (1999) and Paragraph 5 of Resolution 1281 (1999),» S/2000/208, 10 March 2000, para. 144.

(١٥٧) Republic of Iraq, Ministry of Foreign Affairs, «Distribution Plan-Phase VII,» S/2000/18, para 50, http://www.un.org/Depts/oip/dp7pdf/dp7toc.html.

(١٥٨) Economist Intelligence Unit [EIU], *Iraq* (Country Profile, 1995-96), p. 16.

(١٥٩) عبد الغفور ابراهيم أحمد، **الأمن الغذائي في العراق** (بغداد: بيت الحكمة، ١٩٩٩).

استيراد المعدات وليس على استيراد المدخلات الزراعية الأخرى(١٦٠).

وعلى الرغم من ذلك، كانت الكمية التي أمكن طلبها والكمية التي وصلت أقل كثيراً من الكمية الضرورية(١٦١). وكان لنقص قطع الغيار والمعدات تأثير مهم في الإنتاج وهو أمر لا يبعث على الدهشة. وكان أحد التأثيرات هو أنه بسبب تعطل معدات الحصاد الموجودة وعدم وصول المعدات الجديدة فقد نحو ٢٠ ـ ٢٥ بالمئة من غلة المحاصيل المحتملة بحلول عقد التسعينيات(١٦٢). كما تأثرت المحاصيل بتعطل نظم الضخ وعجز مصانع الأسمدة (تضرر بعضها في حرب الخليج) عن إنتاج أكثر من جزء فقط من حاجة البلاد من الأسمدة، (١٦٣). وعدم كفاية معدات رش المحاصيل المتوافرة وعجز منشآت الخزن البارد ووحدات إنتاج البذور.

كما أن عدم كفاية البذور والمواد المبيدة للأعشاب الضارة ومبيدات الحشرات والقوارض والأدوية البيطرية ومدخلات زراعية أخرى أضافت أيضاً قيوداً كبيرة على الإنتاج الزراعي. ودمر عدد من المصانع المنتجة للأسمدة أثناء حرب الخليج بحيث هبط إنتاج الأسمدة من ٢,٣ مليون طن عام ١٩٩٠ إلى ٠,٥٩ مليون طن عام ١٩٩٢، وانخفض إلى ٠,٣٠ مليون طن عام ١٩٩٤ بسبب تعطل بعض المصانع (شحة قطع الغيار)(١٦٤). لذا كانت الحاجة كبيرة إلى الأسمدة المستوردة. وأثرت ظروف مشابهة في إنتاج المواد المبيدة للأعشاب الضارة. ومبيدات الحشرات والقوارض الضارة. وقدر تقرير لمنظمة الغذاء

(١٦٠) كان هذا صحيحاً حقاً في المراحل الثلاث الأولى عندما مثلت الآلات الزراعية ٦٠ بالمئة من السلع المطلوبة وكونت المواد الكيميائية ومعدات الرش ٢٤ بالمئة والتجهيزات البيطرية ١٦ بالمئة.

(١٦١) انتقدت تقارير الأمم المتحدة الأولوية المعطاة إلى طلبات المعدات بالمقارنة مع طلبات الحصول على المدخلات الزراعية مثل الأسمدة والمبيدات... الخ. إلا انه يمكن التشكيك في هذا الانتقاد، ويعني الطابع الآلي للزراعة العراقية أن قطع الغيار والمعدات ذات أهمية حيوية للإنتاج الزراعي. كما أن المواد الزراعية التي أوقفت شراءها لجنة العقوبات هي بخاصة «المدخلات الزراعية الأخرى»: الأسمدة والمبيدات... الخ. للاطلاع على رأي الأمم المتحدة، انظر: United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999, paras. 91-93.

(١٦٢) المصدر نفسه، الفقرات ٥١ ـ ٥٣.

(١٦٣) كان العراق قبل حرب الخليج ينتج ١,٥ مليون طن متري من الأسمدة المركبة سنوياً ومليون متر مكعب من الأسمدة النتروجينية. وغطى هذا احتياجات البلاد. وهبط الإنتاج بحلول عام ١٩٩٩ إلى ١٣٠ ألف طن من الأسمدة الفوسفاتية و٤٠٠ ألف طن متري من اليوريا. المصدر نفسه، الفقرة ٥٣.

(١٦٤) أحمد، **الأمن الغذائي في العراق**، ص ١٠٦.

والزراعة عام ١٩٩٩ أن تأمين هذه المواد عبر برنامج النفط مقابل الغذاء بلغ أقل من ١٠ بالمئة من الحاجات الفعلية[١٦٥]. وأشار تقرير للأمم المتحدة إلى أن «. . . شحة المدخلات والمستويات العالية لانتشار الحشرات والنباتات الضارة وأساليب الزراعة غير الملائمة والزيادة المخيفة في الملوحة بسبب رداءة أساليب الري أثرت جميعاً تأثيراً سلبياً في إنتاج المحاصيل»[١٦٦].

كان تأثير العقوبات في الزراعة العراقية شديداً جداً عندما كانت الظروف البيئية غير مؤاتية. وكانت قدرة القطاع محدودة جداً في العودة إلى الوضع العادي من الكارثة البيئية لعدم إمكانية الحصول بسهولة على تجهيزات الطوارئ. وكان هذا واضحاً خصوصاً أثناء الموسمين الزراعيين (١٩٩٨ ـ ١٩٩٩) و(١٩٩٩ ـ ٢٠٠٠)، عندما أصيب العراق بالجفاف الشديد الذي أدى إلى الفشل في نمو المحاصيل على نحو تام في ٧٠ بالمئة من المناطق التي تعتمد على مياه المطر في جنوب العراق ووسطه وقلة الغلة في المساحة الباقية وهي ٣٠ بالمئة. كما تأثرت الزراعة المعتمدة على الري بالجفاف، إذ وصل تدفق المياه في دجلة والفرات في أوائل عام ٢٠٠٠ إلى أوطأ المستويات منذ عام ١٩٣٠. ولم تستطع بعض المضخات التي تسحب المياه من النهر العمل (أو أنها استطاعت استخراج كميات أقل)، وأدى انخفاض النطاق المائي (المستوى الذي تكون الأرض تحته مشبعة بالماء) إلى نضوب بعض آبار الري المستعملة في الصيف[١٦٧].

على الرغم من إعطاء الحكومة الأولوية لزيادة إنتاج السلع الأساسية، وعلى الرغم من زيادة رقعة الأرض المزروعة، فإن الظروف الأخرى المبينة أعلاه ضمنت انخفاض الإنتاج الزراعي بعد عام ١٩٩٣. ويتضمن الجدول رقم (١ ـ ١٠) تفاصيل إنتاج القمح والشعير، وهما المحصولان الأساسيان الأكثر أهمية

(١٦٥) نقلاً عن: United Nations, «Report of the Second Panel Established Pursuant to the Note by the President of the Security Council of 30 January 1999 (S/1999/100) Concerning the Current Humanitarian Situation in Iraq,» S/1999/356, 30 March 1999, para. 31.

(١٦٦) United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999, para. 91.

(١٦٧) المصدر نفسه، الفقرة ٧. وإضافة إلى مشكلة عجز المضخات عن سحب مياه كثيرة من الأنهار هناك أيضاً المشاكل الأوسع الناشئة عن تكرر انقطاع التيار الكهربائي. معظم المضخات تعمل بالكهرباء وفي بعض المناطق الريفية لم تتوافر الكهرباء سوى ساعة واحدة يومياً عامي ١٩٩٩ و٢٠٠٠.

اللذان اعتمدت عليهما استراتيجيا الاكتفاء الذاتي الحكومية بين عامي ١٩٩٠ و١٩٩٧. وربما يقلل الجدول من أهمية ما أنجز في الأعوام الثلاثة الأولى بعد فرض العقوبات، إذ ان محصول عام ١٩٩٠ من القمح والشعير مثّل المحصول الأكبر حتى ذلك التاريخ(١٦٨).

وعلى الرغم من أن الأرقام التفصيلية لعامي ١٩٩٨ و١٩٩٩ لم تكن متيسرة في وقت تأليف هذا الكتاب إلا أنه من الواضح أن ظروف الجفاف في تلك الأعوام ضمنت استمرار تدهور الإنتاج.

الجدول رقم (١ ـ ١٠)

إنتاج القمح والشعير، ١٩٩٠ ـ ١٩٩٧ (مليون طن)

	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧
القمح	١,٢	١,٥	١,٠	١,٢	١,٣	١,٢	١,٣	١,١
الشعير	١,٩	١,٢	١,٥	١,٦	١,٠	٠,٩	١,٣	٠,٨

المصدر: Economist Intelligence Unit [EIU]: *Iraq* (Country Profile, 1995-96), p. 20, and *Iraq* (Country Profile, 1998-99), p. 34.

ثامناً: القطاع النفطي

غطى هذا الكتاب تطور القطاع النفطي والعوامل المؤثرة فيه. وسنذكر هذا القطاع هنا في معرض الإشارة إلى التأثير الذي أحدثته محاولات العراق لزيادة الإنتاج، في غياب قطع الغيار والمعدات الكافية، في القيمة طويلة الأمد لطاقة العراق في إنتاج النفط. وتوصلت عدة دراسات أجراها بعض الخبراء إلى أدلة على إصابة حقول النفط بأضرار(١٦٩). وقد بيّن أمين عام الأمم المتحدة في رسالة إلى رئيس مجلس الأمن في ٢ تموز/يوليو ١٩٩٩ ما يلي: «واصل العراق

(١٦٨) للاطلاع على تفاصيل أكثر عن إنتاج الحبوب، انظر: أحمد، **الأمن الغذائي في العراق،** ص ١٣٠ ـ ١٤٢.

(١٦٩) اعترفت وزارة النفط العراقية نفسها صراحة بالأضرار المحتملة. ووصفت إنتاجها النفطي بأنه يتم «في ظل نظام يتسم بإدارة المخاطرة الشديدة» وليس وفقاً لـ «برنامج مخطط جيد لإدارة المخزونات». انظر: United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 9 of Security Council Resolution 1281,» S/2000/26, 14 January 2000.

وذكر أمين عام الأمم المتحدة في تقريره إلى مجلس الأمن أن العراق قد زاد إنتاجه النفطي «من دون توافر الموارد الفنية لتطبيق «الممارسة الحقلية الجيدة». وكانت النتيجة حدوث «انحدار واسع في ظروف البنى التحتية وفعاليتها وكفاءتها علاوة على ظروف السلامة المريعة والأضرار البيئية الواسعة». انظر: United =

ممارسة الإفراط في إنتاج النفط من الآبار من دون المحافظة الكافية على الضغط في البئر. وبناء على ذلك كانت ثمة مستويات معينة لتدهور الإنتاج من عدد كبير من الآبار المنتجة. وكما ذكر سابقاً (S/1999/1233) بسبب نقص وسائل إزالة المياه توقفت آبار كثيرة عن الإنتاج في الشمال والجنوب... إذ تضرر حوالى ٢٠ بالمئة من تلك الآبار على نحو يتعذر معه إصلاحها»[١٧٠].

استندت تعليقات الأمين العام إلى النتائج التي توصل إليها فريق من الخبراء النفطيين زار العراق في حزيران/ يونيو ١٩٩٩. وذكر خبراء الأمم المتحدة النفطيون أن إنتاج النفط في الجزء الأول من المرحلة السابقة تصاعد إلى الذروة وانخفضت صادرات النفط من ٢,٢ مليون برميل في اليوم في المرحلة السادسة إلى ١,٩ مليون برميل في اليوم على الرغم من هدف الحكومة العراقية المعلن بزيادة الإنتاج ٥٠٠ ألف برميل في اليوم عام ٢٠٠٠[١٧١].

تاسعاً: العيوب الأساسية: الموارد غير الكافية والإطار الإداري غير العملي

إن الانتقادات التي يمكن توجيهها إلى التأخيرات في التنفيذ الفعال للقرار رقم (٩٨٦) ناتجة من مشكلة أساسية أهم في القرار هي أن الموارد التي أتاحها القرار لشراء السلع الإنسانية غير كافية لسد احتياجات العراق. وفي حين أن مصادر الأمم المتحدة مالت في بداية البرنامج إلى تأكيد أهمية البرنامج في تلبية احتياجات السكان، فإن التقارير بعد ذلك ركزت على القيود التي كان تحسين الظروف ممكناً ضمنها. وورد في تقرير لهيئة تابعة للأمم المتحدة لتقويم الوضع الإنساني في العراق قدم في أوائل عام ١٩٩٩: «... حتى لو جرى تأمين التجهيزات الإنسانية جميعاً على نحو مناسب، لا يمكن للبرنامج الإنساني المنفّذ طبقاً للقرار رقم (٩٨٦) (عام ١٩٩٥) أن يلبي سوى جزء صغير من الحاجات

Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraphs 28 and 30 of Resolution= 1284 (1999) and Paragraph 5 of Resolution 1281 (1999),» S/2000/208, 10 March 2000, para. 25.

(١٧٠) United Nations, Letter from the Secretary-General Accompanying the «Report of the Group of Experts Established Pursuant to Paragraph 9 of Security Council Resolution 1242 (1999),» http://www.un.org/Depts/oip/reports/sgoil6.html.

(١٧١) المصدر نفسه.

الأساسية للشعب العراقي. وبغض النظر عن التحسينات التي يمكن تحقيقها في تنفيذ البرنامج الإنساني الحالي من حيث إجراءات المصادقة وتحسين أداء الحكومة العراقية أو مستويات التمويل، فإن الحاجات الإنسانية ضخمة بحيث لا يمكن تلبيتها في إطار الحدود المرسومة في القرار رقم (٩٨٦) (١٩٩٥) والقرارات اللاحقة»[١٧٢].

وكان تقرير للأمين العام للأمم المتحدة إلى مجلس الأمن قد أعد في ضوء تحليل الهيئة المذكورة أعلاه واضحاً على نحو متعاطف بشأن الصعوبات التي تواجهها الحكومة العراقية في محاولة للتغلب على مشكلات نقص التمويل: «واجهت الحكومة العراقية اختيارات صعبة في تخصيص الموارد المحدودة المتاحة بموجب البرنامج عبر القطاعات المختلفة. وكان ينبغي اتخاذ القرارات ضمن كل قطاع بين تلبية الاحتياجات الآنية وتنفيذ الإصلاحات العاجلة وتجهيز المدخلات الأساسية لإدامة عمل النظام وتجهيز المستهلكين والإجراءات التي قد تبطئ تدهور البنى التحتية»[١٧٣].

أدت هذه المشكلات مباشرة إلى تعطل قطاعات الخدمات والإنتاج والبنى التحتية في العراق، وبالتالي إلى تدهور عام للظروف المعيشية. ويوضح هذا الواقع التقريرُ نفسه للأمين العام الذي قال في تقرير ركز فيه على أسلوب التسبب بالمشكلات في قطاع الطاقة الكهربائية في حدوث خسائر في قطاعات كثيرة أخرى: «يثير تعقيد الوضع الإنساني في العراق تحديات كبرى إذ ليست ثمة خبرة في نوع المشكلات التي تواجه عندما تبدأ الخدمات كلها بالفشل كما يحدث في العراق. إن للانهيار البطيء للبنية الأساسية للطاقة الكهربائية عواقب في كل جوانب الحياة في العراق ويؤمن نموذجاً جيداً لأسلوب تأثير الضعف في قطاع واحد في القطاعات الأخرى جميعاً. إن معظم محطات توليد الطاقة الكهربائية وشبكات التوزيع والسيطرة الأوتوماتيكية ونظم الحماية والأمن لا

---

(١٧٢) United Nations, «Report of the Second Panel Established Pursuant to the Note by the President of the Security Council of 30 January 1999 (S/1999/100) Concerning the Current Humanitarian Situation in Iraq,» S/1999/356, 30 March 1999, para. 46.

(١٧٣) United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999, para. 55.

تعمل بالطريقة السوية. وقد سبب هذا إضراراً بدرجات مختلفة بكل نوع من المعدات في شبكة الطاقة الكهربائية. إن النوعية المضطربة لتجهيز الطاقة وانقطاع التيار الكهربائي على نحو متكرر وغير مبرمج يضران بالأجهزة الصناعية والمنزلية. ويؤدي فقد التيار الكهربائي إلى تلف الأدوية واللقاحات وتبديدها.. ويعاني الغذاء المجمد من التلف أيضاً ويسبب مخاطر صحية كبيرة. وحدثت خسائر في الأرز ومحاصيل أخرى تتطلب الري المتواصل حيث يعتمد الفلاحون على المضخات الكهربائية. وتعجز محطات معالجة المياه عن الاستمرار في ضخ المياه المعالجة، ويسبب تخفيض الضغط في الخطوط الرئيسية خطراً أكبر بسبب تلوث المياه في شبكة التوزيع. ويزيد استعمال المصابيح النفطية خطر وقوع الحوادث المنزلية. والأمر الأكثر أهمية هو أن المستشفيات التي تعتمد على مولدات طوارئ غير ملائمة لا يمكنها تشغيل معدات إنقاذ الحياة. ويمكن أن نورد تفاصيل صلات متبادلة مشابهة للقطاعات الأخرى كافة[١٧٤]. إن أية محاولة من جانب الحكومة العراقية للتخطيط على نحو فعال أو استخدام التجهيزات التي تصل إلى البلاد على النحو الأفضل قد أحبطت بوصول السلع على نحو متقطع ولا يمكن التنبؤ به. ولم تُمنح الحكومة العراقية القدرة ولا الميل للعمل ضمن إطار تخطيطي طويل الأمد:

«أُربك المسؤولون الحكوميون في حالات كثيرة بالمزاوجة على نحو غير ملائم بين سرعة التدهور ونطاقه والموارد المحدودة المتاحة لهم للرد. وقد أكدوا مراراً أن أقصى ما يمكن عمله بالمدخلات المقدمة في ظل البرنامج هو رد خاص على الحالات الطارئة عندما تقع. إن الأسلوب غير الممكن التنبؤ به الذي تُقَدم به طلبات إقرار العقود وتصديقها وإرسال المواد جعل وزارات كثيرة مترددة على نحو مفهوم في صياغة خطط تخصيص مفصلة حتى تصل المواد فعلاً إلى مخازنها»[١٧٥].

إلا أنه حتى لو وصلت المواد على أساس أكثر انتظاماً كانت الحالة العامة في البلاد متدهورة بحيث إن التخطيط المتماسك صعب. وتعطلت نظم جمع

---

(١٧٤) المصدر نفسه، الفقرة ٥٥.

(١٧٥) المصدر نفسه، الفقرة ٦٠.

البيانات والمتابعة التي كانت قائمة قبل عام ١٩٩٠ (على مستوى متطور). ولم تتوافر موارد مواصلة جمع البيانات ومتابعتها. وجاء في تقرير أمين عام الأمم المتحدة: «. . . التخطيط الفعال يعتمد اعتماداً قوياً على البيانات الدقيقة. ومع ذلك باستثناء نظام الحصص الغذائية لا يبدو أن ذلك متوافر إلا نادراً. . . وعموماً تشغل السلطات العراقية ذات العلاقة نظماً بلا معلومات مناسبة أو إجراءات متابعة أو خبرة أو معدات تشخيص لتقويم طبيعة التدهور ومداه. ويصعب في هذه الحالة على السلطات العراقية أو نظام الأمم المتحدة للمراقبة تقدير التنفيذ بالمقارنة مع المعايير الموثوقة. وتبدو الردود الهندسية لكثير من السلطات العراقية معقولة في ضوء القدر المحدود من المعلومات المتاحة لها، ولكنها تشغل في قطاعات كثيرة المصانع والمكائن والشبكات في ظروف لم يسبق لها مثيل ونتيجة الكثير من التدخلات لا يمكن التنبؤ بها حقاً»[١٧٦].

إن التخطيط ضمن قطاع ما غالباً ما يكون مستحيلاً، ولذا فالتخطيط بين القطاعات مستحيل غالباً، ويعني هذا مضامين سلبية كبيرة للزراعة ولتنفيذ خطط التوزيع التي يعتمد عليها إنفاق موارد برنامج النفط مقابل الغذاء. وبعد سنتين من بدء تنفيذ البرنامج كان لا يزال الوضع بحيث «على الرغم من جهود الحكومة لتأسيس أولويات واضحة لاستخدام الأموال المتاحة بموجب البرنامج لم يكن ممكناً بعد تحقيق تنفيذ متماسك لخطّة التوزيع»[١٧٧].

ثمة مفارقة تتعلق بأسلوب توقع عمل الاقتصاد العراقي في إطار القرار رقم (٩٨٦). فعندما كانت الدول الغربية تؤكد، على المستوى الدولي، عدم كفاية أشكال التنظيم الاقتصادي التي انطوت على سيطرة وإشراف قويين والمنافع التي يمكن تحقيقها من الاعتماد على السوق الحرة، فإن الإجراءات الاقتصادية التي فرضتها على العراق مثلت شكلاً متطرفاً من السيطرة البيروقراطية المنتظمة. وكان ينبغي ألا تفاجأ الحكومات المعنية بأن القيود كبحت بشدة الاقتصاد العراقي وقدرته على تلبية حاجات الشعب العراقي.

(١٧٦) المصدر نفسه، الفقرة ٦٢.
(١٧٧) المصدر نفسه، الفقرة ٦٣.

(٦) سجل الإنجاز أو التراجع في قطاعات مختلفة من التموين الاجتماعي والبنية التحتية الاجتماعية والاقتصادية: شمال العراق

أولاً: تأثير برنامج النفط مقابل الغذاء في القطاعات المختلفة

لن نتناول بالتفصيل تأثير العقوبات في برنامج النفط مقابل الغذاء في شمال العراق بالتفصيل نفسه بالنسبة لوسط العراق وجنوبه. ولما كان اهتمام هذا الكتاب يتركز على العلاقة بين العقوبات وديناميه الآراء السياسية التي فرضت العقوبات في ضوئها، فإن التطورات خارج الأراضي التي تسيطر عليها الحكومة المركزية هي حتماً أقل أهمية في هذا التحليل. الاهتمام الرئيس هنا هو تقديم عرض موجز بالتطورات عقب تطبيق برنامج النفط مقابل الغذاء ومقارنة الظروف في شمال البلاد بالظروف في الوسط والجنوب. إن الفروق التي حددت في تأثير موارد البرنامج تحتاج إلى التفسير وتقويم ما إذا كانت تلقي أي ضوء على المسؤولية عن الأحوال الاقتصادية والاجتماعية المعاكسة.

كان للقرار رقم (٩٨٦) الصادر عن مجلس الأمن تأثير في شمال العراق أكثر إيجابية من التأثير في وسط العراق وجنوبه. وكان هذا التأثير الإيجابي متصلاً إلى حد ما بالوضع قبل تبني القرار. وفي حين ينفذ نظام الحصص التموينية في جنوب العراق ووسطه منذ أواخر عام ١٩٩٠ لم يطبق هذا النظام في شمال البلاد بين الفترة من فقد الحكومة المركزية السيطرة على المنطقة في آذار/مارس ـ نيسان/أبريل ١٩٩١، وبدء تطبيق برنامج النفط مقابل الغذاء[١٧٨]. لذا كان تحسين الظروف حال تطبيق نظام الحصص التموينية كبيراً وانعكس في تغير مواقف السكان إزاء الاحتمالات المستقبلية

---

(١٧٨) من ناحية أخرى استفادت المحافظات الشمالية من المساعدات الخارجية خصوصاً في الفترة بين عامي ١٩٩١ و١٩٩٣ عندما نشط عدد كبير من المنظمات غير الحكومية ووكالات المساعدات.

بإعادة الاندماج في الدولة العراقية(١٧٩).

من ناحية أخرى، أصبح الوضع في شمال العراق أيضاً بعد عام ١٩٩٦ أكثر إيجابية حقاً مما هو الوضع في جنوب العراق ووسطه. ينبغي عدم المبالغة في الفروق إذ بقيت ظروف الحياة في المناطق المحاذية لتركيا قاسية جداً. وعلى الرغم من ذلك فإن المنشآت والبنى التحتية أفضل قليلاً في معظم القطاعات. وفي التعليم حدثت زيادة في الالتحاق بالمدارس في حين استمر بالتراجع في بقية أنحاء البلاد(١٨٠). وكانت معنويات المعلمين في المدارس الشمالية أفضل عموماً منها في بقية أنحاء العراق، لأن الرواتب أعلى وهذا أحد الأسباب(١٨١). واشتركت خمس وكالات تابعة للأمم المتحدة في تنفيذ النشاطات في قطاع التعليم وتحكم نهج كلّي في الدعم المقدم. لذا شملت المساعدة ليس التجهيزات والمواد العسكرية وحدها بل تشييد المدارس وإعادة تأهيلها والأدوات التعليمية المساعدة وتدريب المعلمين ورواتب المعلمين ومعدات الطباعة(١٨٢). كما تحسنت البيئة المادية للمدارس الشمالية.

الأدوية كانت أكثر توافراً ولم تقنن وأسعار بيعها أقرب إلى الأسعار التي يستطيع السكان دفعها مما هي في الوسط والجنوب. وذكرت هيئة تابعة للأمم المتحدة أن توافر المعدات والعاملين المدربين في المحافظات الشمالية علاوة على

---

(١٧٩) ذكر العاملون في المساعدات في شمال العراق عامي ١٩٩٥ و١٩٩٦ أن معظم الأكراد العاديين كانوا متحمسين لعودة سيطرة الحكومة المركزية في الشمال. وفي حين نشأ هذا جزئياً بسبب خيبة الأمل إزاء الصراعات التي نشبت بين الجماعات الكردية المختلفة، وأدت إلى انتشار الظروف غير المستقرة إلى مناطق كثيرة، فقد كانت أيضاً انعكاساً للظروف المادية القاسية التي واجهها الشعب والشعور بأنه لم تصل مساعدات كافية من الخارج. إلا أنه بحلول عام ١٩٩٨ كرر عمال المساعدات أن الرأي العام الكردي يتحول ضد إعادة الاندماج. وساهمت زيادة استقرار الظروف السياسية في الشمال في هذا التحول، غير أن المخاوف من انخفاض مستويات المعيشة إذا أعيد الاندماج ساهمت بدورها في التحول.

(١٨٠) أشارت تقارير الأمم المتحدة، من جهة أخرى، إلى أن تمويل الأمم المتحدة المخصص للبنايات المدرسية والمعدات الجديدة غالباً ما كان يضعفه النقص في خدمات الدعم لصيانة البنايات والتجهيزات. United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999, para 108.

(١٨١) نشأ هذا جزئياً عن توافر «عنصر نقدي» في أموال برنامج النفط مقابل الغذاء المتاحة لشمال العراق في حين اقتصرت مبالغ لجنوب العراق ووسطه على تغطية نفقات المواد والمعدات.

(١٨٢) المصدر نفسه، الفقرة ١٠٨.

الأدوية والتجهيزات ساهمت على نحو كبير في زيادة مراجعة المرضى للمؤسسات الصحية(١٨٣). إلا أن وجود مشكلات مستمرة واضح من خطة التوزيع الحكومية العراقية التي تغطي المرحلة السادسة(١٨٤) التي ذكرت أن «الوضع الصحي في المحافظات الشمالية لم يتحسن كثيراً. ولا تؤمن المراكز الصحية خدمات شاملة. . .»(١٨٥).

حظي الغذاء والتغذية بأفضلية أكبر في الشمال مع انخفاض مهم في حالات سوء التغذية الحادة وسوء التغذية المزمنة. وانخفض عدد العوائل والمجموعات والمؤسسات الاجتماعية التي تتلقى الأغذية الإضافية من برنامج الغذاء العالمي بين المرحلتين الرابعة والسادسة من ٢٥٨٩٩٥ إلى ٨٠٥٧٥، ما يعكس تناقص الحاجة(١٨٦). وأحد أسباب التحسن العام هو التقدم الذي أحرز في الإنتاج النباتي والحيواني يومياً ما يجعل الحصول على الغذاء أكثر توافراً. من ناحية أخرى تأثر إنتاج القمح سلباً بكميات دقيق الحنطة التي تحظى بالدعم والمتاحة للسكان عبر نظام الحصص التموينية.

كان وضع المياه والصحة العامة أفضل أيضاً. وازداد الحاصلون على مياه الشرب من ٦٣ بالمئة من السكان إلى ٧٢ بالمئة عام ١٩٩٠، في حين أن حصة المياه للمستهلكين الريفيين ازدادت من ٢٠ ـ ٣٠ لتراً في اليوم للشخص الواحد إلى ٤٠ ـ ٥٠ لتراً(١٨٧). و«استقر» الحصول على المياه والكميات المتاحة في وسط العراق وجنوبه.

---

(١٨٣) United Nations, «Report of the Second Panel Established Pursuant to the Note by the President of the Security Council of 30 January 1999 (S/1999/100) Concerning the Current Humanitarian Situation in Iraq,» S/1999/356, 30 March 1999, para. 33.

(١٨٤) أقسام خطط التوزيع المتعلقة بالمحافظات الشمالية، التي وضعتها الحكومة العراقية معاً، استندت إلى معلومات قدمتها وكالات الأمم المتحدة في الشمال.

(١٨٥) Republic of Iraq, Ministry of Foreign Affairs, «Distribution Plan Submitted by the Government of Iraq to the UN Secretary-General in Accordance with the Memorandum of Understanding of 20 May 1996 Resolution 1242 (1999),» http://www.un.org/Depts/oip/dp6pdf/plane6_e.pdf.

(١٨٦) United Nations, «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraphs 28 and 30 of Resolution 1284 (1999) and Paragraph 5 of Resolution 1281 (1999),» S/2000/208, 10 March 2000, para. 164.

(١٨٧) United Nations, «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986,» S/199, 28 April 1999, para. 90.

إن الإنفاق على المياه والصحة العامة في المحافظات الشمالية بحلول نهاية عام ١٩٩٩ أعلى في الحقيقة منه في بقية أنحاء البلاد مجتمعة (٣٥,٧٩ مليون دولار مقابل ٢٣,٢٢ مليون دولار). وذُكر حدوث انخفاض ملحوظ في عدد حالات الأمراض المتعلقة بالمياه والمجاري.

على الرغم من ذلك، ثمة مجالات كانت الظروف في المحافظات الشمالية أسوأ منها في المناطق الوسطى والجنوبية. وتضررت منشآت توليد الطاقة الكهربائية وتوزيعها وشبكاتها على نحو واسع عام ١٩٩١ وتوقفت الشبكة المركزية عن التزويد بأية طاقة كهربائية للمحافظات الشمالية بعض الوقت. وأعيد ربط محافظة دهوك بالشبكة المركزية عام ١٩٩٣ إلا أن محافظتي أربيل والسليمانية اضطرتا للاعتماد على توليد الطاقة الكهربائية من محطتين لتوليد الكهرباء من القوة المائية نصبتا على سدود أنشئت أصلاً لأغراض الري(١٨٨). وكانت النتيجة العامة أن نقص الطاقة الكهربائية في المحافظات الشمالية أشد من المحافظات الجنوبية والوسطى، على الأقل حتى منتصف عام ١٩٩٩ عندما حققت التجهيزات المتدهورة للطاقة الكهربائية في مناطق وسط العراق وجنوبه نوعاً من التساوي بين شمال العراق وبقية أنحاء البلاد.

ثانياً: تقويم عوامل تحسين الظروف في المناطق الكردية

قدم الوضع الأكثر إيجابية في المحافظات الشمالية بعض الأسباب للسياسيين الغربيين لتوجيه اللوم بسبب الأحوال السيئة في جنوب ووسط العراق إلى الحكومة العراقية. وعلى الرغم من انه ينبغي توجيه بعض اللوم إلى الحكومة بسبب الظروف في المناطق الواقعة تحت سيطرتها، فإن أسباب الظروف الأفضل في المحافظات الشمالية أكثر تعقيداً. ثمة خمسة عوامل رئيسية مسؤولة عن ذلك:

١ ـ كان لإدارة الأمم المتحدة البرنامج الإنساني في المحافظات الشمالية

(١٨٨) المصدر نفسه، الفقرة ١٠١.

ميزة واضحة. وكان ثمة تنسيق وثيق بين إدارة البرنامج والعملية التي تمت بموجبها الموافقة على المشاريع والعقود. ومن غير المدهش أن المحافظات الشمالية عانت أقل عدد من العقود المعلقة (كما يلاحظ في الجدول رقم (١ ـ ٣)). كما كان توزيع الأغذية والأدوية عندما تصل إلى المناطق الكردية أكثر فعالية. إن التوزيع الأكثر فعالية (وإلى حد ما سياسات التدبير التي استندت إليه) عكَسَ الفروق بين عملية جيدة التمويل يديرها مهنيون مدربون وتمول من برنامج الأمم المتحدة الإنساني نفسه وبين برنامج معتمد على السلطات المحلية المتعرضة للضغط الشديد والعاملين ذوي المعنويات الهابطة، وحيث تتحمل الحكومة العراقية والسلطات المحلية التكاليف الإدارية.

٢ ـ كان معدل تخصيص الأموال للفرد الواحد بموجب برنامج النفط مقابل الغذاء أعلى للمحافظات الشمالية من بقية البلاد، وعلى الرغم من أن النسبة المئوية للأموال المخصصة للشمال (١٣ بالمئة) كانت متناسقة مع النسبة المئوية للعراقيين القاطنين في تلك المنطقة، إلا إن النسبة المئوية لأموال برنامج النفط مقابل الدواء اللازمة لدفعها إلى صندوق التعويضات (حوالى ٣٠ بالمئة من مجموع المبالغ) ولدعم عمليات الأمم المتحدة في العراق اقتطعت كلها من بقية المبالغ، بحيث إن النسبة المكرسة لوسط العراق وجنوبه انخفضت على نحو متماثل. لذا من التخصيصات الفعلية للمواد الإنسانية حصلت المحافظات الشمالية على ١٩,٥ بالمئة من مجموع التخصيصات في حين أن جنوب العراق ووسطه، اللذين يضمان ٨٧ بالمئة من السكان، حصلا على ٨٠,٥ بالمئة[١٨٩]. وإضافة إلى ذلك فإن تشغيل الصناعة النفطية (ويشمل ذلك تكاليف قطع الغيار والنقل عبر تركيا... الخ) الذي اعتمد عليه برنامج النفط مقابل الغذاء كله

---

(١٨٩) قدر عدد سكان المحافظات الشمالية بـ ٣٤٣٨٧٦٣ عام ٢٠٠٠ بالمقارنة مع مجموع عدد السكان في العراق الذي يبلغ ٢٤٧٣٩٣٠٠. انظر: Republic of Iraq, Ministry of Foreign Affairs, «Distribution Plan-Phase VII,» S/2000/18, http://www/un.org/Depts/oip/dp7pdf/dp7toc.html. وتلاحظ التخصيصات للمواد ذات الطابع الإنساني في الجدول رقم (١ ـ ٢). وقد وردت الإشارة إلى عدم التوازن في الأموال في مؤتمر صحافي لهانس فون سبونيك عقب إعلان استقالته بوصفه المنسق الإنساني للعراق. United Nations, «Press Briefing by Outgoing UN Humanitarian Coordinator for Iraq,» 1 March 2000, http://www.un.org/News/briefings/socs/2000/20000301.vonsponeck.doc.html.

كان ينبغي أن يغطى من إنفاق الحكومة المركزية. وكانت العناصر المستوردة في هذا الإنفاق من تخصيصات الحكومة المركزية للمواد الإنسانية بموجب برنامج النفط مقابل الغذاء في حين ينبغي تسديد التكاليف المحلية من العوائد التي تولد داخلياً.

٣ ـ شملت أموال برنامج النفط مقابل الغذاء للمحافظات الشمالية عنصراً نقدياً. ولا يمكن استعمال الأموال في جنوب العراق وشماله لدفع أجور الأيدي العاملة المحلية أو للمشتريات المحلية. وزاد هذا حتماً صعوبة نقل المواد المستوردة في هاتين المنطقتين ونصبها وصيانتها. إلا أن بعض استعمالات الحكومة العراقية لهذه الموارد المحلية تحت تصرفها لم تشجع التعاطف مع المشاكل التي واجهتها الحكومة بهذا الصدد. وعلى الرغم من اعتماد الإنفاق على القصور الرئاسية وبعض المشروعات الفخمة اعتماداً تاماً على الأيدي العاملة المحلية والمواد المحلية إلا أنه يقلل من أهمية الشكاوى عن شحة العنصر النقدي اللازم للإنفاق الحكومي المركزي[١٩٠].

٤ ـ تأثرت الظروف الاقتصادية على نحو إيجابي بالموقع الجغرافي للمناطق الكردية. إذ إن الحدود الطويلة مع الأقطار المجاورة وعجز تلك الأقطار (وربما عدم رغبتها) في منع المواد من الوصول إلى المناطق الكردية ساعدت في قيام تجارة واسعة. والواقع أن كثيراً من التجارة غير المنظمة بين وسط العراق والعالم الخارجي تجري عبر الحدود مع تركيا عبر المناطق الكردية، وحصلت القيادة الكردية على «ضرائب غير رسمية» من هذه التجارة وكذلك من التجارة مع المناطق الخاضعة لسيطرتها. وفي حين يصعب إعطاء رقم دقيق عن الدخل

(١٩٠) بين المشاريع الفخمة التي كُرست لها موارد حكومية جسر ذو طابقين في الجزء الجنوبي من العاصمة (جسر صدام) ومركز الاتصالات الجديد ومطعمه الدوار عند القمة (برج صدام). وثمة إنفاق واسع على تشييد جوامع جديدة من مثل جامع الشيخ معروف في حي حيفا ببغداد. إن القدرة على تنفيذ هذه المشاريع تثير الإعجاب (فنياً وتقنياً في حالة الجوامع) ويُفترض أن جزءاً من الهدف هو إبلاغ الشعب والعالم الخارجي أن الدولة ما تزال قادرة على تنفيذ مشاريع كبيرة وإنجازها. ومن ناحية أخرى استطاع المراقبون الأجانب الإشارة إلى تبديد الموارد التي يمكن إنفاقها لضمان عمل نظام توزيع الحصص التموينية من الغذاء والأدوية على نحو أكثر فعالية. وفي التطبيق ربما كان أسهل على النظام إنجاز مشاريع كبرى من أن يُغيِّر معنويات الشعب الهابطة التي كانت تعيق فعالية البرامج الحكومية الأوسع.

المتحصل من هذه الضرائب قدرت الأمم المتحدة أن الحزب الديمقراطي الكردستاني كان يحصل على ١ ـ ٢ مليون دولار يومياً من هذا المصدر(١٩١)، وحفزت النشاط الاقتصادي العام بالأموال الإضافية التي تصل إلى المنطقة وبالتحفيز الاقتصادي الذي أحدثته التجارة نفسها(١٩٢).

٥ ـ كانت قاعدة الموارد في الشمال ملائمة أكثر لمواجهة العقوبات. إذ إن نسبة مهمة من أراضي العراق الصالحة للزراعة تقع في المحافظات الشمالية بحيث إن الغذاء المنتج محلياً أكثر وفرة. كما يعتمد القطاع الزراعي في شمال العراق على سقوط المطر أكثر من جنوب ووسط العراق، ولذا فإنه أقل تأثراً على نحو سلبي بنقص الطاقة الكهربائية التي أربكت نظم الري في هذه المناطق. وقلل فائدة هذا الوضع للفلاحين أحياناً الضغط على أسعار السلع الزراعية الناشئ عن استيرادات برنامج النفط مقابل الغذاء (خصوصاً دقيق القمح حيث كانت الحصص التموينية الشهرية كافية للسكان بحيث لا يشترون كميات كبيرة من السوق المحلية) وكذلك بالجفاف الشديد الذي أصاب البلاد في عامي ١٩٩٨ ـ ١٩٩٩. ومن ناحية أخرى مكنت هذه القاعدة الفلاحين الأكراد من تحقيق فائدة في الإنتاج الزراعي أكبر من تلك التي حققها فلاحو المنطقتين الوسطى والجنوبية، وأدت إلى توافر المواد الزراعية للسكان بأسعار أقل.

---

(١٩١) كما ذكر أعضاء وفد موظفي الكونغرس الأمريكي الذين زاروا العراق في أواخر آب/ أغسطس ١٩٩٩. انظر: Congressional Staff, «Iraq Trip Report,» 27 August - 6 September 1999, http://www.geocities.com/iraqinfo/sanctions/sarticles3/report.html.

(١٩٢) اعترف هانس فون سبونيك بهذه النقطة. United Nations, «Press Briefing by Outgoing UN Humanitarian Coordinator for Iraq,» 1 March 2000,http://www.un.org/news/briefings/socs/2000/20000301.vonsponeck.doc.html.

(٧) نزع السلاح والأمن

نظـرة عامـة

ليست النية هنا البحث المفصل في المواجهة الطويلة بين مجلس الأمن والعراق بشأن مسائل نزع السلام والأمن، بل التركيز خصوصاً على الجانب ذي الصلة بهذا الكتاب، أي إن كانت العقوبات قد ساعدت مجلس الأمن في تحقيق امتثال العراق للأحكام المتعلقة بنزع السلاح والأمن في القرار رقم (٦٨٧). إن الأحكام المشار إليها هنا ليست فقط تلك الأحكام التي تشمل تدمير كل الأسلحة الكيميائية والبيولوجية أو جعلها عديمة الضرر والصواريخ التسيارية التي يزيد مداها عن ١٥٠ كيلومتراً والمنشآت النووية، بل كذلك الأحكام التي تشترط الاعتراف بسيادة الكويت وقبول خط الحدود كما تقوم بتخطيطه لجنة الحدود وأحكام دفع التعويضات.

سعت الحكومة العراقية في العقد الذي أعقب فرض العقوبات إلى المراوغة ومنع الكشف الكامل للمعلومات. إلا انها أرغمت ببطء على الالتزام بمعظم الشروط المذكورة أعلاه. فقد أكدت الحكومة العراقية «اعترافها النهائي وغير المشروط بسيادة دولة الكويت وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي»، وبالحدود كما حددتها لجنة الأمم المتحدة لرسم الحدود، وضمنت عدم ارتكاب العراق أو دعمه أي نوع من الإرهاب الدولي، وإعادة كمية كبيرة من الممتلكات التي نقلت من الكويت أثناء الاحتلال، وكشفت خطوة فخطوة معظم المعلومات المطلوبة عن برنامجها النووي ومخزونها من الصواريخ البالستية ومرافق الأسلحة الكيميائية والبيولوجية.

من ناحية أخرى لا يعني هذا أن العقوبات هي التي فرضت هذا الامتثال. ويبدو أن العقوبات في الحقيقة مارست تأثيراً إيجابياً على امتثال العراق في الأشهر القليلة الأولى التي تلت تبني القرار. واضح أن الحكومة العراقية

أملت في البدء أن الامتثال إلى بعض شروط القرار رقم (٦٨٧) سيؤدي إلى رفع نظام العقوبات كله. وأشارت صياغة القرار نفسها إلى إمكانية رفع العقوبات. وعلى الرغم من امتناع العراق الأولي عن كشف جانب كبير من برامجه التسليحية السابقة ومخزونات أسلحته فإن الحكومة العراقية تحركت نحو موقف يتسم بالامتثال: وافقت على أشكال عمليات يونسكوم والوكالة الدولية للطاقة الذرية، وقبلت بوجود ضوابط فرضتها الأمم المتحدة لحماية أصولها وموظفيها، واستجابت على نحو إيجابي لبعض الطلبات الأولية للحصول على المعلومات... الخ.

اعتباراً من النصف الثاني من عام ١٩٩١ لا تبدو أية علاقة واضحة للعقوبات بامتثال العراق لشروط نزع السلاح. كانت جميع نقاط التحول المهمة حيث أرغمت عندها الحكومة العراقية على كشف المعلومات عن الأسلحة أكثر مما فعلت قبلها وقبول الوجود المستمر ليونسكوم أو قبول حصيلة القرارات التي توصلت إليها لجنة تخطيط الحدود نتيجة ضغوط أخرى مستندة إلى طلبات يونسكوم الملحة للحصول على المعلومات (بدعم من مجلس الأمن) والتدخل الدبلوماسي للأمين العام للأمم المتحدة وأحياناً لحكومات وطنية (خاصة الروسية) وتسرب المعلومات عرضياً (كما حدث عندما هرب حسين كامل إلى الأردن في آب/أغسطس ١٩٩٥) والغارات الجوية والصاروخية التي شنتها الولايات المتحدة وبريطانيا.

ثمة سبب بسيط لهذا التطور المثير للدهشة كما يبدو. كان الهدف الأهم للحكومة العراقية، إضافة إلى ضمان بقاء النظام، هو استعادة السيادة العراقية. إلا انه لم يكن ثمة مؤشر على أن الامتثال لمطالب مجلس الأمن سيقود إلى هذه النتيجة. إن تخفيف العقوبات الذي عرضه مجلس الأمن عقب تبني القرار رقم (٧٠٦) في آب/أغسطس ١٩٩١ تضمن فرض قيود جديدة على سيطرة العراق على موارده من دون تحديد موعد لإنهائها. قد يسمح للعراق ببيع بعض النفط ولكن الثمن هو التنازل عن السيادة وخسارة السيطرة على أسلوب إنفاق عوائد النفط. وحدد القرار إجراءات يتوقع أن تبقى نافذة في المدى البعيد حتى لو ارتفعت كمية النفط الذي يسمح للعراق ببيعه. وكان القرار رقم (٩٨٦)

(١٩٩٥) أكثر جاذبية قليلاً لأنه وصف بكونه مؤقتاً. ولذا لم يكن ثمة حافز للعراق لمبادلة المعلومات عن برامج الأسلحة بتخفيف العقوبات إذا علمنا أن شروط نزع الأسلحة والترتيبات المقترحة لتخفيف العقوبات تبطل هدف الحكومة الأكثر أهمية.

استمرت الحكومة العراقية في إعلان أنها فعلت ما يكفي لتبرير رفع العقوبات وألحت على المجتمع الدولي لإنهاء نظام العقوبات. ولكنها أبدت الاهتمام بإزالة الإطار الكامل للقيود التي فرضت على العراق وليس باتخاذ إجراءات تحسينية تكرس فقط السيادة. وربما ردع إبقاء نظام العقوبات الحكومة عن الاستعداد لكشف برنامجها التسليحي الكامل. وفي تصورات صنع السياسة العراقية المستندة إلى القوة ربما كان الاحتفاظ ببعض القدرات العسكرية ضرورياً كعنصر مساومة للحصول على رفع القيود عن السيادة الوطنية (التي تمثل العقوبات جزءاً منها).

(٨) الاقتصاد والمجتمع

مقدمة

تحدثنا ببعض التفاصيل في القسمين السادس والسابع عن واقع الاقتصاد العراقي والمجتمع منذ فرض العقوبات. ويهدف هذا القسم إلى استكمال الصورة **أولاً** بتقديم بعض الإحصاءات العامة عن الاقتصاد العراقي، **وثانياً** بإعطاء انطباع عن الحياة في العراق في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ وآذار/مارس ٢٠٠٠، استناداً إلى زيارات قام بها[١٩٣] المؤلف إلى بغداد في هذين الشهرين. كُتب النص في الأقسام الفرعية بصيغة المضارع لإيصال الشعور بالظروف آنذاك. وينبغي ملاحظة تاريخ الزيارتين. وعلى الرغم من أن الزيارة الأولى تمت في الشهور الستة الماضية، بعد بدء وصول مواد برنامج النفط مقابل الغذاء إلى العراق، إلا أن الكميات التي وصلت ووزعت كانت صغيرة، لذا فبمعزل عن زيادة الحصص التموينية الغذائية بقيت الظروف مثلما كانت قبل القرار رقم (٩٨٦). وقد جاءت الثانية بعد ثلاث سنوات على وضع برنامج النفط مقابل الغذاء موضع التطبيق، حين بات ممكناً توقع أن الظروف قد تغيرت.

أولاً: وجهات نظر في الاقتصاد العام

كان أهم تحول في الاقتصاد العراقي هو طبعاً ما حدث مباشرة عقب احتلال الكويت وفرض العقوبات. وتتبع الأرقام في الجدول رقم (١ ـ ١١) التغيرات في إجمالي الناتج المحلي العام والعناصر الرئيسية في إجمالي الناتج المحلي في الفترة بين عامي ١٩٨٩ و١٩٩٣. وكما يلاحظ في الجدول تلا الهبوط المثير في إجمالي الناتج المحلي عام ١٩٩١ تحسن قصير عام ١٩٩٢ ثم انخفاض كبير عام ١٩٩٣. وكان قطاع التعدين طبعاً في تدهور مستمر في تلك الفترة وكذلك الصناعات التحويلية والصيرفة والتأمين والخدمات الاجتماعية والشخصية. وحدث تحسن في الزراعة والقطاعات الأخرى أحياناً، ما يعكس العوامل

(١٩٣) بقي المؤلف في كلتا الزيارتين ضمن منطقة بغداد. إلا أنه تحدث مع مجموعة واسعة من الناس في أرجاء كثيرة في المدينة وما جاورها. ولم تبذل محاولة لتقييد هذه الاتصالات أو الإشراف عليها ولم يوضع قيد على تحركاته.

البيئية والجهود التي تبذلها الحكومة لإعادة استخدام البنى التحتية. ولا يسهل الحصول على أرقام موثوقة عن النمو القطاعي لإجمالي الناتج الداخلي منذ عام ١٩٩٣، غير أن تقديرات إجمالي الناتج الداخلي العامة تشير إلى أن الاقتصاد شهد انكماشاً صغيراً آخر بين عامي ١٩٩٣ و١٩٩٦. ونتيجة للنمو السكاني كان معدل الانخفاض للفرد الواحد الذي أصاب إجمالي الناتج الداخلي منذ عام ١٩٨٩ أكبر من الرقم العالمي. وتحدد تقديرات عام ١٩٩٥ إجمالي الناتج الداخلي السنوي للفرد الواحد بما لا يزيد على حوالى ٢٠٠ دولار سنوياً في حين كان البنك الدولي قد قدره بـ ٢٨٤٠ دولاراً في السنة عام ١٩٨٩(١٩٤).

لقد أدى استئناف تصدير النفط في عام ١٩٩٧ إلى ارتفاع النمو في إجمالي الناتج الداخلي في ذلك العام بنسبة ٢٥ بالمئة(١٩٥). إلا أنه لم يبد أن هناك أي زيادة في القطاعات الأخرى من الاقتصاد غير النفط. فالإنتاج الصناعي عام ١٩٩٧ كان أقل بنسبة ٨٠ بالمئة مما كان عليه عام ١٩٨٩. أما الإنتاج الزراعي فتعرض للضرر بصورة أقل حدة، لكنه هبط بنسبة ٢٠ بالمئة أقل مما كان عام ١٩٨٩(١٩٦). إن أسعار النفط المنخفضة في عام ١٩٩٨ حالت دون أي صعود في إجمالي الناتج الداخلي في ذلك العام، لكن الأسعار الأكثر ارتفاعاً في عام ١٩٩٩ أدت إلى تجدد نمو إجمالي الناتج الداخلي. بيد أن هذا النمو، كما حصل، كان له تأثير ضئيل في الدخل السنوي للفرد الذي بقي جزءاً مما كان قبل عام ١٩٩١. يشير انهيار قيمة العملة الوطنية مقابل الدولار الأمريكي إلى انهيار القوة الشرائية للدينار العراقي. فقد هبط معدل الصرف في السوق غير الرسمية من زهاء دولار واحد مقابل أربعة دنانير في أوائل عام ١٩٩٠ إلى دولار واحد مقابل خمسين ديناراً عام ١٩٩٣ ودولار واحد مقابل ٥٠٠ دينار عام ١٩٩٤ ودولار واحد مقابل ألف دينار في أوائل عام ١٩٩٦. وعندما شرع بتنفيذ برنامج النفط مقابل الغذاء ارتفع المعدل ارتفاعاً حاداً إلى دولار واحد مقابل ٤٥٠ ديناراً غير أن المعدل انخفض سريعاً إلى دولار واحد مقابل ألف دينار قبل أن يصل إلى دولار واحد مقابل ١٥٠٠ دينار في نهاية عام ١٩٩٧،

---

(١٩٤) هذه الأرقام من التحليل الممتاز للاقتصاد العراقي اليوم الذي أعده هاريس غاسدار في:
Haris Gazdar, «The Economy under Sanctions,» paper presented at: Conference on Frustrated Development: The Iraqi Economy in War and Peace, University of Exeter, Centre for Arab Gulf Studies, 9-11 July 1997.

(١٩٥) Economist Intelligence Unit [EIU], *Iraq* (Country Profile, 1998-99), p. 31.

(١٩٦) أرقام الإنتاج الصناعي والزراعي تقديرات أعطتها للمؤلف مصادر رسمية في تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٧ وهي مقبولة عموماً لدى المراقبين الدوليين في العراق.

ودولار واحد مقابل ١٩٨٥ ديناراً في أوائل عام ٢٠٠٠[١٩٧].

الجدول رقم (١ ـ ١١)

إجمالي الناتج الداخلي بحسب القطاعات في ١٩٨٩ ـ ١٩٩٣ (مليون دينار عراقي بأسعار ١٩٨٠ الثابتة: النسبة المئوية للتغير في السنة بين قوسين)

القطاع	١٩٨٩	١٩٩٠	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣
الزراعة، والغابات وصيد الأسماك	٩٨٢	١٠٧٣	٨٠١	٩٨٢	٩٦٥
	(غير متوافرة)	(٩,٣)	(-٢٥,٣)	(٢٢,٦)	(-١,٧)
التعدين	٧٧٦٠	٧١٣٧	١٥٥	٢٢-	٥٦٢-
	(غير متوافرة)	(-٨,٠)	(-٩٧,٧)	(ـ)	(ـ)
الصناعة التحويلية	٨٦١	٧٢٠	٤٥٢	٤٠٦	٣٧٥
	(غير متوافرة)	(-٨,٠)	(-٣٧,٢)	(-١٠,٢)	(-٧,٦)
التشييد	٦٨٦	٦٩٥	١٤٣	١٥١	١٠٠
	(غير متوافرة)	(١,٣)	(-٧٩,٤)	(٥,٦)	(-٣٣,٨)
الكهرباء والماء	١٥١	١٢٥	٦٥	١٠٩	١٢٨
	(غير متوافرة)	(-١٧,٢)	(-٤٨,٠)	(٦٧,٧)	(١٧,٤)
النقل والاتصالات والخزن	٥٥٩	٦٩٢	٣٠٤	٣٧٢	٣٩٠
	(غير متوافرة)	(٢٣,٨)	(-٥٦,١)	(٢٢,٤)	(٤,٨)
التجارة والفنادق	٨٦٦	١١٣٦	٤١٤	٩٤٩	٦٨٦
	(غير متوافرة)	(٣١,٢)	(-٦٣,٦)	(١٢٩,٢)	(-٢٧,٧)
الصيرفة والتأمين	٥٨٤	٥٧٥	٢٤٣	١٨٣	١٠٨
	(غير متوافرة)	(-١,٥)	(-٥٧,٧)	(-٢٤,٧)	(-٤١,٠)
الخدمات الاجتماعية والشخصية	١٤٢٣	١٣٥٣	٦١٢	٤٥٠	٢٥٠
	(غير متوافرة)	(-٤,٩)	(-٥٤,٨)	(-٢٧,٢)	(-٥٣,٣)
إجمالي الإنتاج الداخلي عند كلفة العامل بما فيه القطاعات الأخرى	١٤١٧٨	١٣٨٦٣	٣٥٤٨	٤٠٧٣	٢٩٨٢
	(غير متوافرة)	(-٢,٢)	(-٧٤,٤)	(١٤,٨)	(-٢٦,٨)

المصدر: Central Statistical Organisation, Baghdad.

أخذت هنا من: [EIU], *Iraq* (Country Profile, 1998-99), p. 32.

ثانياً: رصد شخصي في بغداد في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧

أثرت الظروف الاقتصادية على نحو واضح في نسيج المجتمع في العراق.

(١٩٧) قدم بيت الحكمة في بغداد هذه الأرقام إلى المؤلف في آذار/مارس ٢٠٠٠.

والعامل المهم الذي يحدد شكل السلوك الاجتماعي هو الفقر المدقع لمن يعيشون على دخل من القطاع العام (ربما ٤٠ بالمئة من السكان العاملين)[١٩٨]. تبدأ الرواتب في القطاع العام من ثلاثة آلاف دينار (دولارين) شهرياً، وهذا يعادل تقريباً كلفة كليوغرام واحد من اللحم. ومعظم الرواتب الشهرية في القطاع العام أقل من عشرة آلاف دينار (حوالى ٧ دولارات) في الشهر. ويحصل مدرسو الجامعات الذين يمارسون إحدى المهن الأفضل في القطاع الحكومي على رواتب تبلغ حوالى ١٢ ألف دينار (٨ دولارات) في الشهر على الرغم من أن الراتب قد يصل إلى ٣٠ ألف دينار(٢٠ دولاراً) شهرياً إذا مارسوا التدريس مساءً على نطاق واسع. وليس ضباط الجيش في وضع أفضل، بخاصة، إذ لا يتجاوز راتب النقيب في الجيش ١٢ ألف دينار في الشهر. ويتقاضى القضاة الرواتب الأعلى في القطاع العام، إذ يمكنهم الحصول على دخل يصل إلى ٨٠ ألف دينار (٥٣ دولاراً) في الشهر. وتبين التقديرات التي وضعها أكاديميون من جامعة بغداد أن كلفة إعالة عائلة من أربعة أفراد تصل إلى حوالى ربع مليون دينار شهرياً على مستوى أساسي. لذا حتى أصحاب أعلى الرواتب في القطاع العام لا يحصلون حتى على نصف ما تحتاجه إعالة أسرة. ويعتمد البقاء على أربعة عناصر: شراء المواد التي تتمتع بإعانة مالية عبر نظام الحصص التموينية الحكومي (انظر القسم الرابع)، وبيع المواد المنزلية، والدخل في شكل عملة أجنبية من أقارب في الخارج (حيث يعني تسلم مائة دولار شهرياً من هذا المصدر الحصول على ١٥٠ ألف دينار عراقي)، واستعمال الوظيفة العامة للفرد للحصول على مكافآت عبر الفساد وقبول الرشى.

لقد غيرت الحاجة الماسة للحصول على وسائل للبقاء أخلاق الناس تغييراً جوهرياً. ولم يكن في العراق قبل عام ١٩٩٠ سوى قدر قليل نسبياً من الفساد: وارتبطت الأمانة والتعامل السليم (إضافة إلى تعزيزهما بعقوبات حكومية شديدة) بالشرف العائلي والفردي. كان السخاء الشخصي متأصلاً في الثقافة الشعبية. أما اليوم فإن معظم جوانب الحياة في العراق محكومة بدفع الرشى وتلقيها. وأصبح هذا روتينياً بحيث لم يعد يثير الدهشة أو الاستنكار (إذا أخذنا

---

(١٩٨) التركيز هنا على منتسبي القطاع الخاص مبرر بحجم هذه المجموعة وأهميتها الحيوية للمجتمع العراقي. كما أن الحصول على المعلومات عن مداخيل القطاع العام أسهل كثيراً من مداخيل شرائح المجتمع الأخرى. إن المعلومات المتاحة عن القطاع الخاص تشير إلى أن مداخيل العاملين في الزراعة تتصاعد في القيمة الحقيقية. إلا أن الظروف المعاشية في الريف تميل إلى أن تكون أسوأ منها في المدن إذ لم تنفذ إصلاحات البنى التحتية على نحو فعال ولا تتوافر غالباً السلع الاستهلاكية.

بالحسبان احتياجات الذين يتلقون الرشى). ويتوقع الجنود في نقاط التفتيش على الطرق منحهم السجائر والتفاح... الخ. ويحمل سائقو السيارات دائماً كميات من هذه المواد لإعطائها عند إيقافهم. ويسرق رجال الشرطة السيارات ثم يتلقون رشى من أصحابها عندما «يُعثر» على السيارة (بلا إطاراتها غالباً). ويحصل الأساتذة الجامعيون على مبالغ من الطلبة مقابل إعطاء (دروس خصوصية) تؤثر في درجاتهم بالامتحانات. ويبيع أطباء المستشفيات والمرضون فيها إلى الصيدليات الخاصة الأدوية التي تتمتع بالدعم وتيسرها الدولة مما يستنفدها في المستشفيات أكثر من السابق. ولا تتاح الخدمات العامة كالهواتف والكهرباء إلا عندما تدفع رشوة إلى الشخص المسؤول عن ربطها.

بعض الظواهر السلبية الأخرى ناتجة من الانقسام الاجتماعي العميق الذي ظهر بين نخبة تجارية صغيرة فاحشة الإثراء وجماهير الناس. وأصبح أولئك التجار (كثير منهم له صلات بالمجموعة المقربة [من السلطات]) الذين استطاعوا الحصول على حصة من تجارة الاستيراد والتصدير مع تركيا وإيران وسوريا والأردن فاحشي الثراء. ووضعتهم العقوبات على نحو فعال في وضع احتكاري في تأمين بعض المواد. وحقيقة الثروة وسط الفقر واضحة من مشاهد الشوارع في المناطق الوسطى ببغداد، إذ تعرض المتاجر سلع الرفاهية والمواد اليومية معاً غير أن من يدخلون المتاجر قليلون جداً. وتسير حشود الناس في الشوارع غير آبهة بالتطلع إلى واجهات المحلات إذ إنهم يعرفون أنهم لن يجدوا فيها ما يمكنهم شراؤه. والمحلات التجارية الوحيدة المزدحمة هي المزادات حيث تباع سجاجيد وأثاث ومحتويات المنازل العائدة إلى أولئك الذين يسعون للحصول على دخل. وفي منطقة الكرادة يعرض الناس ممتلكاتهم للبيع على الأرصفة. ويتجول الصبية مخترقين حركة المرور، حتى في وقت متأخر ليلاً، يبيعون علب الثقاب والسجائر والمواد الرخيصة الأخرى. والدعارة متزايدة وكذلك جرائم السرقة والعنف. وكثيراً ما يشير العراقيون إلى «الخشونة» التي تتسم بها الآن العلاقات الشخصية حتى ضمن العوائل إذ يسعى كل فرد إلى ضمان بقائه.

تتآكل ببطء القاعدة التي يمكن أن تقوم عليها الحياة الثقافية الرفيعة. ومن الجوانب المهمة في هذه العملية الأضرار التي لحقت بالنظام التعليمي. عانى النظام التعليمي في العراق دائماً، تحت الحكم البعثي، تبعات النمط العقائدي الضيق الذي فرضته الدولة. إلا أنه كان ثمة جانب إيجابي حتى عام ١٩٩٠: المدارس والجامعات ممولة جيداً وحسنة التنظيم مع موارد مكرسة للمكتبات

والمواد التعليمية. وفي الجانب العلمي بخاصة أنتج النظام التعليمي بعض العناصر المدربة جيداً وذات التأهيل العالي. ولكن منذ عام ١٩٩٠ حرمت المدارس والجامعات من مواد التعلم الجديدة. وبسبب الاعتماد على خزين الكتب والوسائل المتدهورة باستمرار ولعدم توافر وسائل المحافظة على الاتصال بالتطورات في العالم خارج العراق أبعد التلاميذ والطلبة إلى عالم من العزلة الحمقاء. لم تحصل المكتبات الجامعية على أية كتب جديدة. وحتى عندما تتاح الموارد لا يمكن الحصول على الكتب: يتمسك الاتحاد البريدي العالمي بتعليمات العقوبات ويسعى إلى منع إرسال الرزم التي تحتوي على الكتب أو المواد الأخرى إلى العراق. ويجري تبادل الكتب المدرسية من دفعة طلبة إلى دفعة أخرى وتصبح أقل صلاحية للاستعمال سنة بعد أخرى. وازدادت عزلة المعلمين والأساتذة باستمرار عن التطورات الجديدة في ميادين تخصصهم لعدم توافر الموارد للسفر إلى الخارج أو الحصول على الكتب والمجلات التي يمكنها إطلاعهم على التطورات الجديدة أو الحصول على تأشيرة لدخول معظم أقطار العالم الأخرى.

يشير بعض المثقفين العراقيين إلى العالم الذي يعيشون فيه بأنه محاط بحصار مزدوج: خليط من سياسات النظام وآثار العقوبات التي تضمن إعاقة حياتهم الفكرية ومحو قدرتهم على إصدار أحكام مستقلة عن التطورات داخل العراق أو خارجه. القنوات العادية المستخدمة في معظم بقية العالم لإدامة الاتصال بالتطورات القطرية والدولية غائبة أو صعبة في العراق: الحاسبات الالكترونية وأجهزة الاستنساخ الضوئي غير متاحة عموماً والبريد الالكتروني والانترنت غير متيسرين إطلاقاً، والاتصال الهاتفي ببقية العالم صعب وتمنع الحكومة الهوائيات الفضائية وتحصر مشاهدة العراقيين بالبرامج الكئيبة والدعائية في التلفزيون العراقي. ولا تصل أية مطبوعات أجنبية إلى العراق وأصبحت الصحف العراقية أصغر حجماً بسبب شحة الورق وتناقصت المعلومات التي تتضمنها. وكان مثقفون عراقيون كثيرون يحتفظون بمكتبات خاصة كبيرة كأساس لتكوينهم الفكري الفردي. أما الآن فإن محتويات كثير من هذه المكتبات معروضة للبيع في **سوق السراي** لتأمين احتياجات العيش. وتحبط حتى الرغبة في الاشتراك في التطور الثقافي. إذ لا تؤدي الجهود الفكرية إلى أية مكافأة (الحصول على عمل يدر دخلاً) وتمثل إلهاءً عن الحاجة الآنية والملحة لإيجاد وسيلة للبقاء. وليس ثمة يسار أساسي أو ديناميكي في مجتمع يمكن فيه تحليل الآراء التي تعرضها المصادر الحكومية أو مناقشتها بطريقة مستقلة.

ثالثاً: رصد شخصي في بغداد في آذار/ مارس ٢٠٠٠

بالمقارنة مع الوضع في تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٧ يعطي العراق مظهراً سوياً أفضل من السابق. المظهر السطحي هو لمدينة تعاني ازدحام حركة المرور أكثر من الحرمان المادي حيث يختلط عدد صغير من السيارات الجديدة مع تلك السيارات التي تبقى في الشوارع بفضل التصليح المتقن[١٩٩]. وتحفل المتاجر والأسواق بالسلع الالكترونية والأثاث ومعدات المكاتب الحديثة بكميات وافرة فضلاً عن السلع الاستهلاكية الأساسية خصوصاً في أحياء المنصور والعامرية والقادسية والجادرية والهندية الأكثر ثراءً. وقد فتحت مطاعم جديدة في المناطق نفسها لتلبية أذواق نخبة معتادة على المتطلبات الغربية الطراز. وفي حين أن عدد زبائن المتاجر والمطاعم ليس كبيراً فإن قدرتها على البقاء ومواصلة العمل (علماً أنها تعود للقطاع الخاص) تشير إلى وجود سوق لسلعها وخدماتها. ويمكن أن تشاهد الحاسبة الالكترونية أحياناً في الجامعات ومعاهد البحوث ويتيسر الوصول المقيد إلى الانترنت. ويعطي عدد محدود انطباعاً ببعض إعادة التوليد: استمرار تعمير المواقع المتضررة في حرب الخليج والمشاريع الجديدة منذ الحرب من مثل برج صدام للاتصالات وبعض المساجد الجديدة والجسر المعلق ذي الطابقين على نهر دجلة وإكساء ضفتي النهر. الجامعات تعمل وتؤمن في الأقل المتطلبات الأساسية لتعليم جامعي. وثمة حركة فنية مزدهرة تتركز في شارع أبي نواس أو بالقرب منه.

غير أن نقطتين ترتطمان سريعاً بهذا الانطباع السطحي: **الأولى** هي أن قليلاً من الحالة الطبيعية الظاهرية ناشئ عن تطور متماسك أو عن تلبية للحاجات يستندان إلى موارد برنامج النفط مقابل الغذاء. بل إن العكس هو صحيح حقاً إلى حد ما. السلع الغالية المتاحة في السوق دخلت البلاد انتهاكاً لنظام عقوبات الأمم المتحدة وثروة التجار الذين أدخلوها (والذين يؤمنون جزءاً كبيراً من الطلب على السلع والخدمات الغالية) تستند إلى دورهم المهم في تلبية النواقص التي أحدثها نظام العقوبات[٢٠٠]. فلقد اشتُريت معظم الحاسبات

---

(١٩٩) إضافة إلى السيارات المستوردة من قبل الأهالي فقد استوردت الحكومة كمية كبيرة من السيارات الكورية الجنوبية عام ١٩٩٩ وباعتها بأسعار مخفضة إلى كبار المسؤولين في القطاع الحكومي.

(٢٠٠) ثمة نوعان متميزان فعلياً من التهريب في العراق المعاصر. النوع الأول هو التهريب الذي يتمتع برعاية الحكومة (أي حيث يشجع النظام تجنب ضوابط الأمم المتحدة ويستفيد من التجارة الناتجة من ذلك). وتمول هذه إما عبر تهريب النفط العراقي إلى الخارج، خصوصاً عبر إيران، أو عبر إنفاق النعملة =

الإلكترونية في جامعة بغداد من القطاع التجاري الخاص وليس من أموال النفط مقابل الغذاء. كانت سلطات الجامعة قد طلبت الحاسبات عبر برنامج النفط مقابل الغذاء غير أن طول العملية اضطرها إلى اقتناء هذه الآلات من مصدر تجاري محلي. وتعد مشاريع التشييد الفخمة رموزاً للتحدي وليس لتلبية حاجات آنية، وهذا تأكيد للعالم الخارجي وللشعب بأن في وسع النظام البناء وفي ظل محنة شديدة. أما خارج العاصمة فلا حاجة إلى المشاريع **الفخمة** ولذا فإنها لا تنفذ. وفي حين تستند الحركة الفنية المزدهرة إلى تراث فني غني إلا أن ما يشجعها إنما هو الواقع التجاري الذي يمكّن من الحصول على العملة الأجنبية.

الإدراك **الثاني** هو أنه وراء الواجهة تتسم حياة معظم العراقيين، ربما أكثر من السابق، بيأس هادئ. إن وجود السلع الرفيعة في السوق والدائرة المحدودة من الرفاه الواضح يزيدان مرارة الحرمان اليومي لعامة الشعب. وعلى الرغم من تحسن دخل بعض العاملين في القطاع الحكومي على نحو هامشي فإنهم يبقون في حاجة ماسة إلى ما هو ضروري لإعالة العائلة. كما أن زيادة الدخل لم تتحقق عبر رفع مستويات الرواتب بشكل عام بل عبر وسائل تستهدف إفادة فئات معينة. يحصل المعلمون والموظفون المدنيون ممن لديهم خدمة طويلة على مبالغ تكريمية إضافية في أعياد وطنية أو حزبية معينة (احتفالاً بثورة ١٩٦٨ وتأسيس حزب البعث... الخ) ويحصل من اشتركوا في الحرب العراقية - الإيرانية وحرب الخليج على منح خاصة، ويُمنح أساتذة الجامعات أجوراً مقابل إلقاء المحاضرات الإضافية ومبالغ لقاء تصحيح الدفاتر الامتحانية.

حتى أولئك الذين ازداد دخلهم على الهامش ليسوا في حال أفضل من السابق. فقد انخفضت قيمة السوق للدينار مقابل الدولار من ١٥٠٠ دينار عام ١٩٩٧ إلى ١٨٥٠ ديناراً عام ٢٠٠٠ وزاد التضخم أسعار المواد الاستهلاكية غير

= الأجنبية التي تستطيع السلطات الاحتفاظ بها. والثاني هو التهريب غير الرسمي الذي ينفذه أفراد من دون أن تستفيد منه الدولة/ النظام. وينطوي التهريب غير الرسمي عادة على التصدير غير المشروع إضافة إلى الاستيراد غير المشروع (التصدير ضروري لتمويل الاستيراد). النوع الثاني من التهريب يمكن أن يضر كثيراً بمستويات المعيشة في العراق إذ إن المواد المصدرة هي غالباً الغذاء والسلع التي تتمتع بالدعم الحكومي، وهي حتماً أرخص في العراق منها في الأقطار المجاورة. ويستطيع المهربون الذين يعبرون بالأغنام إلى العربية السعودية أن يشتروها بـ ١٥ دولاراً في العراق ويبيعوها بمئة دولار في العربية السعودية. ويتعرض المهربون غير الرسميين إلى عقوبات شديدة من السلطات لدى ضبطهم. غير أن دفع الرشى إلى حراس الحدود مكّن الكثيرين من تجنب تعقبهم.

الواردة في نظام الحصص التموينية. وعلاوة على ذلك تجد الدولة والسلطات البلدية ضرورياً الآن تقاضي مبالغ عن الخدمات التي كانت تقدم مجاناً سابقاً وتحويل عبء بعض الخدمات إلى الأهالي وتقاضي أسعار واقعية عن الطاقة الكهربائية (التي كانت تتمتع في السابق بإعانة حكومية عالية). إن تجهيز التيار الكهربائي لذلك النوع من المنازل التي تقطنها عادة عوائل الطبقة المتوسطة يتجاوز معدل الراتب الحكومي. وأرغم عجز الشرطة عن التغلب على مشاكل ارتكاب الجرائم الحكومة على تطبيق نظام يمكن مجموعات من أصحاب البيوت من استئجار حراس لحماية بيوتهم. وطبقت السلطات البلدية نظام رسوم جمع القمامة. وعلى أولياء التلاميذ دفع ٥٠٠ دينار سنوياً لتزويد أبنائهم بأقلام الرصاص والدفاتر على الرغم من أن الكتب المدرسية تبقى مجانية (غالباً ما تنتقل من دفعة السنة إلى الدفعة التي تليها). وتتطلب كل معاملة لدى السلطات الحكومية أو البلدية دفع مبلغ علاوة على الرشى المقدمة للموظفين وهي عادة ضرورية. ومن لا يستطيع دفع رسوم الخدمات يحرم من استعمالها.

يبقى دخل من هم في قعر السلم تافهاً. ويحصل الموظفون المدنيون المتقاعدون على ٥٥٠ ديناراً شهرياً مرة كل ثلاثة أشهر، وهو أكثر قليلاً من المبلغ المطلوب لشراء قنينة مياه معدنية. وتقتصر المتاجرة بالمواد عدا السلع الأساسية على زيارة الناس للمزادات النشيطة دائماً لبيع قطع من الأثاث أو إلى **سوق السراي** لبيع الكتب. والعزلة الثقافية كاملة للطلبة وأعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات: قد تعمل الجامعة ولكن من دون نشر أفكار أو كتب جديدة، ومع الفقر المستمر للأساتذة المؤهلين الذين يغادرون للعمل خارج العراق. ويعبر اليأس عن نفسه على المستويات كافة في الرغبة المعلنة غالباً في الهجرة.

يستمر هم التغلب على الأمراض في الهيمنة على حياة معظم العراقيين. إن الحالة الصحية المتردية لكثيرين من السكان عبر غذاء غير ملائم وغير منوع تنويعاً كافياً، والمخاطر الناشئة عن استعمال المياه العامة، والتسرب في نظام الصرف الصحي، تجعل معظم العراقيين يشعرون بأنهم يعيشون في ظل كارثة وشيكة ـ احتمال الإصابة بمرض أو عدوى ليس لهما دواء يمكنهم دفع ثمنه. ويبرر الواقع هذا التصور على نحو واضح، إذ إن عودة ظهور أمراض كانت تحت السيطرة سابقاً من مثل الملاريا والسل وانتشار أنواع كثيرة من الأورام وتضخم الغدة الدرقية تشكل عنصراً مهماً في الوعي الشعبي. ويمكن نظرياً

تأمين الأدوية مجاناً من صيدليات المستشفيات بناء على وصفة الطبيب ومقابل بطاقات تقنين شهرية، أما في الواقع فإن هذا يتوقف على الحصول على الأدوية بكميات كافية عبر إطار برنامج النفط مقابل الغذاء وعدم بيعها إلى الصيدليات الخاصة من جانب العاملين في المستشفيات. تتوافر عموماً الأدوية التي تعالج الآلام، إلا أن الأدوية الغالية والأكثر تخصصاً غالباً ما لا تتيسر إلا في الصيدليات الخاصة وبأسعار مرتفعة جداً. وتشكل الظروف الصحية في المستشفيات عموماً خطراً صحياً بحيث إن أولئك الأفراد الذين ليس ثمة بديل لديهم هم وحدهم الذين يختارون إجراء عملية لهم هناك.

إن المشاكل في القطاع الصحي ناجمة طبعاً عن الظروف الأوسع في البلاد. فالرواتب التي تدفع للأطباء في المستشفيات العامة منخفضة بحيث إنهم لا يستطيعون الاكتفاء بها. وينبغي عليهم إيجاد وسائل أخرى لإضافة دخل آخر إلى رواتبهم سواء ببيع الأدوية إلى القطاع الخاص أو مغادرة موقع العمل مبكراً لكسب مورد في أماكن أخرى. واعترف أحد الأطباء للمؤلف بأن همه الرئيسي في العمل هو ضمان ألا تفوته وجبة الغداء المجانية التي يقدمها المستشفى. وثمة هجرة للخبرة الطبية ليس إلى خارج البلاد فقط، بل كذلك إلى المستشفيات الخاصة الجديدة التي أسست لمعالجة من يستطيعون دفع كلفة العلاج الفعال والأدوية الملائمة. وربما من المدهش أن القطاع الصحي الخاص يجتذب الزبائن ليس من الأثرياء العراقيين وحدهم بل ومن بعض الأقطار العربية الفقيرة (اليمن مثلاً). ويقدم هؤلاء المرضى لإجراء عمليات كبرى يمكن إجراؤها بكلفة أقل من الأقطار الأخرى. وعلى سبيل المثال تبلغ كلفة عملية نقل الكلية في بغداد ستة آلاف دولار مقارنة بخمسة وعشرين ألف دولار في الأردن وزهاء مائة ألف دولار في بلد أوروبي.

توهن شحة التيار الكهربائي معنويات الناس وقدرتهم على مواجهة المحنة. وأصبحت انقطاعات الكهرباء أحياناً تستمر جانباً كبيراً من اليوم، وبسبب ارتفاع درجات الحرارة في وسط العراق وجنوبه إلى حوالى ٥٠ درجة مئوية أثناء الصيف فإن قدرة الأفراد على أن يعيشوا حياة طبيعية بلا وسائل تبريد وفي ظل فقد أية وسائل تعمل بالكهرباء (من الإنارة إلى الطبخ) تتلاشى فعلياً. وقد استطاعت الشرائح الأغنى من المجتمع حماية نفسها من المضايقة بشراء مولدات تعمل بوقود الديزل، إلا أن هذه في غير متناول معظم السكان إذ تبلغ كلفة حتى أرخص مولدة (قادرة على توليد طاقة تكفي للإنارة ولكن ليس لتبريد

الهواء) زهاء ٥٠٠ دولار، أي حوالى مائة مرة الراتب الشهري للموظف المدني المتوسط.

هكذا أظهر قسم كبير من المجتمع العراقي استعداداً للعمل الجاد والقدرة على الابتكار في البحث عن فرص اقتصادية، على الرغم من الصعوبات في الظروف المعيشية. وربما لا توجد دولة أخرى في المنطقة حيث يعمل قسم واسع جداً من السكان [٢٠١]، ولا دولة أخرى استخدمت فيها هذه القدرة على الإبداع في مواصلة استعمال المعدات التي لا يمكن صيانتها وتصليح نظم الإنتاج وتأمين الصيانة وتهيئة قطع الغيار للآلات العاطلة. ويشارك الأفراد في بحث متواصل عن خدمة قابلة للتسويق يمكن عرضها. بيد أن هذه الخصائص ناشئة عن اليأس. ويعتمد بقاء العائلة غالباً على عمل كل أعضاء العائلة (الرجال والنساء والأطفال الأكبر سناً) وعلى إيجاد أفراد العائلة زاوية يستطيعون أن يعرضوا فيها خدمة ما. غير أنه في بعض النواحي تنشأ الآثار الضارة عن هذه الخصائص. وبسبب عدم كفاية رواتب القطاع الخاص يبذل العاملون جهودهم على نحو رئيس إما في الحصول على مكاسب غير مشروعة أو في العمل الخاص خارج عملهم الرسمي. وعلى الرغم من ازدياد التدين الواضح في أشكال خارجية (انظر أدناه) فإن تخفيف المقاييس الأخلاقية التقليدية المحفز بالدينامية الاقتصادية أكثر وضوحاً بالمقارنة مع عام ١٩٩٧. ويشن الكفاح من أجل المعيشة على صعيد فردي أو ربما على أساس العائلة النووية. ولا يمكن توقع سوى التنافس والتسابق من المجتمع، ما يقود إلى التفكك الاجتماعي والتنافر الاجتماعي والصراع الاجتماعي.

إن يأس جماهير الشعب مغطى بهيكل الحياة المنظم والمسيطر عليه في العراق وببعض مشاعر الخجل من طلب الصدقة من الآخرين. إلا أنه عندما يضطرب الهيكل المنظم تظهر المشاعر الحادة والعنيفة سريعاً. ويكاد يقتصر التسول على الأطفال غير أن عملية إخراج المحفظة تؤدي إلى اندفاع مشوب بالتهديد لبالغين لجوجين يلتمسون المساعدة[٢٠٢]. إن حافة العنف الموجودة

---

(٢٠١) يستحيل تقديم أي أرقام واقعية لدعم هذا الرأي. إن كثيراً من العمل المشار إليه هنا مؤقت وغير نظامي، ولا يسجل في إحصاءات العمل النظامية إن وجدت.

(٢٠٢) يستند هذا إلى مشاهدات المؤلف الشخصية في جامع الشيخ معروف وجامع عبد القادر الكيلاني.

في مثل هذه الحالات (الموجهة نحو المانح ونحو المتلقين الذين يفضلهم المانح) تقدم مؤشراً إلى ما قد تتطور إليه العلاقات الاجتماعية في العراق إذا حدث انهيار واسع النطاق للسيطرة المركزية وبالتالي للقانون والنظام.

ثمة اتجاه مسلّم به على نطاق واسع نحو تدين إسلامي أكبر. يتمثل التعبير الخارجي عن هذا في ملابس المرأة. وفي تلك الأقسام من المجتمع حيث اعتادت النساء على الظهور علناً باللباس الغربي (خصوصاً في أوساط الطبقة الوسطى) أصبح شائعاً بينهن على نحو أوسع ارتداء الحجاب في الأقل. وفي المناطق التي كانت النساء يرتدين فيها أغطية الرأس سابقاً (ولا سيما في المجموعات السكانية التي انتقلت مؤخراً من الريف إلى المدن) أصبح من الشائع أكثر من السابق أن يرتدين العباءة السوداء. إن الاتجاه نحو تأكيد إسلامي أقوى يتفق من ناحية مع سياسة الحكومة التي أكدت الهوية الإسلامية منذ حرب الخليج: إضافة «الله أكبر» إلى العلم العراقي، ومنع بيع أو استهلاك المشروبات الكحولية في الأمكنة العامة، وترويج صورة [الرئيس العراقي] وهو يصلي، وإنفاق الموارد على تعمير المساجد على نحو متسم بالعناية والإنجاز الفني وتشييد الجوامع الجديدة. وفي حين أن هذا الاستخدام للموارد الشحيحة، في زمن الحرمان، قد يواجه ببعض الانتقاد، ثمة شرائح من الشعب العراقي ترحب به حتماً. إن احتمال استمرار المشاركة بين العواطف الحكومية والشعبية في المستقبل مثار شك، لأن الاتجاه الديني الأقوى يصاحبه أيضاً تعميق الاتجاهات الطائفية: السنية والشيعية. وتشهد الحالات العشوائية للصراع والاغتيال، وليس فقط ضمن إطار المواجهات بين النظام والمعارضة الإسلامية، على ازدياد مرارة هذا الانقسام.

(٩) البعد السياسي الداخلي

أولاً: وجهة نظر: القوى المحركة في النظام قبل حرب الخليج وبعدها

التغيرات التي حدثت في النظام السياسي العراقي منذ حرب الخليج صغيرة. لذا فإن محور اهتمام هذا القسم سيكون بخاصة تمحيص أسباب عدم إحداث التحدي الضخم الذي واجهه النظام تغييراً سياسياً داخلياً واسعاً. إلا أنه لفهم التغير الذي حدث من الضروري أولاً أن نصف بإيجاز الدينامية والمؤسسات التي دعمت النظام منذ تولى صدام حسين رئاسة الجمهورية عام ١٩٧٩. ويسعى الشكل رقم (١ ـ ١) إلى عرض العناصر الرئيسية في هذا الدعم.

السمة الأبرز للنظام العراقي هي مركزية دور الرئيس فيه. بيد أنه لا يمكن تقويم هذا الدور تقويماً كاملاً من دون الإشارة إلى شبكة التجمعات والهياكل المؤسسية التي يعتمد عليها للحصول على الدعم وحماية النظام والمساعدة في صياغة السياسة وتنفيذها. يحدد الشكل رقم (١ ـ ١) خمسة تجمعات وهياكل مؤسسية تفاعلها مع الرئيس ذو أهمية كبرى في بقاء النظام. **أولاً**، أعوان الرئيس المقربون وهم أفراد عائلته المقربون (وبخاصة نجلاه عدي وقصي) وأعضاء النخبة السياسية الداخلية الذين يشتركون على نحو وثيق في صياغة السياسات الداخلية والخارجية وتنفيذها منذ بدء نظام الحزب (مثلاً طه ياسين رمضان وطارق عزيز اللذان توليا منصب نائب رئيس الوزراء). **ثانياً**، القيادة العسكرية وخصوصاً الحرس الجمهوري النخبوي الذي يتحمل مسؤولية خاصة عن حماية النظام عسكرياً، وينقسم إلى قوات حماية العاصمة وقوات الحماية الخاصة والقوات المقاتلة[٢٠٣]. **ثالثاً**، مؤسستا أمن الدولة وهما مديرية

---

(٢٠٣) ينقسم الحرس الجمهوري إلى ٦ فرق و١٦ لواء. ويعتقد أن قوته العددية بين ٢٤٠ ألفاً و٢٧٠ ألفاً.

الأمن العامة وجهاز المخابرات العامة اللتان ينسق أنشطتهما مكتب المخابرات الرئاسي واللتان تتعاونان مع جهاز الحماية الخاصة (الحماية القصور الرئاسية)(٢٠٤). **رابعاً**، هياكل حزب البعث التي لا تضم التنظيم المدني فحسب (زهاء ٤٠٠ ألف عضو) بل ومكتب الأمن والتحقيقات ومنظمة شبه عسكرية (تضم حوالى عشرين ألف ناشط). **وخامساً**، الهيكل الحكومي والإداري الذي يقدم الدعم الفني والإداري لصياغة السياسات والبرامج وتنفيذها. وفي حين أدرجت التجمعات الرئيسية الخمسة والتجمعات المؤسسية على نحو مستقل ثمة صلات بين الأعضاء القياديين في كل تجمع. ويتولى الأعوان المقربون كثيراً من المناصب العليا في الجيش والأجهزة الأمنية والحزب.

ينبغي عدم تخيل العلاقة بين التجمعات الأساسية والهياكل المؤسسية وبقية الشعب من حيث الهيمنة والسيطرة فقط. وثمة سببان لذلك. **الأول** هو أن التجمعات الاجتماعية تنتفع من صلة وثيقة بالجزء المركزي من النظام. ويتولى أبناء تكريت التي ينتمي إليها الرئيس دوراً بارزاً في كثير من المؤسسات الأمنية والعسكرية، وأفراد الطائفة السنية الأوسع أكثر احتمالاً أن يتولوا مناصب تتطلب الثقة من أفراد الطائفة الشيعية. وتتشابك مصالح النخبة التجارية على نحو وثيق مع مصالح العناصر الرئيسية في النظام. **وثانياً**، ينبغي عدم تجاهل تأثير برامج النظام وسياساته في الوعي الشعبي. لقد أثرت لا محالة الجهود الواسعة التي بذلها حزب البعث في التكوين العقائدي للشعب العراقي على مدى أكثر من ثلاثين عاماً باستخدام القنوات التعليمية والإعلامية تحت تصرف الدولة. وقد تعمق التأثير عندما ينظر إلى المنافع الاجتماعية والاقتصادية وإلى حماية الدولة العراقية والقومية العربية ودعمهما بوصفهما ملتحمتين مع الرسالة البعثية. وقد ينشأ دعم ثانوي من تصورات بديل أسوأ يتمثل في انهيار النظام ونشوب صراع طائفي بين عناصر الشعب المختلفة أو تقطيع أوصال العراق على أيدي جيرانه.

(٢٠٤) يعتقد أن دوائر الأمن والمخابرات تضم زهاء مائة ألف إلى ١٥٠ ألفاً من العاملين.

الشكل رقم (١ ـ ١)
الدينامية والمؤسسات التي تدعم النظام

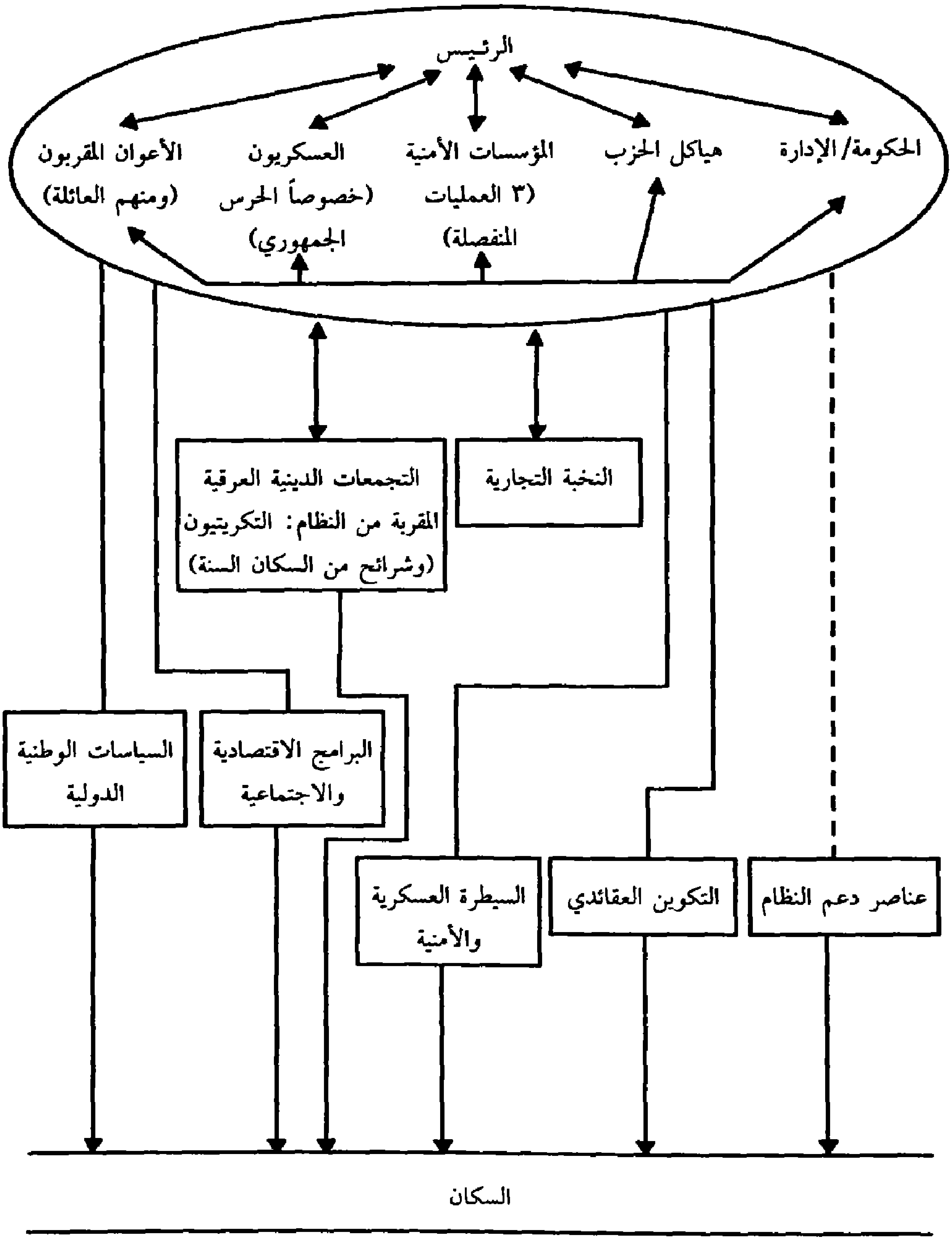

ثانياً: تفسير بقاء قوة النظام

الدينامية الحيوية التي ميزت النظام قبل عام ١٩٩١ لم تتغير إلا قليلاً في الحقبة اللاحقة. ولم تضعف كثيراً قوة العناصر الأساسية تماسكها. وحتى هروب حسين كامل وشقيقه، المساعدين المقربين الرئيسيين، فشل في إحداث أي انهيار أوسع لهيكل القوة(٢٠٥). ولم تتضرر بشدة قدرة النظام على دعم الرسالة البعثية بأدلة عن التقدم الاجتماعي والاقتصادي أو بتصور تولي العراق دوراً قيادياً وتنسيقياً في العالم العربي. إلا أن ثمة جوانب أخرى عززت فيها العقوبات واستمرار المواجهة مع مجلس الأمن بشأن التفتيش عن الأسلحة، قبضة العناصر الأساسية في النظام على الشعب العراقي وساعدت في تفسير سبب بقاء النظام في السلطة. وسنناقش هنا أربعة أبعاد لهذه القبضة المعززة.

أولاً، غيرت العقوبات التوازن بين المجتمع المدني والدولة وأضعفت المجتمع المدني وأكدت قوة الدولة. إن أحد جوانب إضعاف المجتمع المدني واضح المعالم. والظروف التي وصفناها هي التي ترغم العراقيين على التركيز على الاحتياجات الدنيوية من أجل البقاء يوماً بعد يوم وليس القدرة على تكريس الوقت للتنظيم الاجتماعي من أي نوع. إن الكفاح اليومي لتلبية الحاجة إلى الغذاء والدواء وتحمل صعوبات الحياة الأخرى في ظل العقوبات لم تبق سوى طاقة أو حماس قليلين لأي نشاط آخر.. وإضافة إلى ذلك فإن الناس الذين يعانون الضعف الذهني والبدني الجوهري من هذا القبيل ليسوا في وضع يمكنهم من التركيز على الرغبة في الإصلاح والتحول السياسيين. وكان في معظم العوائل التي زارها المؤلف في العراق عامي ١٩٩٧ و٢٠٠٠ فرد واحد في الأقل مصاب بمرض خطير وهو مصدر قلقها الرئيسي. ومن الخطأ تصور أن أعضاء التجمعات والمؤسسات الأساسية مرتاحون، إلا أنه يحتمل أنهم يستطيعون الحصول على المواد الضرورية لتلبية احتياجاتهم الأساسية. لذا لم يضعف كثيراً تماسك المجموعة النخبوية.

---

(٢٠٥) ... كان هربهما إلى الأردن في آب/أغسطس ١٩٩٥ واتصالاتهما اللاحقة بمفتشي الأسلحة التابعين للأمم المتحدة ووكالات المخابرات الغربية ضربة شديدة للنظام. وفي شباط/فبراير ١٩٩٦ وبعد رفض منحهما اللجوء في الغرب وتعرضهما للضغط لكي يغادرا الأردن عادا إلى العراق، إلا أنهما قتلا بعد فترة قصيرة من عودتهما بأيدي أفراد عائلة المجيد.

يفرض نظام الحصص التموينية أيضاً قوة سلطة الدولة على المجتمع المدني. وكما بيّنا آنفاً فإن شرائح الشعب تعتمد في بقائها على نظام الحصص التموينية الذي تديره الدولة. وواضح أن هذا يمثل أداة سيطرة جديدة وقوية. تحصل السلطات عبر هذه الوسيلة على معرفة مفصلة بتكوين كل عائلة في البلاد واحتياجاتها، وحركة أفراد العائلة. وليس استخدام نظام الحصص التموينية فعلياً في حرمان خصوم النظام المحتملين من المواد[٢٠٦]. إذ إن معرفة الناس بأن السلطات تمتلك المعلومات ولديها الوسائل العملية لسحب البطاقات التموينية قد يكفي لإحباط أي عمل قد يُعرّض للخطر حصول العائلة على الحصص التموينية. ويمكن القول إنه في حين اخترق حزب البعث والسلطات الأمنية فئات المجتمع العراقي جميعاً في الماضي فإن نظام الحصص التموينية كان منذ عام ١٩٩٠ الأداة الرئيسية للاختراق.

ثانياً، عززت العقوبات بين السكان صورة عرضتها الحكومة العراقية لنفسها منذ زمن بعيد «وهي صورة القوى الخارجية التي تتآمر لمتابعة مصالحها ملحقة الأذى بالشعب العراقي. وثمة تصور قوي بين العراقيين بأن العقوبات جزء من حملة طويلة لإضعاف الشعب العراقي وتقسيمه ومنع العراق من أداء «دوره الشرعي» في المنطقة. ويُعزَز ذلك بالإشارة إلى اللاتوازن في تنفيذ قرارات مجلس الأمن التي فرضها الغرب، إذ إن القرارات التي تنتقد إسرائيل لا تتابع سوى إلى الحد الذي تقبل به الحكومة الإسرائيلية[٢٠٧]، في حين تنفذ بالتفصيل القرارات المتعلقة بالعراق. ويعزز هذه التصورات أسلوب تأثير العقوبات في المواطنين العراقيين كافة سواء ارتبطوا بالنظام الحالي أم لم يرتبطوا. ويواجه خصوم النظام الذين يعيشون خارج البلاد الصعوبة نفسها مثل مؤيدي النظام في الحصول على أموالهم المجمدة في المصارف الغربية.

لذا تعمق العقوبات القبول الشعبي لبعض معتقدات النظام الرئيسية. ونجاح الحكومة العراقية بإصلاح البنى التحتية في البلاد وإعادة تعميرها عقب حرب الخليج، وضمان حصول العراقيين جميعاً على الحصص التموينية الأساسية يتناقض مع الأضرار التي ألحقتها القوى الخارجية بالعراق عبر العقوبات. ومن

---

(٢٠٦) ليست هناك سوى ادعاءات قليلة بأن النظام قد استخدم نظام الحصص التموينية لأغراض سياسية. وتؤكد خطط التوزيع الحكومية التي أقرها أمين عام الأمم المتحدة أنه يحق للمواطنين جميعاً الحصول على الحصص التموينية وأن التوزيع لن يتأثر بأية اعتبارات أخرى غير حجم العائلة.

(٢٠٧) كما سبقت الإشارة مراراً لم تمتثل إسرائيل لقرار مجلس الأمن رقم (٤٢٥) الصادر عام (١٩٨٢)، والذي دعا إسرائيل للانسحاب من لبنان، إلا في عام ٢٠٠٠، وقد فعلت ذلك من أجل حماية مصالحها بخاصة.

دون الحصول على الآراء والمعلومات من أوساط أخرى يمكن أن تقبل شرائح كبيرة في الشعب بسهولة وجهة نظر النظام.

ثالثاً، تتعزز قوة النظام أيضاً بالمخاوف من أن التحول السياسي المفاجئ قد يؤدي إلى صراع اجتماعي شديد وربما إلى تجزئة البلاد. وثمة اعتقاد واسع الانتشار، حتى بين بعض الأفراد المعادين للنظام، بأن تغيير النظام في الظروف المعاصرة قد يؤدي إلى نشوب صراع مرير ودموي. وتقوض الظروف الاجتماعية التي سببتها العقوبات، وفقاً لهذا التصور، إمكانيات التحول السلمي والمنظم وتخلق بدلاً من ذلك أرضية خصبة لمعتقدات وحشية ومتطرفة. إن النظام يحصل حتماً على بعض القوة من هذه التصورات.

رابعاً، لم تقدم المجموعة الدولية تشجيعاً معنوياً للنظام العراقي لكي يتبنى ممارسات سياسية أكثر تناسقاً مع المستويات المقبولة لحقوق الإنسان. وكما أشرنا في القسم الثاني، كان قبول العراق تشكيل مراكز المساعدات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة على أرضه عام ١٩٩١ تنازلاً كبيراً. يتعامل موظفو الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية مباشرة مع احتياجات العراقيين ذات الطابع الإنساني ويستطيعون حتماً مراقبة أسلوب تعامل الحكومة مع مواطنيها. وكانت الحكومة قد سعت دائماً إلى تجنب المشاركة الدولية من هذا النوع. إلا أن فرض منطقتي الحظر الجوي في حزيران/يونيو ١٩٩١ وآب/أغسطس ١٩٩٢ ضمن إنهاء المبادرة. وكانت أيضاً ثمة إشارات إلى تحول ممكن في النظام السياسي الداخلي. وفي ١٧ تموز/يوليو ١٩٩١، ذكر [الرئيس العراقي] في خطاب موجه إلى الشعب العراقي أن «التعددية ستكون العمود الرئيسي للمرحلة الجديدة المقبلة»، وحث العراقيين «من كل الاتجاهات الفكرية والسياسية المعنيين بسيادة العراق ووحدته واستقلاله لكي يفتحوا صفحة جديدة وينسوا خلافات الماضي وتناقضاته»(٢٠٨). وأعلن أن المجلس الوطني العراقي قد أقر قانوناً للأحزاب السياسية يتضمن شكلاً محدوداً من الديمقراطية. ولما كانت ثمة محادثات مع الزعماء الأكراد في ذلك الوقت هدفت إلى التوصل إلى الاتفاق بشأن الحكم الذاتي الكردي، فقد كان هناك سبب جيد لتطور إطار سياسي جديد. ولا يتضمن السجل السابق أسباباً للتفاؤل بأن الإطار الجديد سيكون ديمقراطياً حقاً، ومن ناحية أخرى ربما كان من شأن الدعم الدولي للإيمان المعلن بالتعددية تشجيع نهج أكثر احتراساً للحكومة إزاء التنوع السياسي.

---

(٢٠٨) *Guardian*, 18/7/1991.

خـاتمـة

إن تقويماً عاماً للجوانب الإيجابية والسلبية لعقوبات الأمم المتحدة المفروضة على العراق، لا بد أن يغطي بعدين مختلفين: يتعلق البعد **الأول** بمدى مساعدة العقوبات في تحقيق الأهداف المحددة المتضمنة في قرارات مجلس الأمن التي فرضتها، ويتعلق البعد **الثاني** بتأثير العقوبات في الحكومة العراقية: هل خلقت العقوبات الدينامية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية التي مكنت (أو ستمكن) من تحول الدولة العراقية؟ إن التحول المطلوب هو التحول الذي تتبنى فيه الدولة العراقية وتدعم القيم والسياسات التي تتساوق مع النظام والاستقرار الدوليين. ويشمل التحول من هذا القبيل بالضرورة جوانب من السياسة الداخلية علاوة على السياسة الخارجية ما دامت للانتهاكات الواسعة لحقوق الإنسان أصداء إقليمية.

إن الأهداف المحددة التي تشمل الحقبة من عام ١٩٩١ هي الأهداف المتضمنة في قرار مجلس الأمن رقم (٦٨٧): تدمير أو إزالة جميع أسلحة العراق الكيميائية والبيولوجية ومرافقها، وتجريد العراق من أية قدرة نووية، وقبول العراق السيادة الكويتية وقبول تخطيط الحدود كما تقرره لجنة تخطيط الحدود، ودفع تعويضات الحرب، وأن يعيد العراق إلى الكويت كل الكويتيين المحتجزين في العراق والممتلكات الكويتية التي استولى عليها أثناء احتلال الكويت. وواضح أن الحكومة العراقية قامت في عقد التسعينيات أثناء سريان العقوبات بتنفيذ معظم شروط القرار رقم (٦٨٧) على نحو بطيء إلا أنه مطرد. غير أنه واضح أيضاً أنه لم يكن للعقوبات دور بارز في تحقيق الامتثال، ولكن يبدو أنها مارست تأثيراً إيجابياً في هذا الصدد في الأشهر القليلة الأولى التي أعقبت تبني القرار.

نتحول إلى البعد الثاني حيث تشير الأدلة المعروضة آنفاً على نحو قوي إلى

أن القوى المحركة الأساسية لنظام الحكم العراقي لم تتغير تغيراً إيجابياً بالعقوبات، وأن إمكانية تفاعل الدولة العراقية تفاعلاً فعالاً مع جيرانها لم تتعزز. وتعاظمت قوة النظام مقارنة بالمجتمع المدني وولدت الظروف الاقتصادية التي تواجه الشعب (والعزلة الفكرية) مشاعر ومواقف غير ملائمة للتحول الديمقراطي، ولم يحدث تحسن مهم في احترام حقوق الإنسان، ولم يجد العراق دوراً مستقراً لنفسه في إطار منطقة الخليج وفي الجناح الشرقي للوطن العربي.

إلا أن الإقرار بأن العقوبات غير فعالة ومضرة يقود إلى التساؤل إن كان ثمة بديل للعمل نحو العراق عقب حرب الخليج يمكن أن يخدم على نحو أفضل الاستقرار الدولي؟ إن وصف هذه السياسة بأنها «غير فعالة ومضرة» يشير إلى أن مجرد غياب العقوبات كان مفضلاً. وهذا هو موضوع الخلاف هنا، غير أنه ما كان بحدّ ذاته ليساعد في حل المسائل الأوسع المتعلقة بأسلوب تولي العراق دوراً إيجابياً في نظام دولي وإقليمي مستقر.

كانت الشروط التي فرضت على العراق بموجب قرار مجلس الأمن رقم (٦٨٧) من بعض النواحي واسعة ومرهقة أكثر مما ينبغي بحيث لم يكن للعراق حافز للمساعدة في إنجازها. إلا أنها كانت، من نواح أخرى، محدودة أكثر مما ينبغي. وبعد اتخاذ قرار دعم الانتفاضات. . . في المناطق الكردية وفي جنوب العراق، كان بوسع المجموعة الدولية السعي لتحقيق ثلاثة أهداف: **الأول** حرمان العراق من أسلحة الدمار الشامل (والقدرة على تطوير الأسلحة من هذا القبيل)، **والثاني** ضمان احترام العراق السيادة الكويتية ضمن الحدود المقررة، **والثالث** خلق هياكل وعمليات تقود الدولة العراقية إلى إظهار المزيد من احترام حقوق الإنسان والحقوق السياسية.

أهمل القرار رقم (٦٨٧) في الواقع الهدف الثالث المذكور أعلاه. وكان غياب أية شروط في ما يتعلق بحقوق الإنسان والحقوق السياسية للشعب العراقي وإحالة مشاغل حقوق الإنسان للشعب العراقي على قرار آخر رقم (٦٨٨) لا يتضمن أحكاماً لغرض الفرض أو التنفيذ يعني أن شعب العراق لم يكسب شيئاً من المشكلات التي واجهها النظام. ولم يعد نظام الأمم المتحدة بالمساعدة في حمايته في هذا الوضع الجديد.

كانت حقوق الإنسان والحقوق السياسية للشعب العراقي ذات صلة مباشرة بمشاغل مجلس الأمن المتعلقة بالسلام والاستقرار الدوليين. ومن السذاجة الافتراض بأن احترام الحكومة حقوق الإنسان والحقوق السياسية يتطابق

بالضرورة مع احترام حقوق الدول الأخرى وسيادتها(٢٠٩). غير أنه كان واضحاً أن انتهاك حقوق الإنسان قد يضيف إلى التوترات بين الدول، ولا سيما في الحالات حيث تعيش المجموعات الإثنية والدينية على جانبي الحدود. إن الحكومات التي تضطر لمواجهة صحافة حرة ومجالات عريقة ومحمية لانتقاد الحكومة تكون حتماً حذرة إزاء نطاق السياسات التي تسعى لتحقيقها أكثر من الحكومات الأخرى. كان بوسع مجلس الأمن إقامة منظمة مراقبة تمتلك وسائل التنفيذ والفرض بالقوة مثل وسائل يونسكوم لتغطية امتثال العراق للمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان التي وقّع العراق معظمها. كان في الإمكان، على سبيل المثال، فرض امتثال العراق لميثاق الأمم المتحدة ضد التعذيب والمعاملة أو المعاقبة القاسية واللاإنسانية والمهينة مثلما فرض عليه تدمير الأسلحة الكيميائية والبيولوجية.

لم يتضمن هذا التأكيد على حقوق الإنسان والحقوق السياسية بالضرورة أي تصعيد للمواجهة بين العراق ومجلس الأمن الدولي.

ومن المفارقة أن الحكومة العراقية كانت تسعى في منتصف عام ١٩٩١ إلى إيجاد قاعدة سياسية جديدة للنظام وأجرت محادثات مع الزعماء الأكراد وأعلنت أن العراق يتجه نحو الدمقرطة. كما أنها قبلت تأسيس المراكز الإنسانية للأمم المتحدة على أراضيها وهي تعرف أن هذا يمهد الطريق أمام مشاركة دولية أوسع في القضايا الإنسانية بالبلاد. ولا ريب في أنه كانت ثمة أسباب تكتيكية لتبني الحكومة العراقية هذا النهج في حينه: لم يكن من غير الطبيعي أن يثار الشك بشأن صدقه. ومع ذلك فإن رد فعل إيجابياً على هذه التطورات ، ضمن إطار تخول فيه الأمم المتحدة سلطة العمل مع الحكومة العراقية في دعم حقوق الإنسان والحقوق السياسية في البلاد كان بوسعه تحقيق بعض التقدم. إلا أن الزعماء الأكراد لم يُشجَّعوا على متابعة اتصالاتهم بالحكومة، وسُخر من تصريحات الدمقرطة وسقطت المراكز الإنسانية للأمم المتحدة ضحية المواجهة بشأن التفتيش عن الأسلحة وتحديد مناطق الحظر الجوي.

كانت فعالية الأمم المتحدة في تحقيق أهداف نزع السلاح في الحقول

(٢٠٩) نموذج إسرائيل له صلة قوية هنا. إذ إن القانون الإسرائيلي يمنح حماية كبيرة لحقوق الإنسان داخل أراضيها (ولا يشمل ذلك الشعب الفلسطيني في الأراضي المحتلة). إلا أن إسرائيل هي الدولة الأكثر انتهاكاً للقانون الدولي في المنطقة.

المحددة، واحترام العراق سيادة الكويت وحماية حقوق الإنسان والحقوق السياسية تتطلب عقوبات محددة تحديداً واضحاً وتكون موجهة نحو الحكومة وليس الشعب. كما كانت تتطلب العقوبات تضمين أحكام توضح المكاسب التي يستطيع العراق تحقيقها بالامتثال لأهداف مجلس الأمن، إلا أنه لم تمتلك العقوبات التي فرضت هذه السمات. ولما كان هم الحكومة العراقية الرئيس في الحقل الاقتصادي إعادة تثبيت سيادة العراق الاقتصادية فقد مثل إشراف الأمم المتحدة على الموارد من صادرات النفط العقوبة الرئيسية التي استطاعت بقوتها التأثير في السياسات العراقية بشأن نزع الأسلحة والكويت وحقوق الإنسان. ولم يعد القرار رقم (٦٨٧) ولا قرارات برنامج النفط مقابل الغذاء (من القرار رقم (٧٠٦) إلى القرار رقم (٩٨٦)) بإنهاء هذا القيد على السيادة العراقية، ولم يشر إلى كيفية تحرير العراق نفسه من إشراف الأمم المتحدة. وَعَدت القرارات العراق بالمزيد من الموارد ولكنها لم تعده بالأمل في استعادة السيطرة على موارده النفطية: سيطرت الأمم المتحدة على هذه الموارد وحددت كم ينبغي أن يدفع للتعويضات ولتمويل نشاطاتها... إلخ.

إضافة إلى ذلك، قلل فرض تعويضات الحرب على العراق أيضاً من احتمال امتثاله لشروط الأمم المتحدة. ولما كان ٣٠ بالمئة من عوائد مبيعات النفط يحسم لهذا الغرض حتى موعد غير محدد في المستقبل، فقد وضع ذلك الحكومة العراقية في وضع ملتبس، إذ إن رفع العقوبات يمكّن العراق من كسب موارده إلا أنه يعزز ويطبّع الترتيبات التي تؤدي إلى ضياع جزء كبير من الثروة النفطية على العراق. كانت استراتيجيا معقولة أن تسعى الحكومة العراقية إلى تشويه سمعة نظام العقوبات كله المفروض على البلاد بهدف ضمان رفعه.

كان قرار مجلس الأمن نفسه بفرض التعويضات شاذاً. فلقد أدت تجربة التعويضات المفروضة على ألمانيا عقب الحرب العالمية الأولى إلى اتفاق واسع الانتشار بأن مثل هذه الإجراءات سيئة التقدير وتغذي الشروط التي أدت إلى بزوغ نجم هتلر. كان ينبغي منح الأولوية بعد الحرب لضمان إزالة ظروف استمرار الصراع. وبعد الحرب العالمية الثانية، وبدلاً من تفضيل فرض التعويضات على ألمانيا، أنفقت مبالغ كبيرة في إعادة تعمير ألمانيا الغربية. وحتى تحت غطاء «التعويض» امتنعت الأمم المتحدة بحكمة عن فرض التعويضات على أية دولة أخرى (بجانب العراق) شنت حرباً عدوانية. إن التعويضات المفروضة على العراق شاهد على واقعية الاستنتاجات المستخلصة عقب الحرب العالمية الأولى: التعويضات تزيد من صعوبة إعادة تأسيس نظام عالمي مستقر. ووفقاً

لتقرير صدر مؤخراً عن لجنة الأمم المتحدة للتعويضات في جنيف دفع العراق حتى الآن ٧ مليارات دولار كتعويضات، وتبلغ التعويضات الباقية ٢٧٦ مليار دولار. وحتى لو بقيت أسعار النفط عند مستواها العالي الحالي فإن العراق يحتاج إلى ٥٨ سنة لتسديد ديونه وعليه أيضاً دفع الفوائد بمعدل لم يحدد بعد عن التأخيرات في دفع التعويضات منذ عام ١٩٩٠[٢١٠]. وإذا احتسبنا الفائدة بمعدل متواضع يبلغ ٣ بالمئة سنوياً، على العراق أن يدفع ٣٢٠ مليار دولار أخرى. وسوف يستمر الدفع خلال القرن الحادي والعشرين. ويصعب تصور طريقة موثوقة أكثر لضمان استمرار تمرد العراق في إطار النظام الدولي.

لذا كانت أكثر العقوبات فعالية الممكن فرضها على العراق هي التي تقتصر على ضمان مرور بيع النفط العراقي عبر الأمم المتحدة بلا قيود على مستوى الصادرات ومن دون مبالغ مقتطعة للتعويضات. وكان ينبغي لاستعمال الموارد الحصول على موافقة عامة لضمان عدم إنفاقها على الأسلحة[٢١١]، وأن تربط إزالة العقوبات على وجه التحديد بامتثال العراق لمتطلبات نزع السلاح وسيادة الكويت وحقوق الإنسان. كان الخيار أمام الحكومة العراقية واضحاً مانحاً إياها أقوى حافز على الامتثال. وسواء امتثل العراق أو لم يمتثل لما تأثرت ظروف الشعب العراقي المعيشية، ولما انتفعت الحكومة من السيطرة الإضافية التي حصلت عليها عبر نظام الحصص التموينية وتعبئة الرأي العام الشعبي ضد العدوان والتدخل الأجنبيين، ولازداد المجتمع المدني قوة. وأي فشل في الامتثال لشروط الأمم المتحدة قد يؤدي عندئذ إلى خسائر للدولة وليس للشعب، ولاقترنت «العقوبات الرئيسية» بعقوبات دبلوماسية محددة موجهة أكثر إلى قمة القيادة العراقية ما يجعل من المستحيل أن يسافر أعضاؤها إلى خارج العراق أو امتلاك موارد خارج العراق حتى يتم تحقيق أهداف المجموعة الدولية.

وفقاً للإطار البديل المشار إليه أعلاه كان تلا امتثال العراق للشروط الموضوعة في قرارات الأمم المتحدة تخلي الأمم المتحدة عن الإشراف على عوائد النفط العراقي وإنفاقها. إلا أن ذلك قد يتطلب وجود شروط مستمرة للمراقبة في ما يتعلق بالأسلحة وحقوق الإنسان من أجل ضمان استمرار احترام متطلبات قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة. وإذا رُفضت تلك المراقبة أو إذا

---

(٢١٠) غُطي تقرير اللجنة في: *Guardian*, 16/6/2000.

(٢١١) بوجود هذه العقوبات المشددة ليس ثمة سبب لعدم استطاعة الأمم المتحدة من البداية تأسيس عملية إدارية سريعة للسماح للعقود بالاستناد إلى قوائم المنتجات التي لا يثار اعتراض عليها.

كشفت المراقبة أن القرارات لا تُحترم، يُستأنف فرض دور الأمم المتحدة الإشرافي على موارد النفط وإنفاقها. إلا أنه حتى الميل نحو هذا الترتيب لا ينبغي أن يترك بلا تحديد. إن التصور بأن العراق خاضع لقيود فريدة، مهما كان نظام الحكم ومهما فعل النظام، لن يشجع العراقيين على تبني نهج تعاوني وإسنادي للنظام الدولي. لذا كان ينبغي وضع المسائل المتعلقة بالأسلحة وحقوق الإنسان في العراق ضمن إطار إقليمي أوسع. لا بد من أن ينصب الاهتمام على ضمان خلو منطقة الشرق الأوسط كلها من أسلحة الدمار الشامل ووجود الهياكل التي تحترم عبرها حقوق الإنسان والحقوق السياسية. ولا ينطوي هذا على اقتحام مجالات جديدة، إذ إن قرارات الأمم المتحدة وحتى قرار مجلس الأمن رقم (٦٨٧) تلزم الأمم المتحدة بالعمل نحو إخلاء المنطقة من أسلحة الدمار الشامل. كما أن مواثيق الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان التي وقعتها دول المنطقة تقدم قاعدة لهياكل المراقبة الإقليمية في هذا الميدان. ولذا يوجد فعلاً إطار للقانون الدولي يمكنه دعم نظام إقليمي جديد[٢١٢].

إن مناقشة إمكانية تبني سياسات بديلة نحو العراق بعد حرب الخليج ليست ذات أهمية متسمة باستعادة الأحداث الماضية والتأمل فيها، بل إنها ذات صلة مباشرة بما ينبغي أن يحدث بعد ذلك. ولا بد من صياغة السياسة المستقبلية إزاء العراق ليس فقط بالإقرار بفشل السياسات الحالية، بل كذلك بفهم الضرر الذي ألحقته تلك السياسات. وينبغي نبذ العنجهية في التعامل مع العراق حيث يُلقى اللوم كله في تدمير العراق المعاصر على النظام العراقي الذي صوِّر بأنه شيطاني. إن الحكومات الغربية تستحق هي نفسها بعض اللوم لفرضها سياسات سيئة التصور. إن أحدث مبادرة غربية للخروج من المأزق بشأن العراق في وقت تأليف هذا الكتاب هي قرار مجلس الأمن رقم (١٢٨٤) الذي يمثل إطاراً يستطيع العراق عبره أن يضمن رفع العقوبات إلا أنه لا يقدم قاعدة لتولي العراق دوراً تعاونياً في النظام الإقليمي والدولي. وثمة حاجة إلى محادثات مباشرة بين الدول الأعضاء الرئيسية في مجلس الأمن والحكومة العراقية لإثبات

(٢١٢) ينبغي الإقرار بمثالية هذا المنهج. وفي التطبيق العملي لا يمتد دعم الدول الغربية إزالة أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط إلى ممارسة الضغط (أو العقوبات) على إسرائيل للتخلي عن أسلحتها النووية والكيميائية والبيولوجية. ولما كانت إسرائيل تمتلك أسلحة من هذا القبيل أكثر من أية دولة أخرى في المنطقة، فإن خطة إقليمية لن تكون ممكنة التطبيق أو مقبولة ما لم تكن إسرائيل طرفاً فيها. كما أنه ليس محتملاً أن الدول الغربية ستحترم مراقبة حقوق الإنسان في الشرق الأوسط عموماً بسبب الإحراج الذي تسببه لبعض حلفائها الرئيسيين في المنطقة.

إن كان بالإمكان إيجاد قاعدة من هذا النوع. وينبغي من جانب مجلس الأمن توضيح الحوافز والقيود معاً. وقد يكون الحافز الأهم عرض التخلي عن شرط استمرار دفع التعويضات. وينبغي أن تكون القيود في هيئة استمرار نوع من مراقبة الأسلحة، وتأسيس نوع من مراقبة حقوق الإنسان. بيد أن قبول العراق القيود الأخيرة يحتمل أن يتوقف على تنفيذ هذه الترتيبات ضمن المنطقة وليس في العراق وحده. ويعزز قبول الأمم المتحدة ذلك السلام والاستقرار في المنطقة.

ثمة مسألة أخلاقية رئيسية أيضاً خارج الاعتبارات العملية لصياغة السياسة التي نوقشت حتى الآن: هل من المقبول أن تسعى المجموعة الدولية إلى تحقيق أهدافها عبر إلحاق أضرار شديدة ودائمة بالمدنيين؟ لقد عبر عن هذا القلق الأمير صدر الدين آغا خان في تموز/يوليو ١٩٩١ على نحو بارع، وكان في حينه المندوب التنفيذي لأمين عام الأمم المتحدة إلى العراق. لقد أصبحت وثاقة صلة هذه الكلمات أشد بمرور السنين: «يبقى مبدأ إنساني جوهري بأنه ينبغي عدم جعل المدنيين الأبرياء رهائن لأحداث خارج نطاق سيطرتهم. لا يمكن أن يستمر من لحق بهم دمار الحرب في دفع ثمن سلام قاس»(٢١٣).

(٢١٣) United Nations, «Report to the Secretary-General Dated 15 July 1991 on Humanitarian Needs in Iraq Prepared by a Mission Led by the Executive Delegate of the Secretary-General for Humanitarian Assistance in Iraq,» S/22799, 17 July 1991, para. 138.

القسم الثاني

حالة ليبيا

(١) السياسة الخارجية الليبية وتحدي الدول الغربية (١٩٦٩ ـ ١٩٩٢)

أولاً: القوى المحركة في اتخاذ القرارات

لا يمكن فهم فرض عقوبات الأمم المتحدة على ليبيا عام ١٩٩٢ فهماً صحيحاً إلا في إطار العلاقة العدائية التي نشأت بين ليبيا والدول الغربية الرئيسية طوال العقدين اللذين سبقا فرض العقوبات. لذا سنولي الاهتمام أولاً إلى تحليل القوى المحركة التي حددت علاقات ليبيا الخارجية ثم إلى وصف كيف وجدت ليبيا نفسها في منتصف عقد الثمانينيات مشتبكة في صراع شديد مع الولايات المتحدة (وإلى مدى أقل) مع الدول الغربية الأخرى.

مال المراقبون الغربيون إلى اعتبار السياسة الخارجية الليبية بوصفها شاذة وتفتقر إلى أي أساس منطقي متماسك وتسيطر عليها نزعة الخضوع لتغييرات مفاجئة في الاتجاه لا يمكن تفسيرها[(١)]. إلا أن هذه الصورة لا تمثل الحقيقة. إذ إن سياسة ليبيا الخارجية منذ تولي نظام القذافي السلطة عام ١٩٦٩ تعد من أكثر السياسات الخارجية العربية ثباتاً، في الأقل من حيث حركتها الأساسية وفلسفتها[(٢)]. ويمكن وصف السياسة الخارجية على أفضل نحو بكونها تُشكل بمجموعة مواقف ثابتة وليس بأهداف محددة تحديداً واضحاً. إن مجموعة المواقف

---

(١) لا يصح هذا على التعليق الصحافي فقط بل كذلك على الكتب التي ألفها أساتذة جامعيون وباحثون آخرون. وللاطلاع على مثال ذلك، انظر: Brian L. Davis, *Qaddafi, Terrorism and the Origins of the US Attack on Libya* (New York: Praeger, 1990). غير أن الاستثناءين البارزين لهذا النهج هما: Ronald Bruce St. John, *Qaddafi's World Design: Libyan Foreign Policy, 1969-1987* (London; Atlantic Highlands, NJ: Saqi Books, 1987), and Mahmoud G. ElWarfally, *Imagery and Ideology in U.S. Policy toward Libya, 1962-1982*, Pitt Series in Policy and Institutional Studies (Pittsburgh, PA: University of Pittsburgh Press, 1988).

(٢) للاطلاع على مناقشة أكثر تفصيلاً للقوى المحركة التي كونت السياسة الخارجية الليبية، انظر ما كتبه المؤلف في مكان آخر: Tim Niblock, «Libyan Foreign Policy,» in: A. Ehteshami and R. Hinnebush, eds., *The Foreign Policies of Middle Eastern States* (2000).

هذه، التي تشبه المواقف التي ألهمت أنظمة راديكالية كثيرة أخرى في العالم الثالث من أواخر عقد الخمسينيات إلى منتصف عقد السبعينيات، تشدد على الحاجة إلى تأكيد راديكالي للمصالح المحلية. وهي ترى أن حرية الليبيين والعرب الآخرين ورفاهيتهم (وفي إطار أوسع وربما أقل حدة حرية المسلمين والأفارقة) لا يمكن ضمانها إلا عبر هذا الدعم الراديكالي لمصالحها ولاستقلالها حيال العالم الخارجي. وهذا التصور هو أن العالم الخارجي، وخصوصاً الدول الغربية الكبرى وإسرائيل، سوف تسعى دائماً إلى تدمير تلك الحرية والرفاهية وإلحاق الأذى بمصالح العرب والمسلمين والأفارقة من أجل خدمة مصالحه. لذا فإن الاستعداد للمواجهة دفاعاً عن المصالح الليبية والعربية والإسلامية والأفريقية هو جزء لا يتجزأ من هذه المواقف.

لقد اختلفت ليبيا عن معظم الأقطار الأخرى التي اتبعت خطاً راديكالياً في العالم الثالث من حيث استعدادها للهزء بمواثيق العلاقات والدبلوماسية الدولية التي يحافظ عليها في النظام الدولي الأوسع. وورط النظام الليبي نفسه أحياناً في «إرهاب دولي» بتقديم الدعم لمنظمات توجه ضربات (على نحو مباشر أو غير مباشر) إلى من يعارضون أهداف النظام. وكانت أهداف تلك الأعمال الدول الغربية الكبرى والحكومات الإقليمية غير المتعاطفة مع تصور النظام الذي يدعو إلى التحول وخصوم النظام الليبيين في الخارج.

مثلت مواقف السياسة الخارجية الليبية طبعاً على نحو وثيق مواقف القذافي شخصياً الذي يعد بوضوح الشخصية المركزية في صوغ السياسة الخارجية الليبية منذ تولي نظامه الحكم. ولا يحتمل اتخاذ أي قرار مهم ما لم يقره بنفسه. كما أنه حدد الأسلوب العملياتي للسياسة الخارجية إذ إنه يتعامل تعاملاً مباشراً وشخصياً مع الحكومات الأجنبية وممثليها بشأن المسائل الرئيسية ويصدر التصريحات الرئيسية المهمة[٣].

---

(٣) ينبغي ألا تعد مركزانية القذافي في صنع السياسة الخارجية الليبية مع ذلك بأنها تعني عدم وجود هيئات أو أفراد آخرين في الدولة لهم دور في صنع السياسة. وكما بيّن المؤلف في مكان آخر يبدو أن السياسة قد طورت في التفاعل بين القذافي و«حلقة داخلية» من أعوانه المقربين جداً، كما لعبت لجنة الاتصال في لجنة اللجان الثورية (التي ترتبط هي أيضاً بالحلقة الداخلية)، وأمانة الاتصال الخارجي (تدعى في معظم الأقطار الأخرى وزارة الشؤون الخارجية) التي تعد خبرتها مهمة في ضمان تنفيذ السياسات تنفيذاً فعالاً. وفي حين أن مؤتمرات الشعب الأساسية ومؤتمر الشعب العام قد أبرزت في أدبيات النظام بشأن صنع القرارات في الجماهيرية يبدو أنها لم تلعب أكثر من دور شرعي في صنع السياسة الخارجية. انظر: المصدر نفسه.

تتكون عقيدة القذافي من مزيج من مناهضة الاستعمار ومن النزعة القومية العربية والراديكالية الإسلامية. وتمثل الصلة بين الأمة والدين الخيط الذي يربط العناصر الثلاثة معاً إذ يعد الدين العنصر المركزي في تحديد الهوية القومية وتحدد الهوية القومية القوى المحركة والتلاحم الداخلي والدور الخارجي للدولة(٤). والقضية الفلسطينية المركزية في تصورات القذافي عن الهوية العربية والقومية العربية شكلت المحور الذي تدور حوله عقيدته القومية العربية وخلقت الضرورة الماسة الآنية إلى أقصى حد للوحدة العربية. وقد صيغت مواقف القذافي إزاء الأقطار الأخرى، داخل العالم العربي وخارجه، وتحكمت بها المواقف التي تبنتها الحكومات العربية الأخرى نحو قضية فلسطين(٥).

شجع استعداد ليبيا لتطبيق نهج المواجهة في علاقاتها بالدول الغربية الكبرى وفي موقفها من إسرائيل على تبني هذه الدول موقف المواجهة نحو ليبيا (وهو أمر لا يدعو إلى الدهشة). ومنذ منتصف عقد السبعينيات ينظر إلى ليبيا (على نحو صحيح من وجهة نظر الدول الغربية) بأنها خطر على المصالح الغربية والاستقرار المدعم من الغرب في الشرق الأوسط وأفريقيا. وقد وجدت نفسها تواجه إجراءات غربية تقوم على التقييد والانتقام. لذا تحقق توقع النظام الليبي بأن الدول الغربية مستعدة للإضرار بمصالح الدول العربية دفاعاً عن مصالحها. ووجدت ليبيا نفسها هدف عداء حكومي غربي أكثر من أي قطر عربي آخر باستثناء العراق.

كما أن العلاقات بدول عربية أخرى توترت أحياناً. وقد عقّدت قوة التزام القذافي بالقومية العربية في الواقع علاقاته بالدول العربية الأخرى وزادت تعقيدها. إن عدم مشاطرة الدول العربية الأخرى القذافي تصوره القومي العربي، وعدم استعدادها للانضمام إلى ليبيا في تبني خط تحدي الدول الخارجية التي تساند اسرائيل، وافتقارها إلى التضامن مع ليبيا عندما تتعرض لضغط

---

(٤) انظر: M. Al-Qadhafi, *The Green Book* (Tripoli: Public Enterprise for Publishing, [n. d.]), part 3: «The Social Basis of the Third Universal Theory,» p. 88.

(٥) بعد تولي القذافي الحكم بأسبوعين عبّر عن آرائه في القومية العربية والوحدة العربية والصلة بفلسطين على نحو تمسك به عبر السنين. قال: «الوحدة العربية رد تاريخي حاسم على تحديات الاستعمار والصهيونية. إنها القاعدة الآمنة والأرض الصلبة التي تندفع منها الجماهير العظيمة للشعب العربي لتحرير الأرض المقدسة وتحرير ما أخذه العدو منها». خطاب ألقاه العقيد معمر القذافي في ١٦ أيلول/ سبتمبر ١٩٦٩ (نشر النص المركز الثقافي القومي، طرابلس، ١٩٦٩).

الدول الخارجية، كل ذلك يشكل قاعدة للشعور بالخذلان - وليس فقط فرقاً جذرياً في السياسة. والنتيجة قد تكون مواجهات مريرة مع دول عربية أخرى ومنها أحياناً دعم ليبيا لحركات ملتزمة بإسقاط الأنظمة ذات الصلة. كما أن قوة ارتباط القذافي بالقومية العربية تفسر أيضاً تحوله إلى أفريقيا عام ١٩٩٨. إن امتداحه علناً استعداد الأقطار الافريقية لمقاومة ضغوط الاستعمار الغربي يهدف جزئياً إلى تعبئة الرأي العام العربي ضد ما يعده القذافي الموقف الدولي الاستسلامي الذي تتبناه بعض الحكومات العربية(٦).

ثانياً: مراحل علاقات ليبيا الخارجية

على الرغم من العوامل المحركة باتجاه المواجهة فإن العلاقات بين ليبيا والدول الغربية الكبرى، وبين ليبيا والدول العربية الأخرى لم تكن دائماً عدائية عبر الأعوام منذ عام ١٩٦٩. وقد تأثرت الطبيعة العامة لهذه العلاقات منذ عام ١٩٦٩ بثلاثة عوامل عُدلت بالآثار التي أعقبت سعي ليبيا لتحقيق أهدافها العقائدية. هذه الأهداف هي التالية: الدينامية المتغيرة للحياة السياسية الأهلية في ليبيا، والسياسات التي اتبعتها نحو ليبيا الدول الكبرى (خصوصاً الدول الغربية الكبرى)، والتطورات في الأحداث السياسية الإقليمية بالشرق الأوسط، ولا سيما ما يتعلق بقضية فلسطين وأسلوب معالجة الدول العربية الأخرى (خصوصاً مصر) هذه القضية. وسنصف في ما يلي المراحل التي مرت عبرها علاقات ليبيا الخارجية التي أثرت فيها هذه العوامل الثلاثة.

عبر الفترة بين عامي ١٩٦٩ و١٩٧٣، وعلى الرغم من دعم ليبيا القوي للأهداف المناهضة للاستعمار (ومنها تصفية قاعدة هويلس العسكرية الأمريكية وقاعدة العظم العسكرية البريطانية في ليبيا، وتقديم الإسناد للتجمعات الفلسطينية الراديكالية ودعم الجيش الإيرلندي السري، وتأميم بعض المصالح النفطية البريطانية والأمريكية)، فقد بذلت الدول الغربية الكبرى بعض الجهود للبحث عن وسائل التعاون مع النظام الجديد واستمالته. وثمة أسباب استراتيجية واقتصادية لذلك. استراتيجياً لاحظت الدول الغربية أن النظام الجديد

---

(٦) اتجه المراقبون في الغرب إلى تصوير إدانات القذافي للأقطار العربية في النصف الثاني من عام ١٩٩٨ لفشلها في دعم المبادئ القومية العربية بوصفها عنصراً جديداً تماماً في السياسة الخارجية الليبية. ولكن ثمة بعض الإدانات المشابهة في تصريحات للقذافي عام ١٩٩٢. وصورت هذه التصريحات موقف ليبيا بأنه سحب لدعم القضايا العربية في ضوء قصور الدعم العربي لليبيا. *Guardian*, 24/6/1992.

كان أكثر ريبة وعداء نحو الاتحاد السوفياتي منه إزاء الغرب. لذا بقي الأمل بأن تستطيع ليبيا مقاومة الميل العام لدى الراديكالية العربية للاصطفاف بجانب الاتحاد السوفياتي. واقتصادياً وعلى الرغم من تأميم بعض المصالح النفطية الغربية في ليبيا بقيت مكاسب اقتصادية كبيرة للشركات الغربية إذ كان الإقليم ينخرط في تنمية اقتصادية واسعة(٧).

أصبحت العلاقات من النصف الثاني من عام ١٩٧٣ إلى عام ١٩٧٧ بين ليبيا والعالم الغربي وبعض الأقطار العربية في تنافر متزايد. وكانت التطورات الإقليمية في الشرق الأوسط ذات أهمية كبيرة في تدهور العلاقات. كان القذافي قد أرسى استراتيجيته داخل الوطن العربي في البداية على تحالف وثيق مع مصر تضمن اتفاقية بين البلدين في آب/أغسطس ١٩٧٢ للتحرك نحو إقامة دولة موحدة(٨). إلا أن الرئيس السادات كان قد بدأ يتطلع إلى الولايات المتحدة للتوسط في عقد تسوية سلمية للنزاع العربي ـ الإسرائيلي، وكانت راديكالية [الرئيس الليبي] تتناقض مع استراتيجيا السادات المتطورة. وقد سخط بسبب استثنائه من التخطيط والتنسيق اللذين أديا إلى حرب تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣ وإبقائه خارج المفاوضات التي أعقبتها(٩). وكان متوقعاً، في أية حال، أن يرفض [الرئيس الليبي] العملية المحدودة التي تصورها السادات لحرب ١٩٧٣ التي هدفت إلى الشروع بمفاوضات تؤدي إلى تسوية المشكلة العربية ـ الإسرائيلية على أساس قرار مجلس الأمن رقم (٢٤٢) الذي رفضته ليبيا، لأنه لا يعترف بالحقوق الفلسطينية في إقامة الدولة. وأصبحت الحكومة الليبية سنداً قوياً لجبهة الرفض التي عدت نهج السادات خيانة للقضية العربية. وقد وجدت مصر وتلك الدول العربية التي أيدت نهج السادات نفسها عرضة لهجوم كلامي وجهود تخريبية من جانب طرابلس. ولأن الولايات المتحدة راحت بعد عام ١٩٧٣ تتعاون تعاوناً وثيقاً مع السادات في تطبيق النهج المتدرج لتحقيق التسوية العربية ـ الإسرائيلية، فقد عُدت راديكالية ليبيا بوضوح خطراً على المصالح

---

(٧) يجد القارئ وصفاً لعلاقات ليبيا الخارجية في: ElWarfally, *Imagery and Ideology in U.S. Policy toward Libya, 1962-1982*, pp. 43-51.

(٨) للاطلاع على العلاقات الليبية ـ المصرية في أوائل عقد السبعينيات، انظر: Muhammad Hasanayn Haykal, *The Road to Ramadan* (London: Collins, 1975), pp. 185-197.

(٩) على الرغم من ذلك شاركت ليبيا بجهود كبيرة في الحرب المصرية والسورية حال نشوب الحرب. ويقدر هيكل قيمة ما قدمته ليبيا إلى مصر بأنها «لا تقل عن ألف مليون دولار». المصدر نفسه، ص ١٩٧.

الأمريكية في المنطقة. كما أن ليبيا بدأت منذ عام ١٩٧٣ بإقامة صلات أوثق بالاتحاد السوفياتي، واستبعدت إمكانية تعبئة النظام الليبي المشاعر المعادية للاتحاد السوفياتي في العالم العربي(١٠).

تحسنت علاقات ليبيا بالدول الغربية والعربية (باستثناء مصر) في الأعوام من ١٩٧٧ إلى ١٩٨١. ويكمن السبب الرئيسي لذلك في التطورات الإقليمية في الشرق الأوسط. وقد أظهرت زيارة السادات للقدس في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ واتفاقيات كامب ديفيد في أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ أن ليبيا لم تعد معزولة إقليمياً في مواجهتها مع مصر. وشاركت ليبيا في اتجاه «توحيد الصفوف العربية»، وجعل الأقطار العربية كافة تتبنى موقفاً مشتركاً لمعارضة مفاوضات مصر الثنائية والتسوية مع إسرائيل. وبعد الترحيب بليبيا في توافق الدول العربية التي تنتقد مصر أصبحت لديها مصلحة قوية بتجنب المواجهة مع الدول العربية الأخرى. واتسمت العلاقات بالولايات المتحدة بعداء أقل لأسباب مختلفة ولا سيما تولي جيمي كارتر رئاسة الولايات المتحدة في كانون الثاني/يناير ١٩٧٧. وعلى الرغم من تولي جيمي كارتر المنصب حاملاً جدول أعمال حقوق الإنسان الذي شخّص ليبيا بأنها منتهك رئيسي لحقوق الإنسان ومساند للإرهاب الدولي(١١)، فإن ميل كارتر لاتباع نهج لحل المشاكل لا يتسم بالمواجهة حيثما أمكن إزاء العلاقات الدولية ضمن بقاء الاتصالات بليبيا مفتوحة. ومارست الحكومة الليبية بعض الجهود (ولكن ليس دائماً) في تلك الفترة لإقناع صناع السياسة الأمريكيين بضرورة أن تؤخذ ليبيا على محمل الجد وبأنها ملتزمة بالعمل ضمن إطار القانون الدولي(١٢).

تبنت ليبيا عامي ١٩٨١ و١٩٨٩ موقف التحدي إزاء الكثير من النظام الدولي. وكانت علاقات ليبيا متوترة ومتسمة بالخصومة مع الدول الغربية

---

(١٠) للاطلاع على الوصف الرسمي الأمريكي للطبيعة المتغيرة للعلاقة في منتصف عقد السبعينيات، انظر: «Statement of David Newsome before the Sub-Committee to Investigate Individuals Representing Interests of Foreign Governments, Judiciary Committee, United States Senate, 4 August 1980,» *Department of State Bulletin* (October 1980).

(١١) ElWarfally, *Imagery and Ideology in U.S. Policy toward Libya, 1962-1982*, pp. 115-135.

(١٢) وقّعت ليبيا في أوائل عام ١٩٧٨ ثلاثة مواثيق دولية بشأن اختطاف الطائرات وأوقفت دعم الجيش الإيرلندي السري. وقام عدد من الوفود التي ضمت مواطنين أمريكيين بارزين منهم بيلي شقيق الرئيس كارتر ووالدته ليليان بزيارات إلى ليبيا بدعوة من الحكومة الليبية.

الكبرى (بدرجات مختلفة بحسب الدولة) وعدد من الدول العربية والأفريقية وبعض الأقطار الأخرى في أرجاء أخرى من العالم (من مثل الفيليبين بسبب صلات ليبيا بالانفصاليين المسلمين في البلاد). وكان مهماً في هذا التطور التصميم الجديد من جانب الحكومة الأمريكية على مواجهة راديكالية ليبيا وصلاتها بالاتحاد السوفياتي. وعلى الرغم من أن هذا الاتجاه الجديد في السياسة الأمريكية بدأ في عهد كارتر وارتبط بقلق كارتر إزاء إضعاف الموقف الأمريكي في الشرق الأوسط عقب الثورة الإيرانية والتورط السوفياتي في أفغانستان، فإن التحول الكبير حدث بعد تولي رونالد ريغان منصب الرئاسة في كانون الثاني/ يناير ١٩٨١. ومنذ بدء رئاسته صمم ريغان على كبح ما عده دور ليبيا المزعزع للاستقرار في المنطقة وفي النظام الدولي الأوسع. وفي اليوم الذي أعقب تنصيبه ترأس اجتماعاً لمجلس الأمن القومي كانت فيه ليبيا أحد مواضيع النقاش الرئيسية. وتقرر فيه تحدي ليبيا والسيطرة عليها وربما التمهيد لإسقاط القذافي[١٣].

عزّز رد الفعل الليبي إزاء الموقف الأمريكي الجديد التحرك نحو مواجهة أكثر حدة. فقد عادت ليبيا إلى ممارسة دعم المنظمات المتطرفة التي تستخدم العنف من أجل تحقيق أهدافها (من منظمة الجيش الإيرلندي[١٤] إلى منظمة أبي نضال) وازدادت ليبيا عداءً وكراهية لتلك الحكومات العربية والأفريقية التي احتفظت بعلاقات وثيقة مع الولايات المتحدة[١٥]. وشجع الدور المتشدد الذي تولته اللجان الثورية إذ ذاك في ليبيا وخارجها هذا الاتجاه ومكّنه إلى حد ما. وأصبحت هذه اللجان تمثل ليس فقط الإلهام لسياسات ليبيا الدولية الساعية لزعزعة الاستقرار، بل كذلك الأداة التي تُنفذ عبرها. كما استخدمها النظام لمطاردة خصومه في الخارج واغتيالهم[١٦].

لذا انقضى كثير من عقد الثمانينيات في مواجهةٍ عسكرية ودبلوماسية

---

(١٣) انظر: Washington Post, 14/1/1986, and U.S. Department of State, *Libya under Qadhafi: A Pattern of Aggression*, Special Report; 138 (Washington, DC: U. S. Department of State, 1986).

(١٤) *Guardian*, 19/6/1986.

(١٥) يمكن إيجاد بيان بهذه التطورات في: P. Edward Haley, *Qaddafi and the United States since 1969* (New York: Praeger, 1984).

(١٦) انظر: H. Mattes, «The Rise and Fall of the Revolutionary Committees,» in: Dirk Vandewalle, ed., *Qadhafi's Libya, 1969-1994* (New York: St. Martin's Press, 1995), pp. 89-112.

مكشوفة مع الولايات المتحدة. وكان الصراع علنياً على أقوى وجه في المناوشات بين البحرية الأمريكية والقوات الجوية والبحرية الليبية في خليج سرت حيث قوبل الإصرار الأمريكي على حق الملاحة بتأكيد ليبيا أن المياه تقع ضمن سيادتها الإقليمية[١٧]. وخرّب مزيج من الضغط الأمريكي والتشدد الليبي محاولات الدول الأوروبية المحافظة على علاقاتها (المربحة عادة) مع ليبيا. واستطاعت بريطانيا، على سبيل المثال، الإبقاء على علاقات اقتصادية قوية مع ليبيا وعلى وجود دبلوماسي كبير هناك حتى عام ١٩٨٤. إلا أن العلاقات قُطعت إثر إطلاق النار على الشرطية إيفون فليتشر خارج مكتب اللجنة الشعبية الليبية في لندن، إذ أطلق عليها الرصاص كما يبدو من داخل المكتب[١٨]. وأقنعت المجموعة الأوروبية في النهاية بفرض عقوبات دبلوماسية على ليبيا في نيسان/ابريل ١٩٨٦ على اثر الضربات الجوية الأمريكية على ليبيا في ذلك الوقت[١٩].

يبدو أن التطورات الداخلية في ليبيا والتطورات الإقليمية في الشرق الأوسط في نهاية عقد الثمانينيات وضعت قاعدة لتأسيس ليبيا علاقات أكثر استقراراً بالعالم الغربي ودول المنطقة. اتخذ القذافي في الداخل إجراءات في عامي ١٩٨٨ و١٩٨٩ لتقييد دور اللجان الشعبية[٢٠]، وعلى المستوى الدولي بدأت هذه اللجان تفقد قدرتها على أداء دور مستقل. وعلى المستوى الإقليمي حدث تغير أيضاً، إذ إن إنهاء الحرب الإيرانية ـ العراقية ونشوب الانتفاضة الفلسطينية واحتمال هبوط قدرة الاتحاد السوفياتي على دعم الحلفاء الإقليميين، خلقت جميعها اتجاهاً نحو علاقات عربية أكثر تجانساً. واتبعت ليبيا هذا الاتجاه فأقامت علاقات تعاون مع معظم الحكومات العربية الأخرى ومنها الحكومة المصرية.

عقد القذافي والرئيس المصري حسني مبارك اجتماعاً تصالحياً أثناء اجتماع

---

(١٧) انظر: Davis, *Qaddafi, Terrorism and the Origins of the US Attack on Libya*, chap. 3.

(١٨) انظر: David Blundy and Andrew Lycett, *Qaddafi and the Libyan Revolution* (London: Corgi, 1988), pp. 196-202.

(١٩) غُلق التمثيل الدبلوماسي الليبي في أقطار المجموعة الأوروبية بموجب هذه العقوبات الدبلوماسية وخفض تمثيل أقطار المجموعة الأوروبية في ليبيا إلى الحد الأدنى. انظر: Davis, Ibid., p. 160.

(٢٠) انظر: Mattes, «The Rise and Fall of the Revolutionary Committees,» pp. 107-108.

القمة في الدار البيضاء في أيار/مايو ١٩٨٩ ووصف القذافي مصر في حزيران/يونيو بأنها الدعامة الأساسية الحقيقية للشعوب العربية. ودعا العرب إلى دعم مبارك الذي وصفه بأنه رجل صادق ومخلص(٢١)، وقام في تشرين الأول/أكتوبر من تلك السنة بزيارة ناجحة إلى مصر أعقبتها زيارة قام بها الرئيس مبارك إلى ليبيا(٢٢)، هدفت إلى إزالة الشكوك الغربية بأن ليبيا تنتج أسلحة كيميائية في مصنع الرابطة. وأوضح القذافي نية التعاون الوثيق مع أقطار أخرى في شمال أفريقيا في شباط/فبراير ١٩٨٩ عندما أصبحت ليبيا عضواً مؤسساً في اتحاد المغرب العربي الجديد(٢٣). كما أثير احتمال إقامة علاقات أفضل مع الولايات المتحدة عندما وصف القذافي الرئيس بوش المنتخب حديثاً بأنه أكثر حصافة واطلاعاً من سلفه، وعبّر عن الأمل في قلب سياسات ريغان ضد ليبيا(٢٤). وأشار القذافي في مقابلة مع مجلة **المصور** المصرية إلى أن ليبيا ستنهي دعمها للجماعات التي تسعى لتحقيق أهدافها باستخدام أعمال الإرهاب التي أضرت بقضاياها(٢٥).

بيد أن القاعدة التي بدت أنها تتطور لكي تلعب ليبيا دوراً أقل تحدياً في النظام الدولي لم تسر في هذا الاتجاه. اتصفت علاقات ليبيا الدولية طيلة عقد التسعينيات بالقنابل التي انفجرت في طائرتين لنقل الركاب في نهاية عقد الثمانينيات، **الأولى** في رحلة طائرة بان أمريكان ١٠٣ التى انفجرت فوق بلدة لوكربي الاسكتلندية في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ وقتل فيها ٢٧٠ شخصاً، **والثانية** رحلة الطائرة UTA ـ ٧٧٢ التي تحطمت في النيجر في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ وقتل فيها ١٧٩ شخصاً. وقد توجه إصبع الاتهام في حادث لوكربي أول مرة إلى ليبيا في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٠.

---

(٢١) انظر: SWB, ME/0487 A/4, 20 June 1989.

(٢٢) *Guardian*, 17/10/1989.

(٢٣) *Guardian*, 17/2/1989.

(٢٤) SWB, ME/0487 A/5, 20 June 1989.

(٢٥) المصور (٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩).

(٢) العقوبات الأمريكية الأحادية الجانب ضد ليبيا

أولاً: بدء العقوبات الأمريكية الأحادية الجانب

على الرغم من أن مجلس الأمن الدولي لم يفرض عقوبات ضد ليبيا حتى عام ١٩٩٢، فإن ذلك لم يكن بداية تجربة ليبيا مع العقوبات. إذ إن الولايات المتحدة طبقت عقوباتها على ليبيا قبل ذلك بوقت طويل، وثمة عقوبات أخرى فرضتها أقطار المجموعة الأوروبية.

بدأت تجربة ليبيا مع العقوبات عام ١٩٧٣ بإجراءات اتخذت لمنع أنواع معينة من المبيعات العسكرية لليبيا. إذ منعت الحكومة الأمريكية تسليم ليبيا ثماني طائرات هليكوبتر من طراز هيركوليس سي ١٣٠ من صنع شركة لوكهيد كان الليبيون قد سددوا ثمنها، وقررت عدم بيع ليبيا أسلحة ومعدات عسكرية يمكن أن تزيد كثيراً قدرات ليبيا العسكرية[٢٦]. كانت تلك الإجراءات جزئياً رداً على تورط ليبيا المزعوم في الإرهاب الدولي، إلا أنها رُبطت بالتصور بأن ليبيا أقل تجاوباً مع المصالح الأمريكية: غادر السفير الأمريكي البلاد في نهاية عام ١٩٧٢ إثر استيائه من رفض مسؤولين كبار في النظام الليبي الاجتماع به، وأممت حصص شركات النفط الأمريكية في أيلول/سبتمبر ١٩٧٣[٢٧]. وازدادت قوة التردد الأمريكي في تجهيز أية مواد عسكرية الطابع إلى ليبيا عقب حرب تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٣، وعُززت ليس بتشدد ليبيا بشأن النزاع العربي - الإسرائيلي فحسب بل كذلك بازدياد صلات ليبيا بالاتحاد السوفياتي (وُقعت اتفاقية أسلحة مع الاتحاد السوفياتي في نهاية عام ١٩٧٤)[٢٨]. وفي كانون الثاني/يناير ١٩٧٥ أخرت الولايات المتحدة بيع نظام دفاع جوي عسكري

---

(٢٦) «Statement of David Newsome before the Sub-Committee to Investigate Individuals Representing Interests of Foreign Governments, Judiciary Committee, United States Senate, 4 August 1980».

(٢٧) المصدر نفسه.

(٢٨) ElWarfally, *Imagery and Ideology in U.S. Policy toward Libya, 1962-1982*, pp. 59-62.

إلى ليبيا قيمته ٢٠٠ مليون دولار، وأكدت في آب/أغسطس من العام نفسه أن عملية البيع لن تتم ورفضت السماح لمتدربي القوة الجوية الليبية بدخول الولايات المتحدة للتدريب على صيانة الطائرات(٢٩).

على الرغم من الرفض الأمريكي تجهيز ليبيا بمواد عسكرية وبعض التردد بتجهيز الطائرات المدنية، فإن العلاقات الأمريكية التجارية مع ليبيا في عقد السبعينيات كانت قوية عموماً. وزادت الاستيرادات الأمريكية من ليبيا (تكاد تقتصر على النفط) من ٢١٥,٨ مليون دولار عام ١٩٧٣ إلى ٧,٨ مليار دولار عام ١٩٨٠. وأصبح أكثر من ١٠ بالمئة من النفط الذي تستورده الولايات المتحدة من ليبيا. وزادت الصادرات الأمريكية إلى ليبيا في الفترة نفسها من ١٠٣,٧ مليون دولار إلى ٤٢٦,٢ مليون دولار(٣٠).

في بداية عقد الثمانينيات وكما أشرنا آنفاً انتقلت السياسة الأمريكية من المعارضة المحدودة إلى التقييد والكبح الصارمين. وعلى الرغم من ارتباط هذه السياسة بالرئيس ريغان خصوصاً فإن الإجراءات الأشد ضد النظام الليبي بدأت في العام الأخير من فترة رئاسة كارتر الذي خفض كثيراً عام ١٩٨٠ العلاقات الدبلوماسية بين البلدين. وكان كارتر يرد من ناحية على التحولات في البيئة الكونية، ومن ناحية أخرى على التطورات المتعلقة بليبيا بالذات. إن التورط العسكري السوفياتي في أفغانستان واليمن الجنوبي والقرن الأفريقي الذي عد في الغرب أنه يقيم قوس أزمة حول منطقة الخليج المهمة المنتجة للنفط، علاوة على إضعاف المركز الأمريكي في الشرق الأوسط بوصفه نتيجة للثورة الإيرانية، خلق تصوراً في العواصم الغربية ببدء «حرب باردة جديدة» تتركز كثيراً في الشرق الأوسط ومصادره النفطية. وكان هذا بدوره يعني أن صلات ليبيا بالاتحاد السوفياتي، التي ازدادت قوة باستمرار في أواخر عقد السبعينيات، اتخذت مظهراً أكثر خطورة. وبرز تحدي الولايات المتحدة داخل ليبيا في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ حين نهبت السفارة الأمريكية في طرابلس وأحرقت بأيدي نحو ألفي متظاهر رداً على محاصرة المسجد الحرام في مكة المكرمة وإحراق السفارة الأمريكية في باكستان. وكان ثمة قلق أيضاً من التورط الليبي في محاولة تمرد مسلح في مدينة قفصة في جنوب تونس في كانون الثاني/يناير ١٩٨٠، ومن

(٢٩) المصدر نفسه، ص ٩١.

(٣٠) انظر الأعداد المختلفة من: International Monetary Fund [IMF], *Direction of Trade Statistics* (Washington, DC: The Fund, 1970-80).

تقارير عن شن اللجان الثورية الليبية حملة اغتيالات ضد خصوم النظام في الخارج. وسحبت الولايات المتحدة أثناء عام ١٩٨٠ باقي دبلوماسييها في طرابلس وطردت ستة من أعضاء المكتب الشعبي الليبي في واشنطن. إلا أنه أوضح أن العلاقات الدبلوماسية لم تقطع.

أراد ريغان من البداية على نحو واضح تشديد الضغوطات. وتولى الحكم مصمماً على «تنفيذ سياسات جازمة وفعالة لقلب مركز أمريكا في العالم»[(٣١)]. واهتم خصوصاً بضمان أن الضعف الذي أظهرته الولايات المتحدة في التعامل مع إيران والوقوف جانباً بينما نُحي عن السلطة حاكم متحالف مع الولايات المتحدة، والاكتفاء بالمراقبة بينما أهين دبلوماسيوها في سفارة طهران كرهائن، لن يتكرر في أمكنة أخرى. تطلب ذلك اتخاذ موقف قوي ولا يتسم بقبول التسوية المذلة إزاء تلك الدول التي تعارض المصالح الأمريكية في المنطقة. كانت ليبيا ذات أهمية كبيرة في السياسة الجديدة. واعتبرت هذه السياسة أن القذافي «سرطان ينبغي استئصاله»[(٣٢)]. وقال ناطق بلسان وزارة الخارجية إن «إطاحة العقيد القذافي يمثل الحملة الصليبية العالمية الأكثر شعبية»، وهو ما عناه ريغان أيضاً عندما رفض لأسباب دبلوماسية الرد على سؤال إن كان يود إطاحة العقيد القذافي[(٣٣)]. وكتب براين ديفيز المتعاطف مع حكومة ريغان: «أدركت حكومة ريغان أن ليبيا ليست المشكلة كلها إلا أنها شعرت بأنها المكان الأكثر ملاءمة للبدء برسم الخط»[(٣٤)].

أغلقت الحكومة الأمريكية في ٦ أيار/مايو ١٩٨١ المكتب الشعبي الليبي (السفارة) في واشنطن مدعية أن النظام الليبي يدعم الإرهاب الدولي ويقوض الحكومات الأفريقية (خصوصاً حكومة تشاد) ويدير فريق اغتيالات لقتل الشخصيات المعارضة الليبية في الولايات المتحدة[(٣٥)]. وفي اليوم التالي حذرت الحكومة الأمريكية رعاياها بأن السفر إلى ليبيا محفوف بالمخاطر وحثت شركات النفط الأمريكية على البدء بانسحاب منظم من ليبيا. وأعلنت الحكومة الأمريكية

---

(٣١) Davis, *Qaddafi, Terrorism and the Origins of the US Attack on Libya*, p. 38.

(٣٢) هذه كانت وجهة نظر وزير الخارجية الأمريكية ألكسندر هيغ، انظر: *New York Daily News*, 17/5/1981.

(٣٣) ElWarfally, *Imagery and Ideology in U. S. Policy toward Libya, 1962-1982*, pp. 167-168.

(٣٤) Davis, *Qaddafi, Terrorism and the Origins of the US Attack on Libya*, p. 39.

(٣٥) المصدر نفسه، ص ٤٠ ـ ٤١.

في ١٢ حزيران/ يونيو أن «الولايات المتحدة ستساند الدول الأفريقية كافة التي تريد مقاومة نزعة التدخل، من جانب ليبيا»[٣٦]. وأمرت الحكومة الأمريكية في تشرين الأول/ أكتوبر كل المواطنين الأمريكيين رسمياً بمغادرة ليبيا وأبطلت الجوازات الأمريكية للسفر إلى ليبيا. وفرضت الحكومة الأمريكية في آذار/ مارس ١٩٨٢ حظراً على كل استيرادات النفط الليبي في المستقبل. كما فرضت قيوداً موسعة على معظم الصادرات الأمريكية إلى ليبيا بحيث تتطلب الصادرات إلى ليبيا رخصاً باستثناء صادرات الغذاء أو المواد الزراعية والطبية[٣٧]. وأوضح أنه لن تمنح رخص لتصدير معدات نفطية أو غازية من مثل معدات التقانة العالية التي تعد حساسة والأسلحة والمعدات العسكرية. وانخفضت الاستيرادات الأمريكية من ليبيا من ٥,٥ مليار دولار عام ١٩٨١ إلى ١,٥ مليار دولار عام ١٩٨٢، وانخفضت الصادرات من ٨٠٩ ملايين دولار عام ١٩٨١ إلى ٥٣٣ مليون دولار عام ١٩٨٢. وبحلول عام ١٩٨٥ انخفضت الاستيرادات الأمريكية من ليبيا إلى ما لا يزيد على ٩ ملايين دولار والصادرات إلى أقل من ٢٠٠ مليون دولار[٣٨].

كان تصور الحكومة الأمريكية بأن ليبيا تقوم بدور مضر بالمصالح الأمريكية وباستقرار الحكومات المتحالفة مع الولايات المتحدة واقعياً على نحو واضح بين عامي ١٩٨١ و١٩٨٦. وكانت ليبيا إذ ذاك مصممة على مناهضة النفوذ الأمريكي والمواقف الأمريكية ومستعدة لاستخدام الأدوات الدبلوماسية التقليدية (من مثل مواردها المالية الكبيرة) والأدوات خارج القانون الدولي (على سبيل المثال دعم التجمعات التي تنفذ حملات العنف والاغتيالات) بهدف مواجهة الولايات المتحدة وحلفائها[٣٩]. وهكذا أرادت كل من الولايات المتحدة وليبيا المواجهة: سعت الولايات المتحدة إلى إيجاد فرص لضرب النظام الليبي الذي كان يعمل على تقويض النفوذ الأمريكي، وسعى النظام الليبي لمواجهة ازدياد تورط الولايات المتحدة ووجودها العسكري في الشرق الأوسط.

---

(٣٦) نقلاً عن: ElWarfally, *Imagery and Ideology in U. S. Policy toward Libya, 1962-1982,* p. 168.

(٣٧) *Congressional Quarterly Weekly Report* (13 March 1982).

(٣٨) هذه الأرقام مأخوذة من ملخص تقرير لوزارة الخارجية الأمريكية بتاريخ ٢ كانون الثاني/ يناير ١٩٨٦ نشر في: *Guardian,* 3/1/1986.

(٣٩) انظر على سبيل المثال تقارير عن مؤتمر صحافي عقده القذافي بتاريخ ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٥ في: *Washington Post,* 1/1/1986.

وعلاوة على ذلك اعترف النظام الليبي نفسه بسعيه لاغتيال ليبيين بارزين معارضين للنظام في الخارج[٤٠]، وكانت الولايات المتحدة منذ حزيران/يونيو ١٩٨١ تقدم الدعم إلى «عمل سياسي سري مخول به مع منفيين ليبيين بهدف تشكيل معارضة شرعية للقذافي»[٤١].

نمت المواجهة بين ليبيا والولايات المتحدة على نحو متزايد طيلة عقد الثمانينيات وتضمنت مناوشات بين الطائرات الليبية والأمريكية فوق خليج سدرة ومناوشات بين ليبيا وحلفاء الولايات المتحدة في الشرق الأوسط وأفريقيا (تضمنت مراراً ادعاءات بأن ليبيا تتدخل في الشؤون الداخلية لتلك الأقطار) ومزاعم بأن فرق الاغتيالات الليبية تسعى إلى اغتيال ليس خصوم النظام فحسب، بل كذلك شخصيات عامة أمريكية مهمة (بما فيها الرئيس) وبعض السياسيين في أقطار أخرى يُعدّون أصدقاء للولايات المتحدة، علاوة على مؤشرات بأن الولايات المتحدة تسعى بقوة إلى إطاحة القذافي[٤٢]. وأعقب هذا زيادة تشديد العقوبات الأمريكية ضد ليبيا.

ثانياً: تشديد العقوبات والمواجهة العسكرية من عام ١٩٨٦

الشرارة المباشرة التي أدت إلى العقوبات الجديدة هي الهجمات بالقنابل على مطاري روما وفيينا في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ التي سقط فيها مواطنون أمريكيون بين ٢٠ قتيلاً و١١٠ مصابين. وأعلنت مجموعة أبو نضال الفلسطينية مسؤوليتها عن الهجمات وأشارت تحقيقات أجرتها السلطات النمساوية والإيطالية بعدئذ إلى أن تخطيط الهجمات وتنظيمها تولاهما أبو نضال من وادي البقاع الخاضع للسيطرة السورية في لبنان[٤٣]. ومع ذلك كانت لأبي نضال صلة وثيقة بالنظام الليبي وزعم الرئيس ريغان أن لديه «أدلة لا تقبل

(٤٠) انظر خطاب القذافي في المؤتمر الشعبي العام الذي جرى في آذار/مارس ١٩٨٥. وقد نشر في: *Times*, 11/3/1985.
نشرت المعارضة الليبية تفاصيل بعض محاولات الاغتيال في: *Document for the Day of Solidarity with the Libyan People* ([n. p.]: Committee for the Day of Solidarity with the Libyan People, 1983).

(٤١) انظر: Davis, *Qaddafi, Terrorism and the Origins of the US Attack on Libya*, p. 41.

(٤٢) انظر: المصدر نفسه، ص ٦٢ ـ ٧٧، و *Observer*, 24/11/1985.

(٤٣) Davis, Ibid., pp. 78-81.
اتجه الشك مجدداً في التورط الليبي في الحادث إلى ليبيا في منتصف عقد التسعينيات عندما ظهرت بعض الأدلة عن تورط دبلوماسي ليبي في برلين الشرقية في الحادث.

الشك» على تواطؤ ليبي في الهجمات على المطارين(٤٤). وأعلن ريغان في مؤتمر صحفي في ٧ كانون الثاني/ يناير فرض عقوبات اقتصادية على ليبيا تحظر التجارة بين الولايات المتحدة وليبيا (بصرف النظر عن استيراد المواد الإخبارية وتصدير مواد ذات طابع إنساني) وتحظر منح القروض للهيئات الخاضعة لسيطرة الدولة الليبية وتمنع المواطنين الأمريكيين من العمل في ليبيا وتحظر المعاملات الاقتصادية بين المواطنين الأمريكيين والحكومة الليبية، وتم تجميد الموجودات الليبية جميعاً في المصارف الأمريكية، ومنع المعاملات المتعلقة بالسفر بين البلدين (بصرف النظر عن المعاملات الصحفية)(٤٥). كما أثيرت إمكانية اتخاذ عمل عسكري ضد ليبيا إذا وقعت أعمال إرهابية أخرى تنسب إلى ليبيا. وأبلغ ريغان مراسلاً صحفياً في ١١ كانون الثاني/ يناير أن سحب المواطنين الأمريكيين من ليبيا ضروري من أجل «إطلاق أيدينا في ما يخص أي عمل قد يكون ضرورياً في المستقبل»(٤٦).

حتى هذا الوقت لم تكن الدول الغربية الأخرى التي تؤيد الولايات المتحدة قد حذت حذو الولايات المتحدة في فرض عقوبات أو إجراءات تقييدية أخرى في ليبيا. وقد أزعج الحكومة الأمريكية حقاً أن الحكومات الأوروبية تجاهلت الضغوط الدبلوماسية الأمريكية للتحرك في هذا الاتجاه(٤٧). وانطبق ذلك حتى على الحكومة البريطانية، على الرغم من الصداقة الوثيقة القائمة على التعاون بين رئيسة الوزراء السيدة تاتشر والرئيس ريغان، وعلى الرغم من غياب العلاقات الدبلوماسية بين بريطانيا وليبيا، وكانت تلك العلاقات قد قطعت عام ١٩٨٤ بعد مقتل الشرطية ايفون فليتشر. واستمرت تجارة واسعة بين بريطانيا وليبيا: بقيت بريطانيا ثالث أكبر مصدر إلى ليبيا طيلة معظم أواسط عقد الثمانينيات وأواخره(٤٨). وبعد يومين من تصريح الرئيس ريغان في ٨ كانون

---

(٤٤) *Guardian*, 8/1/1986.

(٤٥) المصدر نفسه.

(٤٦) *Observer*, 12/1/1986.

(٤٧) كان موقف حكومة ألمانيا الغربية، على سبيل المثال، أن الحكومة الاتحادية لن تتصور عملاً من هذا القبيل إلا ضمن إطار سياسة منسقة للمجموعة الأوروبية. انظر: *Guardian*, 4/1/1986. ثم رفض مجلس الوزراء الأوروبي عقوبات المجموعة الأوروبية الجماعية، انظر: *Guardian*, 9/1/1986. وتشير أرقام التجارة والدخل لعام ١٩٨٥ في ليبيا إلى حاجة الولايات المتحدة الشديدة لضم أوروبا إلى نظام العقوبات ضد ليبيا: كان ٩٠ بالمئة من مبالغ التصدير من بيع النفط الخام، و٨٠ بالمئة من ذلك النفط صدر إلى أوروبا الغربية.

(٤٨) انظر الأعداد المختلفة من: *Monthly Statistics of Foreign Trade* (Paris: Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], 1980-1990).

الثاني/يناير عبّرت السيدة ثاتشر عن معارضتها العقوبات الاقتصادية لأنها «لا تنجح»، وقالت إن الضربات الثأرية ضد الإرهاب تنتهك القانون الدولي ويحتمل أن تسبب «اضطراباً أعظم»(٤٩).

وجدت ليبيا نفسها في ربيع عام ١٩٨٦ تتعرض لضغط متزايد، إذ إن المواجهة مع الولايات المتحدة أصبحت تتخذ طابعاً عسكرياً حاداً. وفي الأشهر الثلاثة الأولى من عام ١٩٨٦ حركت الولايات المتحدة قطعاً من الأسطول السادس إلى خليج سدرة بما فيها ثلاث حاملات طائرات وسبع وعشرون سفينة مرافقة وزهاء مائتي طائرة وغواصات هجومية تعمل بالطاقة النووية وحوالى ٢٥ ألف عسكري(٥٠). هدف العرض جزئياً إلى إعادة تأكيد حق الولايات المتحدة في الإبحار في تلك المياه، إلا أنه كان هنالك أيضاً الاعتقاد بأن أي صراع عسكري ينشأ عن ذلك يمكن استخدامه لإضعاف القذافي. وكان قد تقرر أن أي هجوم ليبي على السفن الأمريكية سيقابل بهجوم مضاد كبير على السفن البحرية والطائرات الليبية. وفي النهاية أطلق الجيش الليبي عدداً من الصواريخ باتجاه الطائرات الأمريكية المحلقة فوق الخليج وأرسلت زوارق دورية مسلحة بصواريخ ضد السفن. وردت البحرية الأمريكية بتدمير مواقع رادار على البر الليبي، وبإغراق عدد من زوارق الدورية الليبية.

وقع حادث إرهابي آخر في ٢ نيسان/أبريل ١٩٨٦ هو انفجار قنبلة في مرقص في برلين يرتاده العسكريون الأمريكيون، ودفع الولايات المتحدة للانتقال من العقوبات إلى العمل العسكري ودفع المجموعة الأوروبية إلى فرض عقوبات محدودة على ليبيا. تضمن العمل العسكري الأمريكي شن غارات جوية على عدد من الأهداف داخل ليبيا بما فيها مقر سكن القذافي في ثكنة العزيزية بطرابلس. وكان الهدف الواضح للهجوم أن يؤدي إلى موت الزعيم الليبي(٥١). ونجا القذافي من الإصابة إلا أن ابنته بالتبني قتلت في الهجوم(٥٢). وعلى

(٤٩) *Washington Post*, 11/1/1986.

(٥٠) للاطلاع على التطورات المذكورة في هذه الفقرة، انظر: Davis, *Qaddafi, Terrorism and the Origins of the US Attack on Libya*, pp. 101-110.

(٥١) كتب سيمور هيرش تقريراً موثقاً جيداً بهذا المعنى نشر في: *Sunday Times* (22 February 1987).

(٥٢) *Guardian*, 16/4/1986.

الرغم من أن الرئيس ريغان أشار إلى وجود «أدلة لا يمكن دحضها» تربط ليبيا بتفجير القنبلة إلا أنه أصبح واضحاً سريعاً أن ليبيا غير متورطة في الحادث[٥٣]. وكان الحادث في الحقيقة من صنع مجموعة فلسطينية... وأدى الإعراب عن الغضب الأمريكي ضد ليبيا، والاعتقاد بأن الأدلة ضد ليبيا قوية حقاً، والسخط لوقوع الحادث على أرض أوروبية، أدى كل ذلك إلى فرض المجموعة الأوروبية عقوباتها على ليبيا أول مرة. واتفق وزراء خارجية دول المجموعة الأوروبية جميعاً على تقليص عدد الليبيين العاملين في أقطار المجموعة الأوروبية بصفتهم الشخصية (سواء في المكاتب الشعبية أو في الوكالات الصحفية والخطوط الجوية... الخ) وزيادة صعوبة حصول الليبيين من غير الدبلوماسيين على تأشيرة الدخول. كما تقررت مراجعة سياسة التجارة مع ليبيا ولا سيما ما يخص تقليل ائتمانات التصدير وإنهاء بيع ليبيا سلعاً مدعومة من جبال الغذاء في المجموعة الأوروبية[٥٤].

حملت السنوات الثلاث التي أعقبت قصف ليبيا عام ١٩٨٦ مزاعم جديدة قليلة عن تواطؤ ليبيا في الإرهاب ولم تتخذ أي إجراءات عسكرية أو اقتصادية جديدة ضد ليبيا من جانب الولايات المتحدة. غير أن الولايات المتحدة شددت عقوباتها ضد ليبيا في عقد التسعينيات علاوة على عقوبات الأمم المتحدة التي فرضت على هذا البلد. وجهت العقوبات الأمريكية الجديدة نحو قدرة ليبيا على العمل في الاقتصاد الدولي. ووضعت وزارة الخزانة الأمريكية عام ١٩٩١ ٤٨ شركة تجارية في القائمة السوداء زعمت أن الحكومة الليبية تسيطر عليها[٥٥]. ووضعت ٤٦ شركة أخرى في القائمة السوداء عام ١٩٩٢[٥٦]. وحظر التبادل الاقتصادي بين المنظمات والشركات الأمريكية وهذه الشركات الليبية. وتبنى الكونغرس الأمريكي في آب/أغسطس ١٩٩٦ قانون عقوبات إيران - ليبيا (عرف أيضاً بقانون داماتو وهو عضو الكونغرس الذي قاد مشروع

---

(٥٣) نشر تقرير مبكر عن اختلاف الأدلة الألمانية الغربية بشأن تفجير المرقص في برلين عن الأدلة الأمريكية في: *Observer*, 27/4/1986.

(٥٤) *Guardian*, 22/4/1986.

(٥٥) Economist Intelligence Unit [EIU], *Libya* (Country Report, 3rd Quarter 1991), p. 8.

(٥٦) Economist Intelligence Unit [EIU], *Libya* (Country Report, 3rd Quarter 1992), p. 16.

القانون حتى تبنيه). وفرض قانون إيران - ليبيا عقوبة على الشركات غير الأمريكية التي استثمرت أكثر من ٤٠ مليون دولار في أية سنة واحدة في قطاعي النفط والغاز في ليبيا أو إيران(٥٧).

إن المدى الذي وصلت إليه الولايات المتحدة في حملة عقوباتها ضد ليبيا واضح من مفارقتين بشأن قانون عقوبات إيران - ليبيا. الأولى هي أن الولايات المتحدة عارضت بقوة في سياق آخر فرض عقوبات ثانوية من هذا النوع. إذ رفضت الولايات المتحدة باستمرار ممارسة جامعة الدول العربية وضع شركات في القائمة السوداء استثمرت مبالغ طائلة في اسرائيل لأن ذلك ضد القانون الدولي. والمفارقة الثانية أن ليبيا وجدت نفسها خاضعة للقانون صدفة. وكان القانون في البدء يستهدف إيران وحدها. وأثناء مناقشة القانون في الكونغرس أثير السؤال حول سبب عدم تنفيذه ضد ليبيا. وبسبب الموقف الأمريكي العام ضد ليبيا لم يكن ثمة أساس منطقي لعدم إضافة ليبيا. وهكذا وجدت ليبيا نفسها خاضعة لإطار السياسة نفسه الذي طبق بشأن إيران(٥٨).

(٥٧) Economist Intelligence Unit [EIU], *Libya* (Country Report, 4th Quarter 1996), pp. 10-12.

(٥٨) *Guardian*, 19/2/1996.

(٣) لوكربي وفرض عقوبات الأمم المتحدة

أولاً: نشوء القضية ضد ليبيا

تركزت شكوك المحققين البريطانيين والأمريكيين في العامين اللذين أعقبا تفجير طائرة بان أمريكان ١٠٣ فوق اسكتلندا في ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٨٨ حول تورط فلسطينيين متطرفين لهم صلة بسوريا و/أو إيران(٥٩).

أعلنت الشكوك الأولى حول التورط الليبي في أوائل تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٠. ووجد أن فتيل التفجير الذي فجر القنبلة التي أخفيت داخل مسجل صوتي من نوع توشيبا من النوع نفسه لعشرة فتائل تفجير عثر عليها مع ليبيين قبض عليهما في شباط/ فبراير ١٩٨٨. كان الليبيان يحملان فتائل التفجير مع تسعة كيلوغرامات من مادة سيمتكس المتفجرة على متن طائرة شركة اير أفريك في رحلتها من بنين إلى أبيدجان. وثمة أدلة أخرى بأن فتيل لوكربي وحقيبة السامسونايت التي وضعت فيها القنبلة من النوع نفسه المستعمل في تفجير طائرة يوتا في رحلتها ٧٧٢ التي تحطمت في ١٩ أيلول/ سبتمبر ١٩٨٩. وقيل إن المحققين الفرنسيين وجدوا أدلة بأن المتفجرات وفتيل التفجير لهذه العملية نقلت إلى داخل الكونغو التي أقلعت منها الطائرة في أواخر آب/ أغسطس ١٩٨٩ في الحقيبة الدبلوماسية الليبية(٦٠). وكانت الملابس التي أحاطت بالقنبلة من مالطا وجمع المحققون البريطانيون والأمريكيون أخيراً تفاصيل نقل القنبلة من المكان الأصلي في مالطا في رحلات من مالطا إلى فرانكفورت ومن فرانكفورت إلى لندن قبل إيداعها في طائرة بان أمريكان في رحلتها ١٠٣(٦١). وتم تتبع الملابس التي

---

(٥٩) للاطلاع على معلومات عن التحقيقات الأولية، انظر: *Independent*, 30/10/1989; *Sunday Times* (3 December 1989), and *Times*, 1/12/1989.

وقد استمرت التقارير عن تحريض إيران على تنفيذ التفجير فترة طويلة بعد اتجاه الشك إلى ليبيا. وذكرت مجلة دير شبيغل الألمانية في عام ١٩٩٧ أن ضابط أمن إيرانياً كان قد هرب إلى الغرب قدم وصفاً مفصلاً لطريقة تنفيذ التفجير. انظر: *Der Spiegel* (7 July 1997).

(٦٠) *Guardian*, 11/10/1990.

(٦١) للاطلاع على نقد الأدلة ضد الليبيين، انظر مقالة: Paul Foot and John Ashton, in: *Guardian*, 29/7/1995.

استعملت لتغليف القنبلة إلى متجر معين في مالطا، وزعم ابن صاحب المتجر أنه يتذكر بيع الملابس إلى شخصين حُددا بعدئذ بأنهما عبد الباسط المقراحي وخليفة فحيمة[٦٢]. وكان الأول قد عمل في مكتب الخطوط الجوية الليبية في مطار لوكا بمالطا وعُرف عن الثاني أنه عمل في المخابرات الليبية. وكانت الأدلة من مرتد ليبي اسمه عبد المجيد جياشة ذكر أنه كان ضابط مخابرات ليبي عمل مساعد مدير محطة لشركة الخطوط الجوية الليبية في مطار لوكا[٦٣].

جاء ظهور أدلة تدين مسؤولين ليبيين كما يبدو في وقت مناسب للدبلوماسية البريطانية والأمريكية. فقد جعل غزو العراق الكويت وحرب الخليج اللاحقة الدول الغربية في حاجة ماسة إلى حلفاء إقليميين. وإذا أريد للمعارضة الغربية لتحرك [الرئيس العراقي] أن تعد مشروعة في نظر الرأي العام الشعبي في المنطقة فلا بد من عدم معارضة القوى الإقليمية الرئيسية لتلك المعارضة. وكانت إيران وسوريا، بسبب موقعيهما الجغرافيين، علاوة على وزنهما الإقليمي، تتمتعان بأهمية بالغة في هذه الاستراتيجيا. وكما أشرنا آنفاً نشر أول تقرير صحفي يشير إلى توجيه اتهامات المحققين الغربيين نحو ليبيا في ١٠ تشرين الأول/ أكتوبر[٦٤]. وكان ذلك في الأسبوع نفسه حين كان الأمريكيون والبريطانيون يعدون نص قرار جديد للأمم المتحدة يسمح باستخدام القوة العسكرية ضد [الرئيس العراقي][٦٥]، وبعد يومين من ظهور شكوك حول الآمال الغربية في كسب الدعم العربي بسبب التطورات في فلسطين: أطلقت القوات الاسرائيلية النار على المتظاهرين الفلسطينيين في المسجد الأقصى وأدى ذلك إلى مصرع ٢١ فلسطينياً[٦٦].

---

(٦٢) كان صاحب المتجر قد تعرف على شخص آخر باعتباره من اشترى الملابس وهو محمد أبو طالب، الفلسطيني المرتبط بالجبهة الشعبية لتحرير فلسطين ـ القيادة العامة. *Sunday Times* (3 December 1989).

(٦٣) ذكرت تقارير أن السلطات الأمريكية دفعت ٤ ملايين دولار إلى عبد المجيد جياشة مقابل الأدلة التي قدمها ثم استطاع أن يعيش في الولايات المتحدة في ظل برنامج الشهود الاتحادي الأمريكي. انظر:
C. Flores, *Shadows of Lockerbie* (Malta: Aedam Publishing House, 1997), p. 54.

(٦٤) *New York Times*, 10/10/1990.

(٦٥) *Guardian*, 5/10/1990.

(٦٦) *Guardian*, 9/10/1990.

كان عنوان الغارديان في اليوم اللاحق هو: «Arab Anger Threatens Iraq Action» أي «الغضب العربي يهدد بعمل عسكري عراقي». ولاحظ نص المقالة أن المتحدثين العرب جميعاً في مناقشات مجلس الأمن بشأن عمليات القتل في المسجد الأقصى قارنوا الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين بالاحتلال العراقي للكويت. وكان لدى بريطانيا سبب إضافي في ذلك الوقت لتحويل اللوم بعيداً عن سوريا. إذ كانت تعتمد على المساعدة السورية في ضمان إطلاق سراح تيري ويت من سجنه في لبنان.

أرسى إلقاء الشك على ليبيا القاعدة لتحسين الدول الغربية علاقاتها بإيران وسوريا، وقد ضمنت أنهما لن تنجرا إلى دعم [الرئيس العراقي]. ومن المفارقة أن [الرئيس الليبي] نفسه انتقد بشدة دخول [الرئيس العراقي] الكويت غير أنه خفف انتقاده له إزاء الدعم الليبي الداخلي للعراق(٦٧).

بعد إكمال المحققين البريطانيين والأمريكيين المزيد من التحقيقات وعقب إعداد هيئة محلفين كبرى في واشنطن لائحة تضم ١٩٣ فقرة، أصدرت الحكومتان البريطانية والأمريكية اتهامات ضد المقراحي وفحيمة في الوقت نفسه في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١. وصدر اتهام في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ أورد اسمي المتهمين المشكوك فيهما. ادعى الاتهام أنهما كانا بين ١ أيلول/سبتمبر و٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ يديران شركة باسم «ميدتورز» من عنوان في مالطا كغطاء للمخابرات الليبية، وأنه في كانون الأول/ديسمبر حصلا على نحو غير قانوني على بطاقات أمتعة في مطار لوكا وأمكنة أخرى في مالطا، وأنهما اشتريا في ٧ كانون الأول/ديسمبر ملابس من متجر في سليما (مالطا)، وأن المقراحي دخل مالطا في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر بجواز سفر مزور باسم أحمد خليفة عبد الصمد، وأنه كانت لديهما في ٢١ كانون الأول/ديسمبر الحقيبة التي احتوت جهاز تفجير أخفي في جهاز تسجيل وضع في طائرة اير مالطا في رحلتها (KM18) إلى فرانكفورت. وقيل إن الجهاز قد بُرمج لكي يُفجّر بأحد أجهزة التوقيت التي حصلا عليها من الشركة السويسرية «MEBO AG»، ووُضعت بطاقة على الحقيبة بحيث توضع في طائرة بان أمريكان في رحلتها ١٠٣ من فرانكفورت إلى نيويورك عن طريق مطار هيثرو. وقال وزير الخارجية دوغلاس هيرد في بيان أمام مجلس العموم البريطاني: «هذا اغتيال جماعي تورطت

(٦٧) عبر عن الانقسامات في القيادة الليبية بشأن قضية احتلال العراق للكويت على نحو واضح في منتصف كانون الثاني/يناير ١٩٩١. ففي ١٦ كانون الثاني/يناير دعا المقدم عبد السلام جلود إلى «طرد الكافرين من الأراضي المقدسة» (العربية السعودية)؛ ودعا المسلمين إلى خوض الجهاد لتحقيق ذلك. وفي ١٧ كانون الثاني/يناير أكد القذافي أن ليبيا تقف بجانب المجتمع الدولي. وفي ٢٠ كانون الثاني/يناير سمح للسفير السعودي ببث تصريح دعا فيه الليبيين جميعاً إلى دعم الحق والعدل وإدانة الظلم والعدوان. واتهم بيان السفير [الرئيس العراقي] بأن هاجسه هو نيل زعامة العالم العربي بحيث إنه مستعد لتدمير العالم العربي. وأشار الراديو والتلفزيون الليبيان أولاً إلى هجمات قوات التحالف على العراق بأنها أعمال عسكرية لقوات الأمم المتحدة وهذا ينطوي على الشرعية الدولية لما كان يجري. وقيل إن المقدم عبد السلام جلود كان قوة محركة وراء تعبئة المظاهرات الجماهيرية في ١٧ كانون الثاني/يناير التي طالبت بوقف قصف العراق. المعلومات عن هذه الأحداث في كانون الثاني/يناير ١٩٩١ أخذت من: **الزحف الأخضر**: ١٩٩١/١/١٧؛ ١٩٩١/١/١٨؛ ١٩٩١/١/١٩؛ ١٩٩١/١/٢٠، و١٩٩١/١/٢١.

فيه أجهزة حكومة دولة»(٦٨). وقبل أسبوعين من إصدار الاتهامات البريطانية والأمريكية كانت قد صدرت في فرنسا أوامر باعتقال أربعة مسؤولين ليبيين دارت شكوك حول تورطهم في تفجير طائرة UTA ٧٧٢ في أيلول/سبتمبر ١٩٨٩.

جاء الرد الليبي على الاتهامات في بيان صدر عن أمانة العلاقات الخارجية بعد يوم واحد من الاتهامات. ونفت الأمانة «نفياً قاطعاً أي تورط ليبي في الحادث المذكور أو أي علم به لدى السلطات الليبية». ودعا البيان الولايات المتحدة وبريطانيا إلى «اللجوء إلى منطق القانون والحكمة والعقل بإحالة المسألة «إلى هيئات التحكيم المحايدة أو محكمة العدل الدولية»(٦٩). وبقي هذا الإصرار على عملية قانونية تكون خارج الولايات المتحدة وبريطانيا حجر الزاوية في الموقف الليبي بشأن لوكربي طيلة السنوات السبع التي أعقبت الحادث. ورفض ناطق أمريكي إمكانية إشراك هيئة دولية في اليوم نفسه الذي صدر فيه البيان الليبي(٧٠).

أصدرت الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر بياناً ثلاثياً طالب ليبيا بتسليم المتهمين في حادث لوكربي لمحاكمتهما في اسكتلندا أو الولايات المتحدة، وأن تلبي ليبيا شروط العدالة الفرنسية بشأن تفجير طائرة UTA. كما طالب الإعلان بوجوب تحمل ليبيا «المسؤولية الكاملة عن أعمال الموظفين الليبيين» و«كشف كل ما تعرفه عن الجريمة... والسماح بالوصول إلى كل الشهود والوثائق والأدلة المادية بما فيها أجهزة التوقيت الباقية (من النوع الذي استعمل في قنبلة طائرة بان أمريكان) ودفع التعويضات»(٧١).

ردت الحكومة الليبية برفض تسليم المتهمين مؤكدة أن تلك العملية لا تتفق والسيادة الليبية. ووصفت البيان الثلاثي بأنه يكشف برنامجاً سياسياً وليس قضائياً في طبيعته، إذ إنه يطالب بدفع تعويضات قبل إثبات ذنب المتهمين وبلا أدلة على تورط الدولة الليبية. وأعلن أمين العلاقات الخارجية الليبي في ٨ كانون الأول/ديسمبر أن السلطات القضائية ستتولى بنفسها إجراء تحقيق في القضية ضد المتهمين اللذين احتجزا لهذا الغرض(٧٢). ودُعي القضاة الغربيون

---

(٦٨) يمكن الاطلاع على بنود الاتهام في: *Guardian*, 15/11/1990.
وفي بيان وزير الخارجية أمام مجلس العموم أكد أنه لا يشك في تورط أي بلد في التفجيرات غير ليبيا.

(٦٩) «Statement of the Secretariat for Foreign Liaison and International Cooperation,» *JANA* (15 November 1991).

(٧٠) *Guardian*, 16/11/1991.

(٧١) *Guardian*, 28/11/1991.

(٧٢) «Libya Denounces Accusations,» *JANA* (8 December 1991).

إلى مناقشة القضية مع القضاء الليبي، وطلب من بريطانيا والولايات المتحدة تقديم أدلة ضد المتهمين وأبلغت الحكومة الليبية مجلس الأمن في ١٨ كانون الثاني/ يناير بأنها تستشهد بميثاق مونتريال بشأن التخريب لعام ١٩٧١ دفاعاً عن موقفها[٧٣]. وتذكر المادة ٧ من الميثاق، الذي وقّعت عليه ليبيا والولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا، «أن الدولة المتعاقدة في الأراضي التي يوجد فيها المتهم تلتزم، إن لم تقم بترحيله، بلا استثناء وسواء ارتكبت الجريمة أو لم ترتكب في أراضيها، بعرض القضية على السلطات المختصة فيها لغرض إقامة الدعوى»[٧٤]. وبينت الحكومة الليبية أنها نفذت التزاماتها على أساس ذلك، بموجب القانون الدولي.

أكدت ليبيا أيضاً في هذه المرحلة رفضها الإرهاب الدولي. وأكدت أمانة العلاقات الخارجية في بيانها الصادر في ١٥ تشرين الثاني/ نوفمبر «إدانتها أشكال الإرهاب كافة» وعبرت عن «تعاطف الشعب الليبي وتضامنه مع عوائل ضحايا تدمير طائرة بان أمريكان ١٠٣»[٧٥]. وكشف وزير الدولة البريطاني للشؤون الخارجية أن ليبيا عرضت كشف تفاصيل صلتها السابقة بالجيش الإيرلندي السري[٧٦].

ثانياً: التحرك نحو عقوبات الأمم المتحدة

على الرغم من محاولات ليبيا تبرير رفضها تسليم المتهمين، فقد تابعت الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا مطالبها بعرضها المسألة أمام مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة. وتبنى المجلس في ٢١ كانون الثاني/ يناير ١٩٩٢ القرار رقم (٧٣١) الذي أسف بشدة بسبب «واقع أن الحكومة الليبية لم تستجب لحد الآن. . . لطلبات التعاون التام في تحديد المسؤولية عن الأعمال الإرهابية. . . ضد طائرة بان أمريكان الرحلة ١٠٣ وطائرة UTA الرحلة ٧٧٢»، وحث الحكومة الليبية على «أن تقدم على الفور رداً كاملاً وفعالاً على تلك الطلبات من أجل المساهمة في إزالة الإرهاب الدولي». وطلب من أمين عام الأمم المتحدة السعي للحصول على تعاون الحكومة الليبية لتقديم رد كامل وفعال[٧٧].

---

(٧٣) Flores, *Shadows of Lockerbie*, p. 79.

(٧٤) النص من: «Montreal Sabotage Convention, 1971: Convention for the Suppression of Unlawful Acts against the Safety of Civil Aviation,» article 7.

(٧٥) «Statement from the Secretariat for Foreign Liaison,» *JANA* (15 December 1991).

(٧٦) *Guardian*, 5/12/1991.

(٧٧) United Nations, S/RES/731, 21 January 1992.

نُقل رد الحكومة الليبية الأولي على القرار رقم (٧٣١) إلى الأمم المتحدة في اجتماع بين مندوب الأمين العام الخاص فاسيلي سافرونشوك والقذافي في ٢٦ كانون الثاني/ يناير[٧٨]. أكد الرئيس الليبي في الاجتماع استعداد ليبيا للتعاون في إيجاد المسؤولين عن تفجيري طائرتي بان أمريكان وUTA، إلا أنه أصر على أن القضية ضد الليبيين المتهمين بتفجير طائرة بان أمريكان يمكن النظر فيها في محاكم ليبيا نفسها. وأشار إلى أن على الأمين العام دعوة قضاة من الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا إلى ليبيا وكذلك ممثلي الهيئات الدولية ذات الصلة كمراقبين في محاكمة المتهمين في ليبيا. وأبلغ المبعوث الخاص أن القضاة الليبيين يحتاجون إلى المزيد من المعلومات وطلب أن تقدم الحكومتان الأمريكية والبريطانية هذه المعلومات، وقال إنه إذا لم ترض هاتان الحكومتان عن القضاة الليبيين ينبغي أن ترسلا قضاتهما. وبعد عودة المبعوث الخاص إلى مقر الأمم المتحدة. في نيويورك عقد المندوب الليبي إلى الأمم المتحدة محادثات مباشرة مع أمين عام الأمم المتحدة وحدث تطور آخر في الموقف الليبي. فقد أبلغ مندوبها الأمين العام في ١١ شباط/فبراير أن ليبيا تقبل مطالب الحكومة الفرنسية ما دامت متفقة مع القانون الدولي ولا تنتهك سيادة ليبيا[٧٩]. وقال بشأن الجوانب الأوسع للقرار رقم (٧٣١) أن ليبيا مستعدة للتعاون تعاوناً تاماً مع مجلس الأمن على نحو لا ينتهك سيادة الدولة ولا يخرق ميثاق الأمم المتحدة ومبادىء القانون الدولي، وأضاف أن ليبيا تعتقد أنه ينبغي تأسيس آلية لتنفيذ القرار رقم (٧٣١)، وأشار إلى أنه ينبغي إجراء مفاوضات لإقامة هذه الآلية.

اتضحت الطبيعة الدقيقة للمقترحات الليبية اثر زيارات أخرى قام بها سافرونشوك للرئيس الليبي في ٢٤ و٢٧ شباط/ فبراير[٨٠]. وأكد القذافي العقبات الدستورية التي تمنع تسليم الليبيين المتهمين في غياب معاهدة تسليم المتهمين. و«كان القانون الليبي الذي يشمل الحالات من هذا القبيل نافذاً منذ

---

(٧٨) United Nations, «Report on the Libyan Crisis by UN Secretary-General Dr. Boutros Boutros-Ghali,» S/23574, 11 February 1992.

(٧٩) كانت المطالب الفرنسية أنه ينبغي في التحقيق في تفجير طائرة UTA أن تقدم السلطات الليبية كل الأدلة المادية التي في حيازتها وتسهل الحصول على الوثائق التي قد تفيد في إثبات الحقيقة، وتسهيل الاتصالات والاجتماعات لجمع الشهود، وتخويل المسؤولين الليبيين الرد على أي طلب من القاضي المحقق. ولم يطلب من السلطات الليبية تسليم أي متهمين. انظر: United Nations, S/23306.

(٨٠) United Nations, «Report on the Libyan Crisis by UN Secretary-General Dr. Boutros Boutros-Ghali,» S/23574, 11 February 1992.

عقد الخمسينيات (أي في العهد الملكي وبعده) ونص على أنه لا يمكن تسليم مواطنين ليبيين في غياب معاهدة لتسليم المتهمين. ويمكن إزالة العقبة إذا قرر ذلك المؤتمر الشعبي العام غير أن ذلك يحتاج إلى وقت وبحث ملائمين. وأثار [الرئيس الليبي] احتمال محاكمة المتهمين في بلد ثالث وأشار إلى أن مالطا أو أحد الأقطار العربية مكان مناسب.

كان جوهر القضية التي دافع عنها القذافي بهذه المناسبة هو الافتقار إلى الثقة في العلاقة بين ليبيا والولايات المتحدة بحيث لا يمكن إجراء المحاكمة في الولايات المتحدة أو في بريطانيا، حليفتها الأقرب. وأثار إمكانية تسليم المتهمين إذا حدث تحسن عام في العلاقة بين الولايات المتحدة وليبيا. ولم يكن ثمة اعتراض على تسليم المتهمين لفرنسا إذا طلب ذلك. كما وعد القذافي بالتعاون في وضع حد للنشاطات الإرهابية وتعهد بأن تقطع ليبيا علاقاتها بكل الجماعات والمنظمات التي تستهدف المدنيين الأبرياء. وفي حين أنه ما زال مبكراً مناقشة مسألة التعويضات، التي لا يمكن أن تنتج إلا من قرار محكمة مدنية، فإن ليبيا تضمن دفع التعويضات التي تدفع نتيجة أعمال يكون مواطنوها مسؤولين عنها إن لم يستطيعوا دفعها. وفي ما يتعلق بقضية تفجير الطائرة الفرنسية أكد القذافي أن ليبيا توافق على الاقتراح الفرنسي بانتقال قاض فرنسي إلى ليبيا للتحقيق في القضية، وأن يزود القاضي الفرنسي بنسخة من محاضر التحقيق الذي يجريه القاضي الليبي.

تضمنت رسالتان موجهتان من أمين العلاقات الخارجية والتعاون الدولي في ليبيا إلى أمين عام الأمم المتحدة في ٢٧ شباط/ فبراير و٢ آذار/ مارس المزيد من المرونة في الموقف الليبي(٨١). وتضمن اقتراح بأن يشكل أمين عام الأمم المتحدة لجنة قانونية مكونة من قضاة مشهود لهم بالاستقامة وعدم التحيز لغرض التحقق من وجود قاعدة قوية للتهم الموجهة إلى المتهمين. وإذا تبين وجود أساس متين للتهم ستوافق ليبيا على تسليم المتهمين إلى طرف ثالث مع التأكيد على عدم تسليمهما إلى أي طرف آخر بعدئذ. وعلى الأمين العام «السعي لتقديم كل الضمانات القانونية والقضائية لإجراء محاكمة عادلة تستند إلى اللائحة الدولية لحقوق الإنسان ومبادىء القانون الدولي». كما أكدت الرسالتان إدانة ليبيا الصريحة للإرهاب بكل أشكاله وعرضتا تقديم جميع التسهيلات والمعلومات التي

(٨١) الرسائل في ملحق تقرير بطرس بطرس غالي، في: المصدر نفسه.

قد يحتاجها الأمين العام أو ممثله لغرض التحقق من أن ليبيا غير متورطة في الإرهاب. وتعهدت الحكومة الليبية «بالتعاون في أية محاولة قد تضع نهاية للنشاطات الإرهابية وقطع علاقاتها بكل الجماعات والمنظمات التي تستهدف المدنيين الأبرياء».

يبدو أن بطرس بطرس غالي، أمين عام الأمم المتحدة، لم يكن غير متأثر بالموقف الليبي. ولاحظ في تقريره إلى مجلس الأمن في ٣ آذار/مارس أنه على الرغم من عدم الامتثال للقرار رقم (٧٣١) «ثمة تطور معين في موقف السلطات الليبية»، واقترح «أن يبحث مجلس الأمن ذلك في اتخاذ قرار بشأن مستقبل التصرف في المستقبل»(٨٢). كما أحرز الموقف الليبي دعم مجلس جامعة الدول العربية الذي انعقد في اجتماع في ٢٢ آذار/مارس خصيصاً لبحث المسألة الليبية ورحب باستعداد ليبيا للتعاون مع أمين عام الأمم المتحدة في ما يخص الجوانب القانونية للقرار رقم (٧٣١) في «تحقيق غير متحيز أو في محكمة غير متحيزة ودولية». وحثت جامعة الدول العربية مجلس الأمن على تجنب أي قرار باتخاذ إجراءات اقتصادية أو عسكرية أو دبلوماسية «قد تزيد التعقيدات ولها تأثير معاكس في المنطقة»(٨٣).

على الرغم من جهود ليبيا وجامعة الدول العربية تبنى مجلس الأمن في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٢ قراراً يمكّن من فرض عقوبات دولية على ليبيا. وطلب القرار رقم (٧٤٨) من أعضاء الأمم المتحدة فرض سلسلة إجراءات ضد ليبيا اعتباراً من ١٥ نيسان/أبريل(٨٤). وكانت الإجراءات إلزامية لأن القرار اتخذ بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة وتقرر أن تبقى سارية حتى تقوم الحكومة الليبية «بالامتثال إلى طلبات التعاون تعاوناً تاماً في إثبات المسؤولية عن الأعمال الإرهابية ضد طائرة بان امريكان الرحلة ١٠٣ والطائرة UTA الرحلة ٧٧٢». وطلب من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة قطع العلاقات الجوية مع ليبيا باستثناء العلاقات المستندة إلى الحاجات ذات الطابع الإنساني، وحظر تجهيز قطع الغيار للطائرات الليبية أو خدمتها، ومنع تجهيز المواد المتعلقة بالأسلحة، ومنع تقديم المشورة أو المساعدة، وتقليل مستوى التمثيل الدبلوماسي الليبي في

---

(٨٢) المصدر نفسه.

(٨٣) League of Arab States, Resolution 5161, 22 March 1992.

(٨٤) United Nations, S/RES/748, 31 March 1992.

الدول الأعضاء إلى حد كبير، ومنع عمل مكاتب الخطوط الجوية الليبية كافة، ومنع دخول المواطنين الليبيين الذين يشك في تورطهم في نشاطات إرهابية وطردهم. وشكلت لجنة تابعة لمجلس الأمن للإشراف على تنفيذ العقوبات. ومن المهام الأخرى قيام اللجنة «باتخاذ القرارات بشأن الموافقة على الرحلات ذات الطابع الإنساني وبحث المعلومات التي تخص انتهاكات القرار والتوصية باتخاذ الردود المناسبة على هذه الانتهاكات». ويراجع مجلس الأمن كل ١٢٠ يوماً الإجراءات المتضمنة في القرار. وعلى الرغم من عدم تصويت أي دول ضد القرار في مجلس الأمن فقد امتنعت خمس من الدول الأعضاء الخمس عشرة عن التصويت ومنها الصين ومعظم الدول الأفريقية والآسيوية الأعضاء في المجلس.

من الأمور المهمة ملاحظة أن القرار لم يفرض قيوداً على بيع النفط الليبي بسبب معارضة إجراء من هذا النوع من جانب تلك الدول الأوروبية التي تعتمد كثيراً على استيراد النفط الليبي وهي إيطاليا وألمانيا واسبانيا.

في غياب أي تغير في الموقف الليبي في عامي ١٩٩٢ و١٩٩٣ رعت الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا قراراً جديداً يشدد العقوبات على ليبيا في نهاية عام ١٩٩٣ اتخذ في ١١ تشرين الثاني/ نوفمبر وتضمن تجميد الأرصدة الليبية في الخارج وحظر تصدير معدات منتقاة لعمليات في قطاع الهيدروكربونات(٨٥). واستثنيت من الأرصدة المالية المجمدة مبالغ من بيع النفط والغاز والمنتجات النفطية والزراعية بحيث تبقى ليبيا قادرة على تصدير نفطها بلا قيود. وعلى الرغم من ذلك فإن الحظر على معدات منتقاة للعمليات أثار إمكانية مواجهة ليبيا صعوبة في الإبقاء على مستوى صادراتها النفطية. إذ شمل الحظر كل المعدات الضرورية لاستخراج النفط ونقله إلى مرافىء التصدير.

(٨٥) United Nations, S/RES/883, 11 November 1993.

وفي حين أن قرار عدم توسيع العقوبات إلى تصدير النفط حمى المصالح الاقتصادية لأقطار أوروبا الغربية، لم تتم حماية مصالح روسيا. وكان من نتائج تجميد الأرصدة الليبية في الخارج أن ليبيا لن تكون في وضع يمكنها من تسديد ديونها الكبيرة لروسيا.

(٤) الرد الليبي على العقوبات ١٩٩٢ - تموز/ يوليو ١٩٩٨

أولاً: قاعدة الموقف الليبي

قامت سياسة ليبيا في السنوات الست التي أعقبت فرض العقوبات الأولية على المثابرة ضمن إطار الاقتراحات التي عرضتها ليبيا قبل العقوبات. وواصلت الحكومة الليبية التعبير عن استعدادها لإيجاد إطار يمكّن من إجراء تحقيق قضائي في القضيتين ضد الليبيين المتهمين بتفجير لوكربي، إلا أنها أكدت أن هذا ينبغي أن يتم على نحو «متساوق مع القانون الليبي والقانون الدولي»، ورفض تسليم المتهمين إلى المحاكم في بريطانيا والولايات المتحدة، وتأكيد الاستعداد للتعاون مع التحقيق الفرنسي في قضية تفجير طائرة UTA.

طُورت الاقتراحات الليبية أيضاً في شباط/ فبراير ١٩٩٤ عندما اقترح مندوب ليبيا إلى جامعة الدول العربية ابراهيم البشاري محاكمة المتهمين وفقاً للقانون الاسكتلندي في محكمة العدل الدولية في لاهاي أمام محكمة قضاتها اسكتلنديون[٨٦]. وأكد أن هذا الاقتراح يشير إلى أن ليبيا لم تحاول المراوغة بل إنها مصممة على عملية قضائية تظهر الاحترام للسيادة الوطنية، وحيث لا يوجد أي بعد سياسي. وأعطي هذا الاقتراح أهمية إضافية عندما تبنى مجلس جامعة الدول العربية، في ٢٧ آذار/مارس من العام نفسه، قراراً أيد فكرة إجراء محاكمة في محكمة العدل الدولية وفقاً للقانون الاسكتلندي، ودعا مجلس الأمن إلى «أخذ هذا الاقتراح الجديد والبنّاء بنظر الاعتبار من أجل التوصل إلى تسوية سلمية وتجنب أي تصعيد قد يزيد التوتر في المنطقة»[٨٧].

(٨٦) «Summary of World Broadcasts,» BBC, 26/2/1994.

(٨٧) Council of the League of Arab States, Resolution 5373, 27 March 1994.

يصف القرار الاقتراح بأنه معروض من أمين عام الجامعة، ويبدو أن هذا حقاً أصل الاقتراح. وبدأت تفاصيل الاقتراح بالانتشار أولاً في وسائل الإعلام الدولية في نهاية عام ١٩٩٣. انظر: *Guardian*, 17/1/1994.

ثانياً: تعبئة الرأي العام الدولي

قامت الحكومة الليبية بحملات على ثلاثة مستويات من أجل إقناع المجتمع الدولي بعدالة قضيتها والتهرب من نظام العقوبات. وحاولت الحكومة مباشرة على أحد المستويات إقناع الدول الغربية بتغيير مواقفها، وفندت على المستوى الثاني العقوبات في القانون الدولي، وعلى المستوى الثالث سعت إلى تعبئة الدعم في الأقطار الأفريقية والعربية[88].

ركزت الحملات على المستوى الأول على إحداث تغيير يتعلق بمكان المحاكمة المقترحة للمتهمين في تفجير لوكربي وطبيعتها. ويبدو أن ليبيا اعتقدت في البداية أنها باتخاذ إجراءات تلقى تقديراً كبيراً في لندن وواشنطن فإن الدولتين ستغيران مواقفهما بشأن قضية لوكربي. وكما أشرنا آنفاً كانت ليبيا قد أبلغت بريطانيا في نهاية عام ١٩٩١ أنها مستعدة لإيصال معلومات عن صلات ليبيا السابقة بالجيش الإيرلندي السري وتجهيزه بالأسلحة[89]. ورداً على هذه المبادرة قدمت الحكومة البريطانية إلى ليبيا قائمة بأسئلة وضعتها المؤسسات الأمنية البريطانية تطلب تفاصيل عن الأسلحة والأموال المقدمة إلى الجيش الإيرلندي السري وتواريخ التسليم وأسماء المتسلمين. وقال ناطق بلسان وزارة الخارجية في حزيران/يونيو ١٩٩٢ أنه «إذا قدم الليبيون رداً كاملاً على الأسئلة التي وجهناها عن صلاتهم، فإن ذلك مؤشر على حسن النية وخطوة نحو الامتثال لقرار مجلس الأمن»[90]. وعقدت اجتماعات في القاهرة وجنيف بين المسؤولين البريطانيين والليبيين أثناء عام ١٩٩٢ بحضور مساعد أمين عام الأمم المتحدة سلمت فيها هذه المعلومات. وعبر الجانب البريطاني عن تقديره للمعلومات المقدمة التي وصفت بأنها «إيجابية ومفيدة»[91]، غير أنه لم يغير موقفه بشأن العقوبات. ورتبت الحكومة الليبية في حزيران/يونيو ١٩٩٣ سفر مجموعة من ١٩٢ ليبياً إلى القدس لغرض الحج، ويبدو أن السبب هو اعتقادها بأن هذه المبادرة (بقبولها المحتم للتفاعل العملي مع المسؤولين الإسرائيليين)،

---

(٨٨) للاطلاع على وصف ليبي لتطور صنع السياسة الخارجية الذي يؤكد هذه الأبعاد، انظر: الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، **الثورة الليبية في ثلاثين عاماً** (طرابلس: الدار، ١٩٩٩)، ص ٢٠٧ ـ ٢٤٨.

(٨٩) *Guardian:* 8/6/1992; 10/6/1992; 4/7/1992, and 15/8/1992.

(٩٠) *Guardian,* 10/6/1992.

(٩١) *Guardian,* 15/8/1992.

سوف تلين الرأي العام في الولايات المتحدة(٩٢). إلا أن رد الفعل الأمريكي عد هذا دليلاً آخر على السلوك المرتبك من جانب القيادة الليبية. وأكد سلوك الحجاج أثناء وجودهم في القدس - إطلاق شعارات «تدعو المسلمين من أرجاء العالم كافة إلى الاشتراك في تحرير القدس التي ينبغي أن تكون عاصمة الدولة الفلسطينية»(٩٣) - التصور السلبي من الجانب الأمريكي.

ركزت الحملات على المستوى الثاني، مستوى القانون الدولي، على محكمة العدل الدولية. وأدى الفشل في إحداث أي تحول في الموقفين البريطاني والأمريكي إلى التحول مرة أخرى إلى محكمة العدل الدولية في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧. إذ في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ طلب المحامون الليبيون في لاهاي من محكمة العدل الدولية إصدار حكم بخصوص الادعاء الليبي بأنه بموجب ميثاق مونتريال لعام ١٩٧١ لم تكن ليبيا مرغمة على تسليم المتهمين لغرض المحاكمة في بريطانيا والولايات المتحدة. كان التفسير الليبي للميثاق أن جرائم «الإرهاب الدولي» يمكن أن تحاكم في محاكم بلد جنسية المتهم. وذكر الجانب الليبي أن «ردود فعل بريطانيا والولايات المتحدة عقب الانفجار المأساوي فوق لوكربي تفسر بأسباب جيوسياسية وعقائدية»(٩٤)، وكررت عرضاً من القذافي بإمكان إجراء محاكمة في بلد محايد بموجب القانون الاسكتلندي. ورداً على ذلك جادل المستشارون القانونيون للحكومتين البريطانية والأمريكية بأنه ليست لمحكمة العدل الدولية سلطة قضائية على مسائل يقررها مجلس الأمن(٩٥). لذا كانت المرحلة الأولى في مداولات محكمة العدل الدولية الوصول إلى حكم بشأن إن كانت قادرة قانونياً على النظر في ادعاء ليبيا.

قررت محكمة العدل الدولية في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٨ أن لها السلطة حقاً في النظر في الادعاء الليبي. وفي حين عدت بريطانيا والولايات المتحدة هذا القرار بوصفه شيئاً تقنياً ما دام جوهر القضية الليبية لم يبحث بعد، فإن

---

(٩٢) *Guardian*, 1/6/1992.

يبدو أن قرار إرسال الحجاج إلى القدس قد أدى إلى تعميق الانقسام في القيادة الليبية. وثمة تقارير بأن المقدم عبد السلام جلود عارض الحركة بشدة. ومنذ ذلك الحين يبدو أن المقدم جلود لم يلعب أي دور في قيادة البلاد. الحياة، ٢٣/٩/١٩٩٤.

(٩٣) *Guardian*, 2/6/1993.

(٩٤) *Guardian*, 18/10/1997.

(٩٥) المصدر نفسه.

القرار أثار احتمال أن تجد ليبيا نفسها مدعمة بالشرعية الدولية في صراعها مع بريطانيا والولايات المتحدة(٩٦).

وتجدر الملاحظة أنه بسعي ليبيا لاستخدام محكمة العدل الدولية في مواجهة المطالب البريطانية والأمريكية لم تكن مبتدئة إزاء إجراءات المحكمة. وكان لها حقاً سجل من التعامل الفعال عبر محكمة العدل الدولية واحترام قراراتها. وكانت أهم قضية تابعتها ليبيا عبر المحكمة هي نزاعها مع تشاد بشأن السيادة على شريط أوزون على الحدود بين البلدين. وقد عرضت هذا النزاع على المحكمة عام ١٩٩٢ ليبيا وتشاد ووافق كلا الجانبين على الالتزام بقرار المحكمة عام ١٩٩٤ لمصلحة تشاد وانسحبت ليبيا من الشريط واعترفت بالسيادة التشادية عليه(٩٧).

وهدفت الحملات على المستوى الثالث إلى تعبئة الدعم بين الأقطار العربية والأفريقية وسجلت تقدماً مستمراً على الرغم من أنه كان أوضح في الجانب الأفريقي مما كان عليه في الجانب العربي. وكما لوحظ آنفاً عارضت جامعة الدول العربية فرض العقوبات عندما فُرضت أولاً عام ١٩٩٢. واقترح مجلس الجامعة العربية في ١٩ نيسان/ابريل ١٩٩٣ في اجتماعه في القاهرة أن تجري محاكمة المتهمين إما في دولة محايدة أو في محكمة العدل الدولية في لاهاي. واتفق هذا مع الاقتراحات التي عرضتها ليبيا عام ١٩٩٢(٩٨). وفي اجتماع المجلس في ٢٧ آذار/مارس ١٩٩٤ حث مجلس الأمن على الأخذ بنظر الاعتبار اقتراح أمين عام الجامعة العربية بمحاكمة المتهمين في مقر محكمة العدل الدولية بلاهاي بموجب القانون الاسكتلندي واستخدام قضاة اسكتلنديين(٩٩). وكلف قرار آخر للمجلس في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ «لجنة سباعية عربية للاتصال بالأطراف المعنية... لقبول المقترحات الجديدة كقاعدة لتسوية الأزمة»(١٠٠). غير أن الأقطار العربية أثارت امتعاض الحكومة الليبية برفضها خرق العقوبات.

كانت منظمة الوحدة الأفريقية أبطأ في تبني القضية الليبية، إلا أنها ذهبت

(٩٦) *Times*, 28/2/1998.

(٩٧) «Statement from the Secretariat for Foreign Liaison and International Cooperation,» *JANA* (10 March 1994).

(٩٨) الحياة، ٢٠/٤/١٩٩٣.

(٩٩) Council of the League of Arab States, Resolution 5373, 27 March 1994.

(١٠٠) Council of the League of Arab States, Resolution 1082, 14 September 1994.

في دعمها ليبيا إلى أبعد مما ذهبت إليه جامعة الدول العربية في النهاية. وعبرت قرارات مجلس منظمة الوحدة الأفريقية عامي ١٩٩٣ و١٩٩٤ عن تضامن عام مع ليبيا غير أنها لم تتسم بتحديد أسلوب حل المشكلة[(١٠١)]. ودعا القرار رقم (١٥٦٦) الذي اتخذه المجلس في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ إلى محاكمة المتهمين في بلد محايد، وإلى رفع العقوبات. واقترح اجتماع رؤساء دول وحكومات المنظمة في ٤ حزيران/يونيو ١٩٩٧ ثلاثة اختيارات لإنهاء أزمة لوكربي: محاكمة المتهمين في بلد محايد يحدده مجلس الأمن، أو إجراء المحاكمة في محكمة العدل الدولية وفقاً للقانون الاسكتلندي وأمام قضاة اسكتلنديين، أو إقامة محكمة جنائية خاصة في محكمة العدل الدولية لحسم القضية. إلا أن الأمر الأكثر أهمية هو أن الاجتماع شهد تحدياً مباشراً من جانب منظمة الوحدة الأفريقية لنظام العقوبات، ما أثار احتمال قرار دول المنظمة خرق العقوبات من جانب واحد. ودعا الاجتماع إلى رفع العقوبات الذي عُد ضرورياً لأن العقوبات تحدث تأثيراً مدمراً متزايداً في الشعب الليبي، وحذر من أن «استمرار فرض العقوبات قد يجعل الدول الأفريقية تضع وسائل أخرى لتجنيب الشعب الليبي المزيد من المعاناة في المستقبل». وفوّض أمين عام منظمة الوحدة الأفريقية «إعداد خطة عمل عملية»[(١٠٢)].

إن التهديد الذي كان ضمنياً في بيان منظمة الوحدة الأفريقية عام ١٩٩٧ بات محدداً في اجتماع رؤساء دول وحكومات المنظمة المنعقد في ١٨ حزيران/يونيو ١٩٩٨. وقرر الاجتماع أن توقف الأقطار الأفريقية تنفيذ عقوبات الأمم المتحدة على ليبيا ما لم توافق بريطانيا والولايات المتحدة على إجراء المحاكمة في بلد محايد[(١٠٣)]. ومتابعة لهذا القرار قرر مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية أن قرار وقف تنفيذ العقوبات سينفذ ابتداء من ١ أيلول/سبتمبر ما لم يرد مجلس الأمن بحلول ذلك التاريخ على اقتراح إجراء محاكمة المتهمين في بلد

(١٠١) انظر على سبيل المثال: Council of the Organisation of African Unity, Resolution 1527, 11 June 1994.

(١٠٢) Organisation of African Unity [OAU], «Declaration of the 33rd Ordinary Session of the OAU Assembly of Heads of State and Government on the Dispute between the Libyan Arab Jamahariya and the United States of America and Great Britain,» 4 June 1997.

(١٠٣) Organisation of African Unity [OAU], «Declaration of the 34th Ordinary Session of the OAU Assembly of Heads of State and Government on the Dispute between the Libyan Jamahariya and the United States and Great Britain,» 18 June 1998.

محايد[١٠٤]. وكانت بعض الحكومات الأفريقية قد بدأت فعلاً بخرق العقوبات قبل تبني القرار. وبدا من المحتمل أن الموقف القوي الذي اتخذته منظمة الوحدة الأفريقية سيشجع جامعة الدول العربية على التحرك في الاتجاه نفسه. وأبلغ الأمين العام المساعد للجامعة العربية في ١٩ حزيران/يونيو الصحفيين بأن «وزراء الخارجية العرب سيبحثون اتخاذ خطوات سريعة نحو التخلص من الحصار في اجتماعهم العادي المقبل»[١٠٥].

أشارت التعليقات الغربية على دعم منظمة الوحدة الأفريقية إلى أن العوامل الاقتصادية تحدد المواقف المتبناة[١٠٦]. غير أن هذا غير واقعي. ومتحصل الدول الأفريقية كافة من العلاقات الاقتصادية مع الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا أكثر بكثير من علاقاتها بليبيا. والأمر الأكثر أهمية من ذلك هو سجل ليبيا الطويل في دعم حركات التحرير الأفريقية في نضالها ضد حكم الأقلية البيضاء في جنوب أفريقيا. كان زعماء تلك الحركات يقدرون طبعاً الدعم الليبي، وبحلول عقد التسعينيات أصبح عدد من هؤلاء الزعماء ـ أبرزهم روبرت موغابي في زمبابوي ونيلسن مانديلا في جنوب أفريقيا ـ قادة حكومات دولهم. ومن الأمور المهمة أن قمة منظمة الوحدة الأفريقية عام ١٩٩٧ التي اتخذ فيها قرار أول تحرك لكسر العقوبات قد عقدت في زمبابوي.

---

(١٠٤) *Times*, 28/6/1998.

(١٠٥) الحياة، ٢٠/٦/١٩٩٨.

(١٠٦) ظهرت هذه المزاعم في أوائل تموز/يوليو ١٩٩٨ عندما شنت بريطانيا والولايات المتحدة وفرنسا حملة دبلوماسية لتحذير الدول الافريقية من خرق نظام العقوبات على ليبيا. انظر: *Guardian*, 6/7/1998.

(٥) المبادرة البريطانية ـ الأمريكية في تموز/يوليو ١٩٩٨

أولاً: محتوى المقترحات الجديدة

قدمت بريطانيا والولايات المتحدة في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٨ اقتراحات جديدة لمحاكمة المتهمين في محكمة تعقد لهذا الغرض في هولندا، ويتولى القضاء فيها ثلاثة قضاة اسكتلنديون وحبس المتهمين في اسكتلندا إذا أدينا. ويوضع مكان المحاكمة، ولو أنه على التراب الهولندي، تحت سلطة القضاء الاسكتلندي المؤقتة(١٠٧)، وإذا حكم ببراءتهما لن يواجها أي تهم أخرى ناشئة عن أي أدلة أخرى تكشف في المحكمة. وأثير احتمال رفع العقوبات كجزء من الاتفاق(١٠٨). استندت الاقتراحات إلى اتفاق توصلت إليه الحكومتان البريطانية والأمريكية في أوائل تموز/يوليو أعلن عن محتواه في الصحافة في أواخر الشهر. وأجل إعلان المبادرة في انتظار تشكيل حكومة جديدة في هولندا كانت موافقتها ضرورية على الاقتراحات(١٠٩).

إن التشابه بين هذه الاقتراحات وتلك الاقتراحات التي عرضتها ليبيا وجامعة الدول العربية على مدى أعوام منذ عام ١٩٩٢ يوضح درجة تنازل بريطانيا والولايات المتحدة(١١٠). وعندما قدم وزير الخارجية البريطاني روبن كوك الاقتراحات أوضح أنها تشبه «الشروط نفسها التي أعلنوا (الجانب الليبي) عن الاستعداد لقبولها. ومنذ سنوات وليبيا تعد أنها ستقبل محكمة بلا هيئة محلفين تجتمع في دولة ثالثة. إن الطريق مفتوح الآن أمامهم»(١١١).

---

(١٠٧) *Times*, 25/8/1998.

(١٠٨) أصبح هذا رسمياً بقرار مجلس الأمن رقم (١١٢٧) الذي نص على وقف العقوبات حالما تسلم ليبيا المتهمين. United Nations, S/RES/1127, 27 August 1998.

(١٠٩) *Guardian*, 21/7/1998.

(١١٠) كانت الحكومة البريطانية قد رفضت في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ إمكانية محاكمة المتهمين في هولندا أمام قضاة اسكتلنديين وتطبيق الإجراءات القضائية الاسكتلندية، إلا أن الاقتراح إذ ذاك كان يقضي بإجراء المحاكمة في ظل محكمة العدل الدولية. *Scotland on Sunday* (16 January 1994).

(١١١) *Guardian*, 25/8/1998.

ثانياً: أسباب التحول

ثمة أسباب عدة لتغيير الحكومتين البريطانية والأمريكية موقفيهما بعد ستة أعوام من رفض حل إجراء المحاكمة في دولة ثالثة. السبب **الأول** أن العقوبات أصبحت في خطر عدم إمكان استمرارها. ونظراً لتصميم الحكومات الأفريقية والعربية على خرق العقوبات ما لم يوافق على المحاكمة في دولة ثالثة، كان هناك احتمال واضح لتهاوي نظام العقوبات عبر الاستهانة بها. وقد عزز القاعدة الأخلاقية للسخرية من العقوبات الموقف الذي اتخذه مانديلا رئيس جنوب أفريقيا، الذي أكد في قمة الكومنويلث في أدنبره في ٢٤ تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٧ أن «بريطانيا لا يمكنها أن تكون القاضي وهيئة المحلفين في مسألة لوكربي مع السماح بتطبيق العدالة»(١١٢). وانتقدت روسيا والصين، ربما مع أغلبية الدول الأعضاء في مجلس الأمن، عدم مرونة الموقفين البريطاني والأمريكي، وربما سولت لها نفسها تقويض العقوبات. وعلاوة على ذلك إذا قضت محكمة العدل الدولية لمصلحة ليبيا في ما يخص انطباق ميثاق مونتريال لعام ١٩٧١ تزول القاعدة القانونية لموقفي بريطانيا والولايات المتحدة.

السبب **الثاني** هو أن نظام العقوبات لم يُحدث تأثيره المرغوب. وعلى الرغم من أن ليبيا قد عانت اقتصادياً لم يكن ثمة دليل على أن النظام الليبي قد اتجه إلى قبول المطالب البريطانية والأمريكية. ودلت المؤشرات جميعاً على أنه لا يمكن توقع مثل هذا التنازل وأن ليبيا تحصل على دعم متزايد بدلاً من أن تجد نفسها معزولة في المشهد الدولي.

السبب **الثالث** لتغير الموقف هو أن الحكومات وجدت نفسها تتعرض لضغط كبير من ممثلي العوائل التي فقدت أقارب في مأساة لوكربي (وهو عامل مهم بخاصة في الجانب البريطاني). ومن المفارقة أن «عوائل لوكربي» البريطانية بقيادة الدكتور جيم سواير الذي فقد ابنته فلورا في تفجير طائرة بان امريكان، أصبحت تتبنى موقفاً منسجماً مع موقف ليبيا أكثر مما مع موقف الحكومتين البريطانية والأمريكية. كان المهم لدى هذه العوائل هو إجراء المحاكمة التي يؤمل أن تساعد في إثبات كيفية موت الضحايا ومن المسؤول عن ذلك. وبدا لها أن الإصرار على إجراء المحاكمة في بريطانيا أو الولايات المتحدة عقبة غير ضرورية. وكان الدكتور سواير قد عقد اجتماعات عدة مع القذافي واقتنع أنه

(١١٢) *Times*, 25/10/1997.

مصمم حقاً على إيجاد حل يلبي طلبات العوائل[١١٣]. كما أن الدكتور سواير وعوائل لوكربي البريطانية نسقوا نشاطاتهم مع مجموعة برلمانية صممت على الضغط على الحكومة للبحث عن حل ضمن إطار إجراء محاكمة في بلد ثالث. وأسست في صيف عام ١٩٩٨ مجموعة عدالة لوكربي التي منحت التعبير الرسمي لتعاون قائم فعلاً بين الدكتور سواير وبعض البرلمانيين[١١٤].

كان التغيير الحكومي في بريطانيا في أيار/مايو ١٩٩٧ مهماً أيضاً. وفي حين لم تكن حكومة العمال الجديدة أكثر ميلاً إلى النظام الليبي من الحكومة السابقة كان ثمة شعور أقل بأنه ينبغي التمسك بالمواقف المتبناة في الماضي.

وأخيراً أصبحت الحكومة الجديدة مستعدة لتغيير الموقف، ودعي ممثلو عوائل لوكربي لعقد اجتماع في داوننغ ستريت. وكان رئيس الوزراء السابق جون ميجور قد اتخذ موقفاً شخصياً حازماً ضد أي إضعاف لموقف الحكومة[١١٥]. وأبلغ رئيس الوزراء الجديد توني بلير الصحفيين عقب إعلان الاقتراحات أنه «أشفق بخاصة على أقارب من قتلوا في التفجير» وأنه «كان مهماً لهم إمكانية تقديم أولئك الناس إلى العدالة لأن ذلك جزء من عذابهم المبرّح المستمر»[١١٦].

في حين يمكن عد الاقتراحات البريطانية والأمريكية دليلاً على إنجاز ليبي، فإنها مثلت أيضاً إنجازاً دبلوماسياً للحكومة البريطانية، إذ قبل أكثر بقليل من ثلاثة أشهر من إصدار الاقتراحات البريطانية ـ الأمريكية كان الرئيس كلينتون قد صرح أن الولايات المتحدة لن تقبل أبداً إجراء محاكمة المتهمين بتفجير لوكربي في بلد ثالث. وكان لا بد من جهد دبلوماسي مكثف لتغيير هذا الموقف. واستمر هذا الجهد في الفترة التي تلت الاقتراحات عندما اضطرت وزارة الخارجية والكومونويلث في بريطانيا إلى إقناع وزارة الخارجية بملاءمة كل ضمان قدمته إلى الجانب الليبي. وفي حين أيدت عوائل لوكربي البريطانية حل البلد الثالث فإن العوائل الأمريكية رفضت ذلك وأيدت احتفاظ حكومتها بموقف متسم بالعناد.

---

(١١٣) أجريت عدة مقابلات مع الدكتور سواير عبر السنوات عبّر فيها عن موقفه، انظر على سبيل المثال: *Guardian*, 2/5/1998.

(١١٤) «Newsletter of the British-Libyan Business Group,» (27 August 1998).

كان البرلمانيون الرئيسيون في المجموعة هم اللورد ستيل (من حزب الأحرار) وسير تيدي تيلر (محافظ) وتام داليل (حزب العمال) وروزينا كننغهام (قومي اسكتلندي). وفي حين كان الثلاثة الأوائل يتصرفون بصفتهم الفردية مثلت روزينا كننغهام موقف حزبها.

(١١٥) عبّر أعضاء مجموعة عدالة لوكربي للمؤلف عن الرأي بأن جون ميجور عارض بقوة أي تغيير في الموقف البريطاني ـ الأمريكي أكثر من وزير خارجيته دوغلاس هيرد.

(١١٦) *Independent*, 29/8/1998.

(٦) نحو تسليم ليبيا المتهمين
آب/ أغسطس ١٩٩٨ ـ نيسان/ أبريل ١٩٩٩

أولاً: قبول الإطار

في اليوم الذي أعقب عرض الاقتراحات البريطانية ـ الأمريكية رسمياً، قبلت بها السلطات الليبية، وأصدرت أمانة العلاقات الخارجية بياناً أعلنت فيه «قبولها الموقف الجديد للمملكة المتحدة والولايات المتحدة»[١١٧]. وفي اليوم التالي أكد القذافي قبول الاقتراحات في مقابلة مع شبكة سي إن إن، موضحاً أنه لا بد من اتفاق بشأن الإجراءات قبل تسليم المتهمين. وألقى بعض الشك حول ما إذا كانت بريطانيا والولايات المتحدة جادتين في مبادرتهما الجديدة، مشيراً إلى أنهما قد تريدان خداع ليبيا. وقال: «ينبغي تقديم تفاصيل أكثر، ولا يمكن القول: اعطونا هذين الرجلين سريعاً فهما ليسا علبتي طعام بل هما إنسانان»[١١٨]. وأثار بخاصة مسائل تتعلق بما يحدث للمتهمين عقب إدانتهما أو تبرئتهما وظروف اعتقالهما والإجراءات الممكنة لاستئناف قرار المحكمة.

ثانياً: التفاوض بشأن الإجراءات

في الأشهر التي أعقبت إعلان الاقتراحات البريطانية ـ الأمريكية، أجرى الجانبان اتصالات غير مباشرة موجهة نحو إجراء المحاكمة. وكان الموقف البريطاني ـ الأمريكي أن التفاوض مع ليبيا غير ملائم: جوهر الاقتراحات غير قابل للتفاوض ولا يمكن وجود مسألة تنازلات أخرى. ودُعم هذا الموقف عملياً بدينامية العلاقة بين بريطانيا والولايات المتحدة وأسلوب موافقتهما على تنفيذ الاقتراحات. وكانت بريطانيا قد أقنعت الولايات المتحدة، على الرغم من المقاومة الشديدة، بالسماح باستمرار المبادرة الجديدة. ووافقت الولايات المتحدة

---

(١١٧) *Guardian*, 27/8/1998.

(١١٨) نشر في: *Independent*, 29/8/1998.

في النهاية وقبلت بأن تأخذ الحكومة البريطانية زمام الأمور في دفع المسألة إلى الأمام، بشرط عدم خروج تطورات أخرى عن الإطار الذي وافقت عليه الولايات المتحدة. وكان أحد عناصر هذه الموافقة عدم إجراء اتصالات مباشرة بين الحكومتين الليبية والبريطانية. والقناة الرئيسية لأي اتصالات هي أمين عام الأمم المتحدة[(١١٩)].

استند الموقف الليبي إلى أنه في حين مثلت الاقتراحات خطوة مهمة نحو الأمام ما تزال ثمة حاجة إلى المفاوضات. قبلت بريطانيا والولايات المتحدة أخيراً مبدأ المحاكمة في بلد ثالث، واحتاجت ليبيا الآن إلى الاطمئنان إلى تفاصيل ما كان مُقترحاً. ولم يكن عدلاً توقع قبول الجانب الليبي الاقتراحات بلا شروط، ومن دون الحصول على التأكيد بأن الإجراءات المقترحة عادلة وبأن مطالبة ليبيا بإجراء محاكمة مستقلة عن التحيز السياسي ستحترم. وقد كان ثمة شك من الجانب الليبي في أن بريطانيا والولايات المتحدة ربما خططتا لخدعة سياسية وأن برنامجهما الحقيقي سيظهر حال تسليم المتهمين[(١٢٠)].

وفي الواقع، كانت المعاملات التي أدت إلى تسليم المتهمين مفاوضات غير مباشرة، وقد تمت رسمياً عبر مكتب أمين عام الأمم المتحدة. وقد عُززت هذه القناة باتصالات عبر أفراد وحكومات لها صلات بكلا الجانبين وأبرزها حكومتا جنوب أفريقيا والعربية السعودية وممثلوهما. واتخذت الاتصالات بين الجانبين شكل سعي ليبيا للحصول على توضيحات بخصوص ما اقترحته بريطانيا والولايات المتحدة، وتقديم الحكومة البريطانية (بعد التشاور مع الحكومة الأمريكية) سلسلة ضمانات. وقصد بهذه الضمانات، حيثما أمكن، تطمين ليبيا وتقديم ضمان بعدم اللجوء إلى «خدع سياسية»[(١٢١)]. وقد أوضحت الهموم الليبية أولاً في رسالة إلى أمين عام الأمم المتحدة في أوائل أيلول/ سبتمبر ١٩٩٨، وتضمنت ١٢ مسألة بحاجة إلى التوضيح. وقد فصّلها أكثر محامون ليبيون في مقر الأمم المتحدة في نيويورك في ٤ تشرين الأول/ أكتوبر

---

(١١٩) هذه المعلومات مستمدة من مقابلات المؤلف مع مسؤولي وزارة الخارجية والكومنولث في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ وكانون الثاني/ يناير ١٩٩٩.

(١٢٠) كان هذا هو الموقف الذي عرضه القذافي للمؤلف في مقابلة في تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٩٨.

(١٢١) أكد وزير الخارجية البريطاني روبن كوك في ٢٥ تشرين الأول/ أكتوبر لليبيين أن «هدفنا ليس تحقيق العدل عبر محاكمة شخصين متهمين بارتكاب جريمة قتل جماعي. ونحن لا نسعى في أي معنى إلى إقامة نوع من المسرح السياسي هنا». ورد في: *Guardian*,26/10/1998.

١٩٩٨[١٢٢]. ونُقلت الضمانات البريطانية الأولية، رداً على المسائل، عبر الأمم المتحدة في وقت لاحق من ذلك الشهر[١٢٣]. وعندما سعى الجانب الليبي للحصول على تفاصيل عن بعض الضمانات أعطيت ضمانات أخرى.

شملت الضمانات خمسة مجالات رئيسية من الاهتمامات بحلول نهاية عام ١٩٩٨. ويتعلق **أولها** بمكان المحاكمة. وكانت بريطانيا وهولندا قد وقعتا في منتصف أيلول/سبتمبر اتفاقاً يمكّن من إجراء المحاكمة في كامب زايست التي كانت جزءاً من قاعدة سوستربيرغ الجوية بين لاهاي وأوترشت[١٢٤]. وقالت السلطات الليبية إن هذا يثير شكوكاً بأن بريطانيا والولايات المتحدة لا تنويان حقاً إجراء محاكمة مستقلة وموضوعية. وذكر الجانب الليبي أن مكان المحاكمة كان قاعدة عسكرية أمريكية، وما يزال للقوة الجوية الأمريكية حق استخدام القاعدة، وأن مكان المحاكمة قد يكون مجرد مكان انتقال يمكن نقل المتهمين منه جواً إلى الولايات المتحدة أو بريطانيا من دون أن تستطيع الحكومة الهولندية عمل شيء لمنع ذلك.

وردت الحكومة البريطانية بأن هذا سوء فهم، وفي حين مثل الموقع المقترح للمحاكمة جزءاً من قاعدة تابعة لحلف شمال الأطلسي إلا أنه لم يعد في المنطقة وجود لحلف الأطلسي. وفي أية حال يقع الموقع في بنايتين لا تستعملان لأغراض عسكرية بل هما مدرسة ومستشفى يستعملان لعوائل العسكريين. كان حقاً ثمة مدرج طائرات في المنطقة إلا أن هذا المدرج والمنطقة المحيطة به كلها تحت سيطرة الحكومة الهولندية. ولن تستطيع بريطانيا والحكومة الأمريكية اتخاذ إجراء وحدهما، إذ إن ذلك ينتهك السيادة الهولندية. وكان الموقع قد اختير لأن البنايتين فارغتان، واحتلتا مجالاً يفي بالغرض، ويمكن تجهيزهما بسهولة لضمان الأمن الضروري للمحاكمة[١٢٥].

ارتبط المجال **الثاني** للقلق بالظروف التي يحتجز فيها المتهمان. ومنحت الحكومة البريطانية ضمانات بأن عوائل المتهمين سيتمكنون من زيارتهما أثناء المحاكمة، وأن الدفاع سيتمكن من استدعاء أي شاهد لتقديم الأدلة، بما في

---

(١٢٢) *Guardian*, 5/10/1998.

(١٢٣) *Guardian*, 26/10/1998.

(١٢٤) «Newsletter of the British Libyan Business Group,» (25 September 1999).

(١٢٥) المعلومات من مقابلات مع مسؤولين بريطانيين وليبيين عندما كانت الاتصالات ما تزال مستمرة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ وكانون الثاني/يناير ١٩٩٩.

ذلك مسؤولون بريطانيون وأمريكيون[١٢٦].

المجال **الثالث** للقلق هو الصلة بين المحاكمة ورفع عقوبات الأمم المتحدة عن ليبيا. أرادت السلطات الليبية ضمان أن يلي رفع العقوبات موافقتها على الاقتراحات البريطانية والأمريكية[١٢٧]. وكان ضمان الحكومة البريطانية، وفقاً للقرار الذي سبق لمجلس الأمن اتخاذه، أن العقوبات ستعلق فور تسليم المتهمين إلى السيطرة الهولندية. وأوضح على نحو غير رسمي أن قرار مجلس الأمن بتعليق العقوبات لا يختلف إلا قليلاً عن إلغائها تماماً: أي قرار بإعادة فرضها يتطلب تأييد مجلس الأمن ومن الصعب تصور أن روسيا والصين ـ المعروفتين بالمعارضة الشديدة لاستمرار نظام العقوبات ـ لن تستعملا صوتيهما لمنع اتخاذ قرار كهذا. ورداً على الضغط الليبي المستمر لسحب العقوبات رسمياً جادل البريطانيون بأن هذا ليس في متناول بريطانيا والولايات المتحدة وحدهما. كما ارتبطت قرارات مجلس الأمن بتفجير طائرة UTA والمسألة الأوسع بوقف ليبيا دعم الإرهاب الدولي، ولذا لم يكن في متناول بريطانيا والولايات المتحدة وحدهما التوصل إلى قرار بهذا الشأن. وكان الإجراء الوحيد المقبول هو عرض المسألة على مجلس الأمن ضمن إطار تقرير يقدمه الأمين العام يعرض خلال ثلاثة أشهر من تسليم المتهمين. وسوف تؤدي الحكومة البريطانية دوراً «لن يكون غير مساعد» لضمان الموافقة على سحب العقوبات رسمياً[١٢٨].

المجال **الرابع** لقلق ليبيا وربما الأكثر أهمية هو أن تصبح المحاكمة سياسية، أي تتحول إلى هجوم على النظام الليبي برمته. ولمعالجة هذه المسألة أعطت الحكومة البريطانية تأكيدات بأن الحكومتين البريطانية والأمريكية تعتبران أن المحاكمة هي محاكمة عدالة جنائية تتناول شخصين، وأنهما لا تسعيان إلى تجريم أي شخص سوى المتهمين، وأن الادعاء لا ينوي «حالياً» استدعاء أي شهود من ليبيا، وأنه إذا استدعى أي شهود من ليبيا فإنهم يمنحون الحصانة من الاعتقال بسبب أي جرائم في الماضي، وأن الحكومتين البريطانية والأمريكية، لا تتابعان أي برنامج سياسي خفي في المحاكمة[١٢٩].

---

(١٢٦) المصدر نفسه.

(١٢٧) ينبغي ملاحظة أن ليبيا لم تطلب رفع العقوبات الأمريكية ضدها. وكانت أوسع من عقوبات الأمم المتحدة، إذ كان الاهتمام بالعقوبات الأخيرة وحدها.

(١٢٨) المصدر نفسه.

(١٢٩) المصدر نفسه.

المجال الخامس للقلق يتعلق بما يحدث إذا أدين المتهمان. كان الموقف الليبي أساساً أن السجن في هذه الحالة ينبغي أن يكون في ليبيا، ربما بإشراف الأمم المتحدة. وعدل هذا بعدئذ ليشمل قبول السجن في هولندا. وكان الموقف الليبي هو أن الحجج ضد السجن في اسكتلندا هي الحجج نفسها ضد إجراء المحاكمة في بريطانيا أو الولايات المتحدة: لا يمكن الثقة بالحكومتين بأن تعاملا المحاكمة/ السجن كمسألة عدالة موضوعية، بل إنهما قد تستخدمان المحاكمة/ السجن لأهدافهما السياسية. وفي حالة السجن يصبح السجينان أداتين في الحملة السياسية التي تشنها الحكومتان ضد ليبيا. ولتهدئة هذه الهموم منحت الحكومة البريطانية الجانب الليبي الضمانات التالية: لن يسمح لقوات الأمن أو الشرطة البريطانية باستجواب السجينين، ولن يسمح لقوات الأمن أو الشرطة لأية دولة أخرى باستجوابهما. ولن يقدم أي إغراء لتشجيع السجينين على تقديم أية معلومات، ويكون مكان السجن مفتوحاً للتفتيش أمام الهيئات الدولية كما يرغب الجانب الليبي، وكذلك أمام المسؤولين الدبلوماسيين الليبيين (وتتكرر الزيارات بحسب الرغبة)، وتفتح قنصلية ليبية في اسكتلندا لتسهيل استمرار الاتصال الوثيق بالسجينين، ويمنح السجينان ظروفاً إنسانية في ما يخص الزيارات العائلية، والنظام الغذائي المناسب، ومكان الصلاة، ولن يُرحّل السجينان إلى الولايات المتحدة[١٣٠].

بحلول نهاية كانون الثاني/ يناير ١٩٩٩، أعطيت الضمانات الرئيسية التي شعرت الحكومة البريطانية بأنها قادرة على منحها. وبقي الجانب الليبي غير راض عن رفض بريطانيا تنفيذ حكم السجن (في حالة ثبوت الذنب) في ليبيا أو هولندا، إلا أن ثمة مؤشرات على أن الاختلافات بهذا الشأن لن تعيق الاتفاق النهائي. والمشكلة الباقية هي أن الرئيس الليبي، الذي أقر بأن الجانب البريطاني قد غطى المسائل التي لليبيا بشأنها قلق، ألقى الشك على إمكانية الثقة بالضمانات نفسها. وكان هذا انعكاساً لمشكلة في العلاقة (أو غياب العلاقة) بين البلدين. أظهر كل جانب غياباً تاماً تقريباً للثقة بالطرف الثاني.

اعتبر البريطانيون والأمريكيون الجانب الليبي مراوغاً ولا يعتمد عليه وكاذباً ويسعى للتخلص من العقوبات من دون تلبية الشروط التي وضعتها الأمم المتحدة. وكان رأي الليبيين في البريطانيين والأمريكيين أنهم يستغلون

(١٣٠) المصدر نفسه.

إطار عقوبات الأمم المتحدة لتقويض النظام الليبي وتدميره، إذ إنهم سعوا للحصول على أية ذريعة لتحقيق أهدافهم. وبيّن القذافي في مقابلة مع المؤلف أن من الصعب الوثوق بالحكومة البريطانية، إذا لم يمنح فرصة الالتقاء بوزراء بريطانيين وجهاً لوجه وتأسيس شعور الثقة بين الطرفين. وأعرب عن قناعته بأن بريطانيا ليست مخلصة في إنهاء الأزمة وما تزال مصممة على تغيير النظام سواء عبر اغتياله أو عبر تقويض نظامه على نحو تدريجي(١٣١). وقد عدّ الجانب البريطاني ذلك محاولة لإقامة علاقة دبلوماسية مباشرة مع بريطانيا من دون الموافقة أولاً على الشروط التي وضعتها بريطانيا لتلك العلاقة: قبول متطلبات قرارات مجلس الأمن ذات العلاقة برمتها.

ذُللت في نهاية الأمر مشكلة جعل القيادة الليبية تثق بالضمانات وذلك عبر الاستعانة بالوسطاء الذين يثق بهم الجانبان. ولم يضف الوسطاء فعلياً أي شيء إلى محتوى الضمانات ـ على الرغم من أن التنازل النهائي من الجانب البريطاني ـ الأمريكي، أي وجود مراقبين من الأمم المتحدة على نحو دائم في المكان الذي يقع فيه السجن إذا أدين المتهمان، قد ترك في أيدي الوسطاء ليقوموا بإيصاله ـ إلا أن أهمية دورهم هي أن صدقيتهم لدى السلطات الليبية مكنت القذافي ومن حوله من الشعور بالثقة بالضمانات البريطانية، وكان هذا ضرورياً من أجل تنفيذ عملية التسليم. وكان الوسيط الرئيسي هو الرئيس مانديلا سواء مباشرة أثناء زيارتيه إلى ليبيا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨ وآذار/مارس ١٩٩٩، أو على نحو غير مباشر عبر رئيس مكتبه البروفسور جيكس غيرول. ومن الأمور المهمة أيضاً انضمام الأمير بندر بن سلطان، السفير السعودي في واشنطن، إلى البروفسور غيرول في بعض زياراته إلى ليبيا. من ناحية أخرى ثمة آخرون يتمتعون باحترام القذافي ساعدوا في إقناعه بأن تسليم المتهمين لمصلحة ليبيا حقاً. وكان الدكتور جيم سواير، ممثل عوائل لوكربي، ذا أهمية خاصة في هذا الصدد، إذ دأب على الاتصال بالقذافي عبر الرسائل واستعمل نفوذه لتشجيع قبول الاقتراحات البريطانية ـ الأمريكية.

ونُقل المتهمان جواً إلى هولندا على متن طائرة تابعة للأمم المتحدة في ٥ نيسان/أبريل، ووضعا قيد الاعتقال.

(١٣١) مقابلة مع القذافي، تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨.

(٧) تأثير العقوبات الاقتصادي

مقدمة

تتناول الأقسام الثلاثة تأثير العقوبات الاقتصادي والاجتماعي والسياسي في ليبيا. إن تقويم التأثير الاقتصادي الذي يشكل أساس التأثيرين الاجتماعي والسياسي ليس سهلاً.

وتتمثل المشكلة في محاولة فصل آثار العقوبات عن التطورات التي ربما حدثت في الفترة المعنية بلا عقوبات. وعلاوة على ذلك، على الرغم من أن اهتمامنا هو بتأثير العقوبات التي فرضت عبر الأمم المتحدة ينبغي أن نستذكر أن الولايات المتحدة كانت تطبق عقوبات اقتصادية شاملة ضد ليبيا قبل عام ١٩٩٢، ما يزيد صعوبة تقويم آثار العقوبات المفروضة عامي ١٩٩٢ و١٩٩٣. ومن ناحية أخرى يمكن تكوين الصورة ببحث مجموعة من الأدلة من مصادر مختلفة رسمية وغير رسمية.

سيعنى هذا القسم بالآثار الاقتصادية الكلية للعقوبات على ليبيا. وسنتناول تأثير العقوبات في الظروف الاقتصادية والاجتماعية لليبيين.

أولاً: خصائص الاقتصاد الليبي قبل عام ١٩٩٢

لا بد من أن يكون بحث تأثير العقوبات ضمن إطار خصائص الاقتصاد الليبي قبل عام ١٩٩٢.

منذ بدأ إنتاج النفط في عقد الخمسينيات كوّن إنتاج النفط وتصديره القوة الفعالة التي صاغت تطور البلاد. وقد وصل إنتاج النفط إلى الذروة (٣,٣ مليون برميل في اليوم عام ١٩٧٠) وانخفض تدريجياً خلال بقية عقد السبعينيات وهبط إلى مستوى حوالى مليون برميل في اليوم خلال معظم عقد الثمانينيات[١٣٢]. كان الانخفاض في الإنتاج متعمداً: مع ارتفاع أسعار النفط

---

(١٣٢) الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، **الثورة الليبية في ثلاثين عاماً**، ص ٣٤١.

ارتفاعاً حاداً في عقد السبعينيات زادت عوائد إنتاج النفط زيادة حادة وتبنت الدولة الليبية سياسة تتسم بإبقاء موارد البلاد النفطية فترة طويلة. ووصلت عوائد النفط في ليبيا إلى الذروة عام ١٩٨٠ عندما حققت صادرات النفط الليبي زهاء ٢١ مليار دولار. وفي بقية عقد الثمانينيات أدى انخفاض أسعار النفط والقيود على حصص إنتاج النفط المفروضة على صادرات النفط عبر اتفاقات الأوبك (التي احترمتها ليبيا بدقة) إلى انخفاض حاد في الموارد بحيث إن صادرات النفط لم تحقق لليبيا سوى نحو ٦ مليارات دولار سنوياً في النصف الأخير من العقد(١٣٣). ومثل النفط طيلة هذه الفترة أكثر من ٩٥ بالمئة من الصادرات.

في ليبيا احتياطي غاز واسع إلا أن معظم الإنتاج في هذا الميدان هو لاستعمال ليبيا نفسها: استهلك ٧ بالمئة من الإنتاج محلياً خصوصاً للأغراض الصناعية. ووصل إنتاج الغاز إلى أقصى حد هو ٢٣,٥ مليار متر مكعب سنوياً في عام ١٩٧٩ وهبط إلى مستوى ١٢ ـ ١٣ مليار متر مكعب سنوياً طيلة معظم عقد الثمانينيات(١٣٤).

وارتبط الإنفاق الحكومي ارتباطاً وثيقاً بموارد إنتاج النفط وهو أمر لا يبعث على الدهشة. واعتمد تمويل ميزانية التنمية اعتماداً تاماً تقريباً على هذا المصدر، في حين اعتمد الجزء الرئيس من الميزانية الإدارية على الضرائب والأرباح من الأنشطة التي أوجدتها التطورات التي ولدها النفط. وشهد منتصف عقد الثمانينيات انخفاضاً مستمراً في الإنفاق الحكومي ولا سيما في ميزانية التنمية كما يبين الجدول رقم (٢ ـ ١).

كان مستوى الإنفاق عالياً نسبياً طيلة عقد الثمانينيات على الدفاع ودعم أنشطة البلاد الدولية. بيد أنه يصعب وضع تقدير دقيق لحجم الإنفاق لأن أرقام تخصيصات القوات المسلحة لم تعلن بعد عام ١٩٨٤، ويبدو أن دعم المنظمات الأجنبية قد أدرج تحت باب النفقات العامة المتفرقة. وقد بلغ الإنفاق على القوات المسلحة ٣٤٠ مليون دينار ليبي عام ١٩٨٤ أي حوالى ٤٨ بالمئة من تخصيصات إنفاق الحكومة المركزية في الميزانية الإدارية (بلغ المجموع ٧٠٩,٢ مليون دينار ليبي وخصص الباقي وقدره ٧٣١ مليون دينار في الميزانية الإدارية

---

(١٣٣) Economist Intelligence Unit [EIU], *Libya* (Country Profile, 1989-90), pp. 19-23.

(١٣٤) الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، المصدر نفسه، ص ٣٤٥.

لنفقات البلديات). وبلغت تخصيصات النفقات المتفرقة ٥٨ مليون دينار ليبي عام ١٩٨٤ وبلغت تخصيصات أمانة العلاقات الخارجية ٢٢ مليون دينار ليبي[(١٣٥)].

الجدول رقم (٢ ـ ١)

الإنفاق الحكومي، ١٩٨١ ـ ١٩٨٨ (مليون دينار ليبي)[(١)]

	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٦	١٩٨٧	١٩٨٨
ميزانية الإدارة	١٠٩٥	١٢٥٥	١٥٢٠	١٤٤٠	١٢٠٠	١٣٦٠	١٢٤٠	١٢٤٣
ميزانية التنمية	٢٧٤٠	٢٦٠٠	٢٣٧٠	٢١١٠	١٧٠٠	١٧٠٠	١٤٥٠	١٣٥٥

(١) ثبت سعر صرف الدينار الليبي أمام الدولار بمعدل دينار ليبي = ٣,٣٨ دولار من عام ١٩٧٣ إلى آذار/مارس ١٩٨٦. وتم التخلي عن هذا السعر واستبدل بربط الدينار بحقوق السحب الخاصة مع تذبذب ٤٧ بالمئة على طرفي السعر المركزي. وفي التطبيق بقي المعدل بين ١ دينار = ٣ دولارات و١ دينار = ٣,٣٨ دولارات لبقية الفترة إلى عام ١٩٩٢. وتقرر بعد ذلك إجراء عدة تخفيضات صغيرة حملت السعر من ١ دينار ليبي = ٢,١٨ دولار في عام ١٩٩٢ إلى ١ دينار ليبي = ٢,٥٨ دولار في عام ١٩٩٨. وتغير معدل سعر صرف الدينار في السوق السوداء تغيراً حاداً عن السعر الرسمي في عقد التسعينيات كما سنوضح لاحقاً.

المصدر: المصرف الليبي المركزي: التقارير السنوية، ١٩٨١ ـ ١٩٨٩.

وعلى الرغم من الإنفاق الكبير على الدفاع استمر الإنفاق الواسع على التنمية الزراعية والصناعية وعلى البنى التحتية طيلة عقد الثمانينيات. ومن منتصف عقد الثمانينيات إلى أواخر العقد أنفق نحو ٢٠ بالمئة من ميزانية التنمية على التنمية الصناعية، وحوالى ١٣ بالمئة على التنمية الزراعية، و١٣ بالمئة على الاتصالات، و١٠ بالمئة على المؤسسات ذات المنافع العامة، و٩ بالمئة على الكهرباء، و٩ بالمئة على الإسكان، و٧ بالمئة على التعليم، و٣ بالمئة على الصحة. إلا أن تأثير الاستثمار الصناعي والزراعي كان محدوداً نسبياً. وزادت عبر عقدي السبعينيات والثمانينيات حصة الزراعة في إجمالي الناتج الداخلي في ليبيا من ٢,٦ بالمئة عام ١٩٧٠ إلى حوالى ٦ بالمئة في نهاية عقد الثمانينيات، وزادت حصة الصناعة في الفترة نفسها من ١,٧ بالمئة إلى حوالى ١٠ بالمئة[(١٣٦)].

(١٣٥) المصرف المركزي الليبي، التقرير السنوي، ١٩٨٤ (طرابلس: [المصرف]، ١٩٨٥).

(١٣٦) الأرقام في هذه الفقرة مستمدة من: الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، المصدر نفسه، الفصول ٥ ـ ٧.

تزايدت باستمرار نسبة القطاع العام في الاقتصاد عبر معظم عقدي السبعينيات والثمانينيات، في حين تقلصت حصة القطاع الخاص كما يشير إلى ذلك الجدول رقم (٢ ـ ٢). وبحلول منتصف عقد الثمانينيات أصبح في القطاع الحكومي كل الصناعات التحويلية، والتجارة الخارجية، والصيرفة والتأمين، علاوة على معظم الإنتاج الزراعي والتجارة الداخلية. منذ عام ١٩٨٧ بدأ تحرير الاقتصاد التدريجي. وقدم القذافي إلى مؤتمر الشعب العام في ٢٧ آذار/مارس ١٩٨٧ خطة لتحرير الاقتصاد معترفاً بأن الهيكل الاقتصادي القائم لا يؤمن للشعب المواد التي يريدها، وأن ثمة سخطاً في أوساط الفلاحين على الأسعار التي تدفعها لهم مؤسسات الشراء التي تسيطر عليها البلديات[١٣٧]. وفي غضون العامين اللاحقين ألغي الاحتكار الحكومي على تجارة الاستيراد والتصدير، ورفعت القيود على تجارة المفرد، وأعيد فتح مناطق الأسواق في المدن، وسلمت بعض المشاريع الصناعية الحكومية الصغيرة إلى تعاونيات الإدارة الذاتية (حيث تسيطر الإدارة على تشغيل المصنع إلا أن العمال هم أيضاً أعضاء في التعاونية)، وسمح بإنشاء الشركات الأهلية ـ على الرغم من عدم السماح لها رسمياً بتشغيل العمال[١٣٨]. وبحلول نهاية عام ١٩٩١ كانت هناك حوالى ١٠٢٢٣ تشاركاً (تعاونية ذاتية الإدارة)[١٣٩]. وكان تأثير هذه التغيرات تحسن توافر السلع الاستهلاكية للناس، غير أن التوازن بين النشاط الاقتصادي في القطاع الحكومي والقطاع الخاص لم يتغير كثيراً. وكما سنرى لاحقاً حدث التغير الكبير في هذا التوازن بعد فرض عقوبات الأمم المتحدة الاقتصادية ونتيجة له.

ثانياً: هيكل الاقتصاد ونموه بعد فرض عقوبات الأمم المتحدة في عام ١٩٩٢

حدد تقويم ليبي رسمي لتأثير العقوبات الاقتصادي في ليبيا، أعد برعاية أمانة الاتصال الخارجي في بداية عام ١٩٩٨ بحوالى ٢٤ مليار دولار[١٤٠]. وحدد تقرير لجامعة الدول العربية أعد في منتصف عام ١٩٦٨ ويشمل الفترة

---

(١٣٧) الزحف الأخضر، ٢٨/٣/١٩٨٧.

(١٣٨) Vandewalle, ed., *Qadhafi's Libya, 1969-1994*, pp. 212-213.

(١٣٩) يعود تاريخ القانون الذي مكّن من تأسيس التشاركات في الحقيقة إلى عام ١٩٤٧. انظر: الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، **الثورة الليبية في ثلاثين عاماً**، ص ٤٣٥ ـ ٤٣٩.

(١٤٠) انظر: Economist Intelligence Unit [EIU], *Libya* (Country Report, 2nd Quarter 1998), p. 14.

إلى نهاية عام ١٩٩٦ الرقم بأنه ٢٣,٥ مليار دولار. إن المجالات الرئيسية التي حدثت فيها خسارة، وفقاً للتقرير الأخير، هي قطاع الطاقة (٥ مليارات دولار) والقطاع التجاري (٥,٨ مليار دولار) والقطاع الصناعي (٥,١ مليار دولار) وقطاع النقل والاتصالات (٢,٥ مليار دولار) والقطاع الزراعي (٣٣٧ مليون دولار)[(١٤١)]. وفي حين قد تمثل هذه الأرقام تقديرات دقيقة لنطاق الأضرار إلا أنها لن تستعمل هنا قاعدة لتقويم تأثير العقوبات الاقتصادية. فالآثار الحقيقية أكثر تعقيداً مما يمكن التعبير عنه بالأرقام النقدية المجردة.

الجدول رقم (٢ ـ ٢)
مقارنة بين استثمارات القطاع العام والقطاع الخاص، ١٩٧٠ ـ ١٩٩٧ (نسبة مئوية)

	القطاع العام	القطاع الخاص
١٩٧٠ ـ ١٩٧٢	٦٩,١	٣٠,٩
١٩٧٣ ـ ١٩٧٥	٧٩,١	٢٠,٩
١٩٧٦ ـ ١٩٨٠	٨٧,٢	١٢,٨
١٩٨١ ـ ١٩٨٥	٩١,٧	٨,٣
١٩٨٦ ـ ١٩٩٠	٩٠,٢	٩,٨
١٩٩١ ـ ١٩٩٧	٧٥,٤	٢٤,٦

المصدر: الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، **الثورة الليبية في ثلاثين عاماً** (طرابلس: الدار، ١٩٩٩)، ص ٢٥٥.

من العناصر الرئيسية في الاستراتيجيا الاقتصادية التي اتبعتها الدولة الليبية منذ عام ١٩٩٢ ضمان استمرار صناعة النفط المهمة جداً، وتصدير إنتاج النفط وتصديره بمستوى حصة ليبيا في ظل أوبك. كما أعطيت الأولوية لضمان استمرار أكبر مشاريع البنى التحتية الكبرى، أي مشروع النهر الصناعي العظيم واستمرار تأمين المواد الأساسية للشعب. وقد نجحت هذه الاستراتيجيا عموماً، ولذا بقي جوهر الاقتصاد الليبي متماسكاً طيلة فترة العقوبات.

---

(١٤١) انظر: Economist Intelligence Unit [EIU], *Libya* (Country Report, 3rd Quarter 1998), p. 17.

بيد أن ثمة مفارقة بشأن تأثير العقوبات. وفي حين أنه يمكن إظهار أن جوهر الاقتصاد الليبي بقي يعمل بعد فرض العقوبات بالطريقة نفسها التي كان يعمل بها تقريباً قبل عام ١٩٩٢، يمكن أيضاً بيان أن ظروف معيشة الشعب الليبي قد تدهورت تدهوراً حاداً عقب فرض العقوبات. ويسعى هذا الفصل إلى تفسير هذه المفارقة: أي كيف ولماذا تأثر الشعب الليبي بالعقوبات على نحو سلبي بينما بقي الجوهر المركزي للاقتصاد بلا تغير كبير؟

تشير أرقام إنتاج النفط الليبي إلى نجاح السلطات الليبية بمواصلة عمل هذا القطاع الحيوي. ونذَكِّر بأن العقوبات لم تحظر بيع النفط، غير أن إجراءات العقوبات عام ١٩٩٣ حظرت تصدير معدات يمكن استخدامها في استخراج النفط ونقله إلى موانئ التصدير في ليبيا. وربما تضرر الإنتاج النفطي أيضاً بتجميد الأرصدة الليبية في الخارج، ما أدى إلى صعوبات واجهت الدولة الليبية في الاستثمار في تطوير قطاع النفط. وكما هو واضح في الجدول رقم (٢ - ٣) كانت ليبيا في منتصف عقد التسعينيات تنتج وتصدر نفطاً أكثر مما كانت تفعل في منتصف عقد الثمانينيات. وقد سببت التباينات في حصص أوبك وليس صعوبات الإنتاج في الجانب الليبي التغيرات الرئيسية في إنتاج النفط الليبي. فقد حددت أوبك حصة ليبيا بـ ١,١ مليون برميل يومياً في آذار/مارس ١٩٨٣، وبقيت هذه الحصة سارية معظم الفترة إلى عام ١٩٩٣ عندما رفعت الحصة إلى ١,٣٩ مليون برميل في اليوم. ورفعت الحصة مرة أخرى في عام ١٩٩٧ إلى ١,٥٢ مليون برميل في اليوم[١٤٢]. لذا لم يحدث نقص في حصة أوبك إلا في عامي ١٩٩٧ و١٩٩٨ ولم يكن متوقعاً استمرار النقص طويلاً. فتطوير حقل مرزوق مكّن ليبيا من إكمال حصتها[١٤٣]. وشهد إنتاج الغاز نمطاً مشابهاً لإنتاج النفط. وبقي مستوى الإنتاج عند ١٢ - ١٣ مليار متر مكعب في السنة طيلة معظم عقد الثمانينيات، وارتفع إلى حوالى ١٥ مليار متر مكعب في السنة طيلة معظم عقد التسعينيات[١٤٤].

---

(١٤٢) Economist Intelligence Unit [EIU], *Libya* (Country Profile, 1998-99), pp. 25-26.

(١٤٣) المصدر نفسه.

(١٤٤) المصدر نفسه، ص ٣٧، والدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، **الثورة الليبية في ثلاثين عاماً**، ص ٣٤٥.

الجدول رقم (٢ ـ ٣)

إنتاج النفط الليبي وصادراته، ١٩٨٠ ـ ١٩٩٨ (مليون برميل)

السنة	إنتاج النفط الخام	صادرات النفط الخام
١٩٨٠	١٨٢٧	١٧٦٥
١٩٨١	١١٠٩	١١٢٥
١٩٨٢	١٠١٧	١٠٥٢
١٩٨٣	١٠٣٠	١٠١٦
١٩٨٤	٩٥٧	٩٩٠
١٩٨٥	١٠٢٤	٨٨٥
١٩٨٦	١٠٣٤	٧٥٠
١٩٨٧	٩٧٣	٧٧٠
١٩٨٨	١٠٣٠	٨٣٦
١٩٨٩	١١٠١	٩٤٠
١٩٩٠	١٣٧٢	١٢٦٥
١٩٩١	١٤٨٣	١٤١٠
١٩٩٢	١٤٠٠	١٣٠٢
١٩٩٣	١٣٦١	١٢٢٧
١٩٩٤	١٣٩٠	١١٣٠
١٩٩٥	١٣٩٩	١١٠٥
١٩٩٦	١٣٩٤	١٠٧٢
١٩٩٧	١٣٩٥	غير متوافر
١٩٩٨	١٣٨٥	غير متوافر

المصدر: اقتبست أرقام الإنتاج من: المصدر نفسه، ص ٣٤٣. واقتبست أرقام الصادرات من:
National Corporation for Information and Documentation [NCID], *Statistical Yearbook, 1998* (Tripoli: NCID, 1999), p. 29,

ومن طبعات سابقة من الكتاب السنوي نفسه.

على الرغم من نجاح الدولة الليبية بمواصلة الإنتاج والتصدير فإن عوائد ليبيا من نفطها انخفضت كما يبدو. وكان هذا بسبب التطورات العالمية في سوق النفط ولم يمثل أي مشاكل خاصة بليبيا. وانخفضت أسعار النفط في أوائل عقد التسعينيات ولم تسترجع معدلاتها تماماً إلا عام ١٩٩٧. وقد حدد اجتماع أوبك في تموز/يوليو ١٩٩٠ (الذي عقد قبل أيام من احتلال العراق للكويت محدثاً اضطراباً كبيراً في السوق النفطية) سعر النفط بـ ٢١ دولاراً للبرميل الواحد، إلا إن هذا

السعر انخفض بحلول حزيران/ يونيو ١٩٩٣ إلى أقل من ١٨ دولاراً للبرميل. وفي الواقع تراوح معدل سعر نفط أوبك المستورد بين ١٣ دولاراً و١٦ دولاراً في الفترة من عام ١٩٩٣ إلى عام ١٩٩٥ قبل أن يصل إلى ٢٠ دولاراً للبرميل الواحد في النصف الثاني من عام ١٩٩٦[١٤٥]. لذا حصلت ليبيا على عوائد من تصدير نفطها أقل مما حصلت عليه في بداية العقد. غير أن السرية التي تحيط بأرقام الدخل من عوائد النفط في ليبيا منذ فرض العقوبات تجعل من المستحيل تقديم تقديرات واقعية عن انخفاض العوائد[١٤٦].

ثمة جانب آخر للنجاح بحماية الجانب الأساسي من الاقتصاد يتمثل في ضمان عدم تجميد جزء مهم من أرصدة ليبيا الأجنبية بعد تبني إجراءات العقوبات عام ١٩٩٣. لقد توقعت السلطات الليبية قرار الأمم المتحدة فنقلت أرصدتها السائلة إلى «ملاذات آمنة» من منتصف عام ١٩٩٣ إلى أواخر عام ١٩٩٣. ونقلت ٣ مليارات دولار بهذه الطريقة. وتشير الأرقام من مصرف التسويات الدولية إلى أن أرصدة ليبيا في مصارف دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية انخفضت من ٤,٤٢٨ مليار دولار إلى ١,٦١ مليار دولار في الفترة بين آذار/ مارس وكانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣[١٤٧]. ويمكن تحديد المبالغ التي بقيت في مصارف دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بأنها نشأت مباشرة عن بيع النفط الليبي. واحتفظت ليبيا بإمكانية الحصول على تلك الأرصدة في ظل حصار الأمم المتحدة. وواضح أن المبالغ قد حولت إلى مؤسسات خارج نطاق سلطة عقوبات الأمم المتحدة. وزادت موجودات ليبيا في المصارف في دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بعد عام ١٩٩٣، إلا أن هذا نشأ عن تأسيس حسابات مصرفية خاصة لتلقي عوائد النفط الليبي. وزادت أرصدة ليبيا في مصارف دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية ٥,٦٨٨ مليار دولار بحلول عام ١٩٩٦، وكلها خارج نطاق عقوبات الأمم المتحدة[١٤٨]. واتخذت إجراءات أخرى لتغيير هيكل ملكية بعض الشركات الليبية في أوروبا لضمان عدم الاصطدام بنظام العقوبات.

---

(١٤٥) الأرقام مأخوذة من الأعداد المختلفة من: Organisation of Petroleum Exporting Countries [OPEC], *Annual Statistical Bulletin* (1990-96).

(١٤٦) الأرقام عن الواردات في المطبوعات الحكومية الليبية الرسمية تنتهي في عام ١٩٩٢.

(١٤٧) انظر: Economist Intelligence Unit [EIU], *Libya* (Country Report, 4th Quarter 1995), p. 19.

(١٤٨) انظر: EIU, *Libya* (Country Profile, 1998-99), p. 42.

نجحت السلطات الليبية أيضاً بمواصلة تنفيذ مشروع البنى التحتية المهم في عقد الثمانينيات والتسعينيات وهو النهر الصناعي العظيم[١٤٩]. وبدأت دراسات الجدوى للمشروع عام ١٩٧٤ واتخذ مؤتمر الشعب العام قرار التنفيذ في تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٨٣[١٥٠]. وقد هدف المشروع إلى نقل المياه العذبة من جنوب شرق البلاد إلى المناطق الساحلية في الشرق ومن الوسط الغربي إلى المناطق الساحلية في الغرب. وأكملت المرحلة الأولى من المشروع لنقل المياه العذبة إلى بنغازي بحسب الجدول الزمني المحدد عام ١٩٩٤، وأكمل الجزء الأكبر من المرحلة الثانية لنقل المياه العذبة إلى طرابلس بحسب الجدول الزمني عام ١٩٩٦. وأُجِّل عنصر واحد في المشروع كان معداً للإنجاز في المرحلة الثانية، ويتضمن مد خط أنابيب لنقل الكميات الإضافية من المياه المعدة للأغراض الزراعية إلى كفرة في الجنوب، إلى المرحلة الثالثة. وتم التوصل إلى اتفاق بشأن المرحلة الثالثة عام ١٩٩٦ مع اتحاد شركات الإنشاءات الكورية الجنوبية دونغ آه المسؤولة عن المرحلتين الأولى والثانية. وتضمنت المرحلة الثالثة ربط نظامي المياه الشرقية والغربية بمد خط أنابيب بين سرت وطرابلس، وبناء خط أنابيب يربط طبرق والاجدابية لإيصال المياه إلى الطرف الأقصى الشرقي من الساحل الليبي، ومواصلة تنفيذ خط الأنابيب المؤجل إلى كفرة. وبدأ العمل في مد هذه الأنابيب عام ١٩٩٧ ومن المقرر إنجاز العمل في عام ٢٠٠٥[١٥١]. وتضمنت المرحلتان الأولى والثانية إنفاق زهاء ٢٥ مليار دولار في حين يتوقع أن تكلف المرحلة الثالثة ٥,١ مليار دولار أخرى[١٥٢].

تفسر ثلاثة عوامل مستويات المعيشة المتدهورة التي واجهها الليبيون على الرغم من نجاح النظام في حماية عناصر الاقتصاد الجوهرية: **الأول** أن ليبيا لم تحصل على موارد نفطية أقل فحسب، بسبب انخفاض أسعار النفط، بل سعت أيضاً إلى زيادة احتياطيها وأرصدتها من العملة الأجنبية. توقعت القيادة الليبية أن القوى الغربية الكبرى قد تشدد العقوبات ضد ليبيا في الوقت المناسب وتتولى

---

(١٤٩) يتعلق النجاح هنا بتنفيذ المشروع، ولا يعني بالضرورة أن المشروع نفسه مفيد. وقد انتقد البعض المشروع لأنه يستنفد نسبة كبيرة جداً من موارد ليبيا مع نتيجة غير مؤكدة. وعلى الرغم من ذلك يعتقد المؤلف أن المشروع نافع لأنه يلبي الاحتياجات إلى المياه فترة لا تقل عن خمسين عاماً.

(١٥٠) للاطلاع على وصف جيد للمفاهيم الأساسية للمشروع، انظر: سلطة إدارة وتنفيذ النهر الصناعي العظيم، **مشروع النهر الصناعي العظيم** (طرابلس: ١٩٨٩).

(١٥١) الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، **الثورة الليبية في ثلاثين عاماً**، ص ٢٨٧ ـ ٣١١.

(١٥٢) EIU, *Libya* (Country Report, 4th Quarter 1996), p. 20.

توسيعها لتصبح حظراً على تصدير النفط الليبي. لذا احتاجت ليبيا إلى احتياطيات وأرصدة نقدية تستطيع السحب منها إن حدث ذلك[(١٥٣)]. وبسبب السرية الضرورية التي احتاجت إليها ليبيا في تكوين أرصدتها في أرجاء مختلفة من العالم[(١٥٤)]، يستحيل تحديد رقم دقيق للأرصدة والاحتياطيات التي تم جمعها. من ناحية أخرى ثمة مؤشرات على طابع العملية ونطاقها: من الواضح أن الثلاثة مليارات دولار تقريباً المسحوبة من مصارف دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية في النصف الثاني من عام ١٩٩٣ (انظر أعلاه) أصبحت جزءاً من المبالغ المتراكمة، والأرصدة المودعة في مصارف دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، التي انخفضت إلى ١٦٠٨ مليارات دولار في نهاية عام ١٩٩٣، ارتفعت إلى ٥٦٨٨ مليار دولار في نهاية عام ١٩٩٦[(١٥٥)]، وأودعت أرصدة تبلغ ٤,٦٧ مليار دولار في حساب احتياطي خاص في المصرف المركزي باسم المجنب، وكانت لشركة الاستثمار الخارجي العربي الليبي في نهاية عام ١٩٩٨ أرصدة قدرت بـ ٥٥٩ مليون دولار، وثمة صندوق استثماري خارجي آخر هو صندوق المحفظة الذي بلغت أرصدته على الأرجح ٤ ـ ٥ مليارات دولار في نهاية عام ١٩٩٨[(١٥٦)].

العامل الثاني أن ليبيا شهدت تضخماً شديداً أثناء فترة العقوبات نشأ إلى حد كبير من آثار العقوبات غير المباشرة علاوة على ازدياد الاعتماد على القطاع الخاص للحصول على السلع المستوردة. وحصلت ليبيا على السلع الخاضعة للعقوبات (من مثل تلك المواد التي تحتاجها عمليات صناعة النفط) بطرق غير مباشرة انطوت على دفع مبالغ كبيرة إلى أطراف ثالثة. إلا أن ارتفاع أسعار المواد

---

(١٥٣) تم توضيح هذه الاستراتيجيا والتصور الذي تستند إليه للمؤلف في عدة لقاءات مع كبار المسؤولين الليبيين في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. وكان الموقف المتبنى واقعياً: سعت الولايات المتحدة باستمرار إلى تشديد العقوبات لكي تتضمن عوائد النفط وهو موقف كرر إلى شباط/فبراير ١٩٩٩. انظر: *Guardian*, 19/2/1999.

(١٥٤) لم يقدم مطبوع صندوق النقد الدولي الذي يحمل عنوان *International Financial Statistics*، أي معلومات عن احتياطيات ليبيا منذ عام ١٩٩٣ ربما لأن ليبيا لم تقدم المعلومات ذات العلاقة. وذكر الصندوق في عام ١٩٩٣ أن احتياطيات ليبيا من النقد الأجنبي تبلغ ٧,١٠٣ مليارات دولار.

(١٥٥) EIU, *Libya* (Country Profile, 1998-99), p. 42.

(١٥٦) Economist Intelligence Unit [EIU], *Libya* (Country Report, 1st Quarter 1999), p. 19.
يمكن الافتراض أن الثلاثة مليارات دولار المسحوبة من مصارف دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية أودعت في الحساب المجنب أو صندوق المحافظة. وتقدير حجم صندوق المحافظة من مسؤولية المؤلف وحده ويستند إلى حقيقة سحب زهاء ٢٠٠ مليون دولار من الصندوق سنوياً كأرباح وفائدة.

المستوردة لم يقتصر على تلك السلع المحظورة بسبب العقوبات. كان ثمة ضغط تصاعدي عام على الأسعار بسبب توقف الرحلات الجوية مع العالم الخارجي وحذَر الشركات والمؤسسات الدولية بشأن التجارة مع ليبيا. كان نحو ٣٠ بالمئة من استيرادات ليبيا يصلها جواً قبل العقوبات(١٥٧). والشحة الناجمة عن عجز السلطات الليبية عن الاستجابة بسرعة للحاجة إلى السلع الاستهلاكية عنت أن السلع أصبحت تباع بأسعار أعلى من المستويات التي تحددها الحكومة. كما أن استحالة الحصول بطريق الجو على قطع الغيار للمكائن الصناعية عند حدوث حالات تعطل أدت إلى تدهور في إنتاج السلع الرئيسية الضرورية للسوق الداخلي وازدياد الضغط على الأسعار. وعلى سبيل المثال انخفض بحدة الإنتاج في صناعتي الأغذية التحويلية والأسمنت في السنوات الأربع التي أعقبت فرض العقوبات (انظر الجدول رقم (٢ ـ ٤)).

الجدول رقم (٢ ـ ٤)

قيمة الإنتاج الصناعي التحويلي في الغذاء والأسمنت، ١٩٩٢ ـ ١٩٩٦ (مليون دينار)

	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦
صناعات تحويل الأغذية	٢٥٥,٦	٢٢٢,٩٠	١٢٤,٩٤	١٣٢,٣٦	٧٨,٦٩
صناعة الأسمنت ومنتجاته	١٠٥,٩٤	١٠٢,٠٣	٨٠,٩٣	٧٩,١٦	٦٧,٦٠

المصدر: NCID, Ibid., p. 28.

أضعف قدرة الحكومة على التحكم بالأسعار تحريرُ الاقتصاد الذي حدث أواخر عقد الثمانينيات وإجراءات التحرير الأخرى التي طبقت على اثر العقوبات. نشأ التحرير الإضافي عن إدراك الحكومة، عقب فرض العقوبات،

(١٥٧) قدمت المعلومات للمؤلف الأمانة الليبية للاتصال الخارجي والتعاون الدولي في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. ومن المثير للاهتمام أن الصادرات بحراً لم تزدد بعد فرض العقوبات إلا أن الاستيرادات انخفضت فعلاً. ويعكس هذا جزئياً التحول من الاستيراد الخاضع لسيطرة الدولة إلى استيراد القطاع الخاص (علماً أن القطاع الخاص أقل استعداداً لتنظيم استيرادات واسعة النطاق وأكثر ميلاً لإجراء ترتيبات أكثر تحديداً عبر مصر أو تونس). إلا أن ذلك ربما بسبب طبيعة المواد التي كانت تستورد جواً في السابق. ويبدو من الأرجح أن جزءاً كبيراً من هذه المواد هو مواد قابلة للتلف وتوجد حاجة ماسة لها ولذا لا يمكن إرسالها بحراً. للاطلاع على إحصاءات التجارة البحرية، انظر: National Corporation for Information and Documentation [NCID], *Statistical Yearbook, 1998* (Tripoli: NCID, 1999), pp. 18-20.

أن التجارة وأصحاب المشروعات الصغيرة أكثر مهارة من الحكومة في تأمين الموارد الاستهلاكية. ووضع القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٢، الذي طبق في أيلول/ سبتمبر من تلك السنة، الأساس لخصخصة المشروعات الحكومية العاملة في ميادين الإنتاج والتوزيع والتجارة والخدمات والزراعة والصناعة والتعليم والصحة والسياحة التجارية والنقل والعقارات والمالية. وسمحت بتأسيس المحامين والأطباء والمستشارين الماليين والاقتصاديين والمهندسين المدنيين والكتاب العدول والنجارين والحدادين مهناً خاصة[١٥٨]. وأفسح في المجال لتجارة الجملة عام ١٩٩٣ أمام القطاع الخاص علاوة على تجارة المفرد. وفي الواقع أن النمو الرئيس الذي حدث في القطاع الخاص كان في التجارة مع استثمار محدود في حقول أخرى. بيد أن التّحول في التوازن بين القطاعين الخاص والعام كان كبيراً. وكما أشرنا في الجدول رقم (٢ ـ ٢) زاد استثمار القطاع الخاص من ٩,٨ بالمئة من الاستثمار الكلي في السنوات ما بين عام ١٩٨٦ وعام ١٩٩٠ إلى ٢٤,٦ بالمئة في الفترة بين عامي ١٩٩١ و١٩٩٧.

في حين منح أصحاب المشاريع الخاصة دوراً موسعاً في الاقتصاد، قررت الحكومة الاحتفاظ بالسيطرة على الأسعار التي تباع بها السلع. وأُسست «لجان التطهير» العاملة بإشراف لجنة الاتصال باللجان الثورية عام ١٩٩٦ لفرض ضوابط سعرية وغلق المتاجر التي خرقت التعليمات[١٥٩]. غير أن هذا أثبت عدم جدواه. وفي الواقع أن المكاسب التي استطاع التجار تحقيقها من بيع السلع بأسعار السوق منحتهم حافزاً قوياً لإيجاد طرائق لتجنب القيود (بيع المواد أحياناً من الباب الخلفي للمتجر في حين يغلق المدخل الرئيس، أو حتى البيع من البيت). وبسبب إغراء الرشى الكبيرة التي يستطيع التجار دفعها أصبحت لجان التطهير طرفاً في التهرب من الضوابط السعرية. ثم شكلت «لجان بركانية» للإشراف على نشاطات لجان التطهير. وولد تأثير هذه الإجراءات جواً غير مستقر لممارسة العمل التجاري وأنتج حلقة من الأفراد الذين يحصلون على منافع غير مشروعة من ارتفاع الأسعار. ولم تُخضَع الأسعار إلى السيطرة[١٦٠].

كان معدل التضخم كبيراً نتيجة العوامل التي نوقشت أعلاه. وفي حين

---

(١٥٨) للاطلاع على وصف كامل للقانون رقم (٩) والآثار التي أعقبته، انظر: الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، **الثورة الليبية في ثلاثين عاماً**، ص ٤٣٢ ـ ٤٤٤.

(١٥٩) سعت الحكومة أولاً إلى تشكيل لجان التطهير في عام ١٩٩٤ إلا أن ذلك تأجل بسبب معارضة التحرك في مؤتمر الشعب العام.

(١٦٠) تستند الملاحظات في هذه الفقرة على نحو رئيسي إلى ملاحظات المؤلف عن زياراته إلى ليبيا بين عامي ١٩٩٦ و١٩٩٩.

قد لا يمكن تحديد هذا المعدل تحديداً دقيقاً يشير المسح العالمي لتكاليف المعيشة الذي تصدره وحدة **الإيكونومست** للمعلومات إلى معدل يبلغ ٣٥ بالمئة في الفترة من عام ١٩٩٣ إلى عام ١٩٩٧[١٦١]. وحدث أكبر قدر من التضخم في العامين اللذين أعقبا مباشرة فرض العقوبات (٤٢ بالمئة في عام ١٩٩٣ و٥٠ بالمئة عام ١٩٩٤). وسجلت معدلات أقل في الأعوام اللاحقة، ويعود هذا جزئياً إلى إجراءات الحكومة للسيطرة على الأسعار (٣٠ بالمئة في عام ١٩٩٥، و٣٥ بالمئة في عام ١٩٩٦، و٢٥ بالمئة في عام ١٩٩٧). يتساوق هذا مع انطباع يحمله ليبيون كثيرون. لقد كان تأثير التضخم في مستويات معيشة الشعب الليبي وفي الهوة بين الأثرياء والفقراء وفي اعتماد جماهير الشعب على الإعانات الحكومية للبقاء أحياء، كبيراً ومهماً. وسنبحث هذا في القسم (٨) لاحقاً.

عامل **ثالث** يفسر مستويات الليبيين المعيشية المتدهورة بعد فرض العقوبات هو أن الأولوية الممنوحة لاستمرار صناعة النفط وتنفيذ مشروع النهر الصناعي العظيم تطلبت تخفيضات في الإنفاق في ميادين أخرى. إن انخفاض عوائد النفط (الناشئ بخاصة عن انخفاض أسعار النفط العالمية) إضافة إلى ارتفاع تكاليف الحصول على المعدات لصناعة النفط والنهر الصناعي العظيم يعني وجود موارد أقل لدعم الزراعة والصناعة والصحة والتعليم وأجزاء أخرى من البنى التحتية الاجتماعية والاقتصادية. ويصعب تحديد مقدار الانخفاض في الموارد المتاحة لهذه القطاعات، إذ لم تعلن ليبيا منذ عام ١٩٩٣ تحليل الإنفاق الحكومي في القطاعات المختلفة. وعلى الرغم من ذلك ثمة أدلة كافية على أن الإنفاق في هذه الحقول قد تقلص ربما من حيث الدنانير التي أنفقت، وكذلك نتيجة للتضخم.

كان الإنفاق على النهر الصناعي العظيم طيلة منتصف عقد التسعينيات يستحوذ على زهاء ١٥ بالمئة من مجموع الإنفاق الحكومي[١٦٢]، في حين طبقت الحكومة سلسلة إجراءات لتخفيض الإنفاق في مجالات أخرى. وقدمت مقترحات لمنتسبي القطاع الحكومي للعمل مقابل رواتب مخفضة (أو بلا رواتب) لفترات طويلة مقابل منحهم مزايا لتأسيس مكاتب استشارية أو ممارسة مهن خاصة. وقد أجريت دراسات عن إمكانية تخصيص بعض الطرق بحيث يدفع مستعملو الطرق رسوماً على استعمالها بينما يتولى صاحب المشروع الذي اشترى الحقوق صيانة الطرق. ونوقشت إمكانية فرض ضريبة الدخل إلا أن مؤتمر الشعب العام رفض

(١٦١) EIU, *Libya* (Country Profile, 1998-99), p. 17.

(١٦٢) يستند هذا التقدير إلى معلومات في تقارير المصرف المركزي الليبي. وأعطى القذافي رقماً مشابهاً في خطابه في مؤتمر الشعب العام في آذار/مارس ١٩٩٧. انظر: **الزحف الأخضر**، ٢٨/٣/١٩٩٧.

الفكرة لأن قيمة الرواتب كانت تنخفض انخفاضاً حاداً عبر التضخم. وبحثت إجراءات تخفيض الاستخدام الحكومي العام بنسبة ٢٠ بالمئة على الرغم من أن أي تخفيض حدث بسبب الفشل في تعيين موظفين جدد أكثر منه بسبب تخفيض عدد الوظائف القائمة. وفرضت الرسوم على طلبة الجامعات[١٦٣].

في حين تقدم العوامل الثلاثة التي عرضت آنفاً التفسير الأساسي لتدهور مستويات المعيشة التي واجهها الليبيون عقب فرض العقوبات، ثمة سبب آخر لعدم تمتع الشعب الليبي بوضع أفضل في هذه الفترة. فقد سادت الإدارة السيئة في الاقتصاد الليبي لفترة طويلة. وفي حين انتفع الاقتصاد الجوهري بوضوح من الإدارة الفعالة والتخطيط الاستراتيجي الجيد عانت بقية الاقتصادات من الإدارة غير الصارمة ووجود إطار تشريعي ضعيف حيث التعليمات غير واضحة. وقد تتعرض إلى تغيير مفاجئ واستعمال غير كفوء للموارد. إن هذا البعد لا يشكل بحد ذاته تفسيراً للظروف المتدهورة لأنه وجد قبل العقوبات بقدر ما وجد بعدها، غير أنه مفيد في تفسير سبب عدم استجابة الاقتصاد لتحدي العقوبات على نحو أكثر فعالية.

كانت عناصر الإدارة السيئة في الاقتصاد الليبي هيكلية على نحو جزئي ناشئة من طبيعة النظام السياسي في ليبيا. ومن المفارقة أن الأبعاد الاجتماعية الأكثر إيجابية لنظام المؤتمرات الشعبية هي بالضبط العوامل التي ساعدت في خلق تشويش في السياسة الاقتصادية. إن منطق الحكم الجماهيري هو أن السلطة هي للمؤتمرات الشعبية بحيث إن المطالب المقدمة من مؤتمرات الشعب من أجل تحسين التسهيلات المحلية صعبة المقاومة من جانب السلطات المركزية. ويمكن للجان الثورية أن تقود مؤتمرات الشعب الأساسية بالنسبة للمسائل الوطنية الرئيسية على نحو فعال، إلا أن هذه المؤتمرات لم تكن في وضع لمنع زيادة المطالب بمدارس ومراكز صحية وبنى تحتية اجتماعية واقتصادية أخرى جديدة في مناطقها المحلية. ثم تطرح مطالب المؤتمرات على مؤتمر الشعب العام حيث تجد القيادة أن من الحكمة تضمين المشاريع المرغوبة في خطط الإنفاق الحكومي. والنتيجة أنه حتى أصغر المجتمعات المحلية في البلاد أصبحت تعتقد بأنه يحق لها الحصول على مجموعة كاملة من الخدمات من الدولة (الكهرباء ومدرسة ومركز صحي وطرق. . . الخ). ويعني هذا نشر الموارد على نحو

(١٦٣) المعلومات عن إجراءات واقتراحات تخفيض الكلفة مستمدة من مقابلات أجراها المؤلف مع المسؤولين الليبيين في أمانة التخطيط، كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٠.

واسع جداً عبر البلاد على نحو غير اقتصادي وغير كفوء. وضمن البعد السياسي تنفيذ المشاريع إلا أن الموارد الاقتصادية لإدامة المشاريع غير متاحة. لذا كان هنالك ميل إلى إهمال الطرق وعدم تصليحها وترك المدارس بلا معلمين أكفاء أو كتب وافتقار المراكز الطبية إلى المعدات الطبية والأدوية الضرورية.

علاوة على المشكلة الهيكلية كان هناك أيضاً عنصر كبير لسوء الإدارة. وكان لصنع السياسة طبيعة ارتجالية. واتخذت قرارات لمواجهة مشاكل معينة من دون الاهتمام بالمدى الكامل للآثار التي قد تعقب ذلك. وعندما تظهر تلك الآثار يتخذ قرار جديد لمواجهة الوضع الناشئ وهو قرار ستكون له عواقب لا يمكن التكهن بها تتطلب تغييراً آخر. ومن الأمثلة على ذلك قرار الحكومة عام ١٩٩٧ باستيراد عدد كبير من سيارات دايو الكورية بسعر مدعوم يبلغ ستة آلاف دينار ليبي. وفي حين أن المبلغ المذكور يعادل زهاء ١٠ آلاف دولار فإنه في سعر التبادل الرسمي، يبلغ حوالى ١٢٠٠ دولار بسعر السوق السوداء المتاحة في الشوارع. كان هدف الإجراء جديراً بالثناء: تمكين العوائل التي تعجز عن شراء السيارات من ذلك. وفي الواقع إن المكاسب التي يمكن تحقيقها من شراء السيارات وبيعها للأجانب المقيمين في ليبيا (أو السعي لإخراجها من البلاد لبيعها) جعلت عوائل ليبية كثيرة تسجل عدداً من أفرادها للحصول على السيارات. وعندما اتضح ما يحدث ردت الحكومة بحظر إعادة بيع السيارات لفترة عامين من تاريخ الشراء. إلا أن التقييد أهمل عموماً بحيث لم تصادر السلطات أية سيارة دايو يقودها أجنبي. وأصبح الليبيون يعرفون التعليمات الحكومية المتغيرة بهذا الشأن شفهياً وليس عبر البيانات الرسمية. لقد أدت هذه السياسة إلى اضطراب اقتصادي: غُيرت السياسات من يوم إلى آخر، وحُرم أصحاب المشاريع الاقتصادية من القدرة على التخطيط على نحو فعال، وهكذا كان يحبط أي استثمار طويل المدى[١٦٤].

أدى تأثير العقوبات في الواقع إلى تخليص الحكومة من بعض اللوم بسبب سوء الإدارة. وتمكنت الحكومة من إلقاء اللوم في الأوضاع الاقتصادية المتدهورة على نظام العقوبات. ويبدو أن شرائح كبيرة من الشعب قبلت وجهة النظر هذه. ولما كان اللوم يقع جزئياً على العقوبات وأن الشعب يدرك بعض آثار العقوبات المباشرة (من مثل صعوبة السفر إلى الخارج أو حتى السفر جواً داخل ليبيا)، فإن هناك قاعدة قوية مكنت السلطات من عرض وجهة نظرها عبرها.

---

(١٦٤) المعلومات مستمدة من أحاديث أجراها المؤلف مع رجال الأعمال الليبيين والأجانب في طرابلس أثناء زيارتيه في عامي ١٩٩٨ و١٩٩٩.

(٨) تأثير العقوبات الاجتماعي

أولاً: التضخم والأحوال الاجتماعية والسلوك الاجتماعي

أهم أداة غُيرت عبرها الظروف الاجتماعية في ليبيا في ظل العقوبات هي التضخم. ولفهم الأهمية الكبيرة للتضخم ينبغي أن يؤخذ بنظر الاعتبار أن الأجور والرواتب في القطاع العام الليبي بقيت مستقرة منذ عام ١٩٨٢. وقد حدد القانون رقم (١٥) لعام ١٩٨٢ مستويات الأجور والرواتب ولم تغير منذ ذلك الحين. واستفادت مستويات المعيشة في ليبيا أثناء عقد الثمانينيات من قدر محدود من التضخم السلبي. وتشير احصاءات البنك الدولي إلى أن الأسعار انخفضت بنسبة ٣ بالمئة سنوياً بين عامي ١٩٨٠ و١٩٨٥[١٦٥]. كما أن مدى الإعانات لبعض المنتجات أكثر من السابق في أواخر عقد الثمانينيات يشير إلى استمرار اتجاه مشابه حتى نهاية العقد. وتحول هذا النمط فجأة بعد فرض العقوبات. وكما ذكر آنفاً بلغ معدل التضخم ٣٥ بالمئة سنوياً بين عامي ١٩٩٣ و١٩٩٧.

انعكس التضخم في انخفاض في معدل صرف الدينار الليبي مقابل العملات الدولية (وإلى حدٍ ما نتج من الانخفاض). وفي حين كان التغير في المعدل الرسمي لصرف الدينار مقابل الدولار محدوداً (من ١ دولار = ٠,٢٧ دينار ليبي في نهاية عام ١٩٩٠ إلى دولار واحد = ٠,٤٥ دينار ليبي في نهاية ١٩٩٨)، فإن انخفاض الدينار في السوق السوداء أكثر إثارة. كانت الليرة الاسترلينية تستبدل في السوق السوداء بمعدل مساو للدينار الليبي عام ١٩٩٠، إلا أن سعر الصرف بلغ زهاء ليرة استرلينية واحدة مقابل خمسة دنانير ليبية بحلول عام ١٩٩٨. ويلغ سعر صرف الدولار في السوق السوداء حوالى سبع القيمة الرسمية عام ١٩٩٨[١٦٦].

(١٦٥) EIU, *Libya* (Country Profile, 1989-90), p. 14.

(١٦٦) المعلومات من تجربة المؤلف نفسه.

بلغ معدل معظم الرواتب والأجور الليبية في القطاع العام بموجب القانون رقم (١٥) لعام ١٩٨٢ بحدود ١٥٠ إلى ٦٠٠ دينار ليبي شهرياً. وتقاضى العامل اليدوي غير الماهر عموماً دخلاً يتراوح بين ١٥٠ أو ٢٥٠ ديناراً ليبياً في الشهر (بسعر صرف يبلغ حوالى ٥٠ ـ ٨٠ دولاراً في السوق السوداء في عقد التسعينيات). وكانت المداخيل في المهن العليا أعلى إلا أنها ليست كبيرة. ويبدأ راتب الأستاذ الجامعي من ٢٧٠ ديناراً ليبياً في الشهر (عند النقطة العاشرة في السلم الحكومي بالنسبة لحملة شهادة الدكتوراه). ويتوقع أن يحصل على حوالى ٣٥٠ ديناراً ليبياً في الشهر بعد بضعة أعوام في التدريس[١٦٧]. وقد يحصل أساتذة الجامعات ذوو الخدمة الطويلة القادرون على زيادة دخلهم عبر التدريس الإضافي على ٦٠٠ دينار ليبي في الشهر. وأصبح هذا المبلغ يعادل حوالى ٢٠٠ دولار في الشهر بسعر الصرف في السوق السوداء في منتصف عقد التسعينيات، في حين بلغ الراتب في نهاية الثمانينيات ما يعادل زهاء ٨٠٠ دولار (بسعر السوق السوداء في ذلك الوقت). ولأن زهاء ٨٠ بالمئة من القوة[١٦٨] العاملة الليبية ضمن القطاع الحكومي، فقد أحدث انخفاض القيمة الحقيقية للأجور والرواتب حوالى ٣٥ بالمئة في السنة في منتصف عقد التسعينيات تأثيراً مضراً كثيراً في مستويات معيشة الناس.

أدى انخفاض مستويات المعيشة إلى ثلاثة تحولات ذات صلة بالظروف الاجتماعية والتوازن الاجتماعي. **الأول** هو أن رزق معظم الليبيين أصبح أكثر اعتماداً من السابق على الدعم الحكومي المباشر عبر تأمين الدولة المواد التي توزعها والتي تتمتع بالدعم. ونظراً لعدم قدرة معظم الليبيين على الاعتماد على أجورهم ورواتبهم إذا اضطروا إلى شراء المواد بأسعار السوق، فقد اضطروا للاعتماد على نحو متزايد على المواد التي تتمتع بالدعم والتي يستطيعون الحصول عليها من الجمعيات التعاونية المحلية. وقد زودت الدولة العوائل بالقسائم التموينية التي تخولهم الحصول على كميات مختلفة بحسب عدد أفراد العائلة. ويتعين على العوائل التسجيل لدى تعاونيات معينة. وبحلول عام ١٩٩٧ بلغ عد العوائل الليبية المسجلة (التي تمثل في الواقع الشعب الليبي كله تقريباً) ٣٤٥ ٧٥٠ عائلة في ٥٥٩٨ تعاونية في أنحاء البلاد[١٦٩]. وعلى الرغم من تطبيق

(١٦٧) الأرقام مستمدة من القانون رقم (١٥) لعام ١٩٨٢.

(١٦٨) احتسب المؤلف النسب المئوية استناداً إلى المعلومات عن قوة العمل الليبية المنشورة في: الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، **الثورة الليبية في ثلاثين عاماً**، ص ٦٧٢ ـ ٧١٠.

(١٦٩) المصدر نفسه، ص ٣٥٥.

نظام الحصص التموينية قبل العقوبات فإن عدد التعاونيات ونطاق الدعم الحكومي ازدادا كثيراً بعد فرض العقوبات. ويتضمن الجدول رقم (٢ ـ ٥) الدليل على ذلك.

الجدول رقم (٢ ـ ٥)

الدعم الحكومي للمواد الاستهلاكية الضرورية، ١٩٩٢ ـ ١٩٩٧ (مليون دينار)

السنة	كلفة الدعم الحكومي
١٩٩٢	٢٣
١٩٩٣	٤١
١٩٩٤	٣٦
١٩٩٥	٩٨
١٩٩٦	١٤٤
١٩٩٧	١٦٠

المصدر: الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، المصدر نفسه، ص ٣٥٦.

تباينت الحصص التموينية من شهر إلى آخر اعتماداً على توافر المواد إلا أنها كافية عموماً لتلبية حاجة العائلة إلى السلع الأساسية. وشملت الحصص التموينية الشهرية للعائلة من الحجم المتوسط تأمين كيس سكر وزنه ٥٠ كيلوغراماً (ثمنه ٦ دنانير ليبية) وصفيحة زيت نباتي زنتها ٢٠ كيلوغراماً (ثمنها ٨ دنانير ليبية) وكميات معقولة من الشاي والحليب والدقيق والأرز والجبن والصابون وحليب الأطفال[١٧٠]. ولما كان من الصعب جداً على عوائل كثيرة العيش بلا حصص تموينية فإن نظام الحصص التموينية قدم للسلطات بعداً إضافياً للسيطرة على الناس.

البعد الثاني للتغيير الناشئ عن معدل التضخم العالي هو الاتجاه نحو العمالة الثانوية. ولما كانت الرواتب الحكومية غير كافية لتأمين مستوى معيشة معقول فقد سعى منتسبو القطاع العام في الميادين كافة إلى دعم دخلهم عبر أداء أعمال ثانوية أو تولي نشاطات تجارية خاصة. ويقوم حملة المؤهلات المهنية العالية بذلك بتقديم المشورة للشركات الحكومية والأهلية أو للمنظمات غير الحكومية في حين عمل المتعلمون وغير المتعلمين في التجارة. وفي المستوى الأعلى من

(١٧٠) معلومات حصل عليها المؤلف في المقابلات في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.

التجارة قد ينطوي ذلك على فتح متجر وتطوير ملكية زراعية صغيرة والسفر إلى الخارج لجلب المواد وإعادة بيعها أو تولي نشاطات صناعية تحويلية بسيطة وفي الطرف الأدنى من التجارة هي مجرد مسألة إعادة بيع المواد التي جلبها تجار أكبر إلى البلاد. وربما لم تكن المكاسب من هذه الأنشطة كبيرة إلا أنها غالباً أكبر من الأجور والرواتب التي يكسبها الفرد عبر العمل الوظيفي. لذا بدأ القطاع العام يعاني على نحو متزايد افتقار المستخدمين إلى الالتزام حيث تكون الواجبات كافية لضمان احتفاظ الفرد بعمله، إلا أن طاقاته الرئيسية تبذل في نشاطات خارج مكان العمل الرئيسي. وعانت المدارس والجامعات والمستشفيات جميعاً هذه الظاهرة علاوة على الوزارات الحكومية(١٧١).

كان البعد **الثالث** زيادة انتشار الفساد. وبينما لم يكن هنالك سوى فساد قليل نسبياً في ليبيا في عقد الثمانينيات، فإن الضغوط الاقتصادية واتساع الهوة بين الأثرياء والفقراء (انظر أدناه) أصبح يعني أن عرض الرشى وتقاضيها سمة كثير من التفاعل بين المؤسسات العامة والأفراد. كانت القيود المحيطة بنشاطات القطاع الخاص، على أية حال، شديدة التقييد بحيث لا يمكن العمل تجارياً إلا إذا ألغيت بعض القيود، وهذا يعني عادة دفع الرشوة إلى موظف ما. وقد أعطي مثال على ذلك: لجان التطهير التي شكلت لمنع التجار من رفع الأسعار أصبحت نفسها طرفاً مستفيداً من تجاوز قيود الأسعار. وحتى في التعليم قد تؤثر الاعتبارات المالية في النتائج التي يحصل عليها الطلبة(١٧٢).

كانت الرشوة، إلى حد معين، جانباً من «التتجير» العام للمجتمع (Commercialisation). فقد ضمنت الحاجة إلى المال أن تصبح معظم المجموعات الاجتماعية أكثر اتجاهاً إلى القيم التجارية. وهبط الاحترام الشعبي لقيمة العمل النزيه لمصلحة الآخرين، الذي كان سابقاً يعد قيمة رئيسية في النظام الليبي، وفسح ذلك المجال لقيم أكثر اتصافاً بالفردية. إن نسبة هذا التحول برمته إلى العقوبات

---

(١٧١) المصدر نفسه.

(١٧٢) جرى الاعتراف بوضوح بمدى الفساد وأهميته في تقرير وضعته السلطات الليبية في عام ١٩٩٦. وقد وضع التقرير نتيجة المناقشات بين مجموعة الاقتصاديين في جامعة قاريونس في ليبيا. قدم التقرير عرضاً كئيباً إلا أنه واقعي لحالات النقص في الاقتصاد وعرض توصيات تتعلق بكيفية معالجتها. وأكد التقرير أن الفساد لا يحقق مكاسب غير مشروعة للإداريين فحسب بل إنه يشوه نمط السياسة الاقتصادية أيضاً. وقد نشر التقرير بعدئذٍ خارج ليبيا بعنوان: **الاقتصاد الليبي: دراسة متأنية للأزمة والحلول** (كرويدن: دار أ. أ. س.، ١٩٩٨)، ص ٤٩ ـ ٥٠. إن انتقاد التقرير الصريح للسياسة الحالية يشير إلى أن المجال الذي يمكن للنظام تحمل النقد فيه ربما هو أوسع مما يرى البعض.

خطأ، إذ إن هذا الاتجاه واضح في أقطار عربية أخرى علاوة على ليبيا (يمكن اعتبار أن ليبيا حقاً انضمت في وقت متأخر إلى انتشار القيم الاستهلاكية الفردية)، وارتبطت على نحو واضح بالعمليات الكونية الأوسع التي نشرت قيماً غربية معينة. لم يكن الاستقبال التلفزيوني الفضائي مقيداً في ليبيا، وبسبب رداءة نوعية التلفزيون والصحف اعتمد كثيرون من السكان على القنوات التلفزيونية العربية والدولية للحصول على الأخبار والتسلية أكثر من اعتمادهم على الإعلام الليبي. إلا أن معدل تغير القيم السريع وأسلوب ارتباط الفساد والروح التجارية بالممارسة الاجتماعية نتجا إلى حد كبير من تأثير التضخم في مستويات المعيشة(١٧٣).

ثانياً: نمو التفاوت الاجتماعي

تحول المجتمع الليبي أيضاً طيلة عقد التسعينيات بتأثير نمو التفاوت الاجتماعي. وفي حين كان التضخم عاملاً واحداً في حدوث ذلك ـ تخفيض مستوى معيشة المعتمدين على الرواتب الثابتة ـ فإنه لم يكن العامل الوحيد. وقد مكّن تحرير الاقتصاد الذي جرى تحريكه منذ أواخر عقد الثمانينيات من ظهور طبقة تجارية، غير أن الثروة التي تستطيع هذه الطبقة جمعها اعتمدت بخاصة على نظام العقوبات. ومن الأمور المهمة التأكيد أنه لحد أوائل عقد التسعينيات كانت ليبيا من أكثر المجتمعات في المنطقة اتصافاً بالمساواة. وكانت المساواة حقاً القيمة الرئيسية التي استعملها النظام لتبرير رفض الحريات الاقتصادية والسياسية ذات النمط الغربي. إن الحظر الفعال على الاستثمار الخاص، الذي نفذ طيلة معظم عقد الثمانينيات، بما فيه القيود على تملك الأفراد أكثر من بيت واحد أو تشغيل الأيدي العاملة، يعني أنه لا توجد قاعدة شرعية يمكن الأفراد على أساسها الحصول على ثروة طائلة. وحتى الذين كسبوا الثروة عبر الرشوة (مجموعة محدودة) لا يمكنهم عمل الكثير بثروتهم: الاستهلاك اللافت للانتباه يشير إلى فسادهم وليست ثمة فرصة لهم لاستعمال رأسمالهم لجمع المزيد من الثروة. ولا توجد مدارس أو منشآت صحية خاصة للحصول على علاج خاص

---

(١٧٣) المادة في هذه الفقرة إنطباعية بالضرورة وتعتمد على الأحاديث الكثيرة التي أجراها المؤلف مع ليبيين ومع رجال أعمال أجانب في ليبيا في عقد التسعينيات. وينبغي التأكيد أنه، على الرغم من تغير كبير في القيمة، بقيت بعض الجوانب التي تغيرت فيها القيم والمواقف التقليدية الليبية التي لم تتغير كثيراً. وتبقى ليبيا من الأقطار القليلة في الشرق الأوسط حيث لا يضايق الأجانب الذين يزورون المتاجر والأسواق أبداً. ولا يلح الباعة وأصحاب الأكشاك على شراء سلعهم ما لم يظهر الزوار اهتمامهم بها. والفرق بين زيارة سوق في مصر وسوق في ليبيا كبير.

لعوائلهم. وبطبيعة الحال إن المقربين من قيادة النظام ومن يتبوأون مناصب إدارية عليا أفضل حالاً من الآخرين، إلا أن الفرق في الظروف الاجتماعية ـ الاقتصادية ليس كبيراً. وبلغ التفاضل في الأجور/الرواتب بين من يشغلون قمة النظام الإداري ومن يتقاضون أقل الرواتب في القطاع العام (العمال اليدويون) نسبة ٥ إلى ١[(١٧٤)]، وهو أقل كثيراً منه في دول أخرى في الشرق الأوسط. غير أنه يحق لأصحاب الرواتب الأقل الحصول على مجموعة واسعة من الإعانات الاجتماعية وتأمين السكن الحكومي، وهو ما لا يتوافر لأصحاب الرواتب الأفضل.

تغير ذلك كله عقب العقوبات. فمن لهم صلات دولية ويحوزون العملة الأجنبية التي مكنتهم من استيراد المواد إلى البلاد، وجدوا أنفسهم في وضع مؤات جداً. إن تقلص دور الدولة في القطاع التجاري والعدد المحدود من التجار الذين يمتلكون العملة والصلات الضرورية للتفاوض بشأن عقود مع الشركات الأجنبية أدى إلى جعل من لديهم تلك العملة والصلات في وضع شبه احتكاري. وعلى الرغم من محاولات النظام التحكم في الأسعار كان التجار في وضع يمكّنهم من فرض أسعار أعلى كثيراً من الأسعار التي حددتها الدولة. وتطور حول أولئك التجار اقتصاد مواز لا يخضع لسيطرة الدولة[(١٧٥)]. ولذا لم يخضع لمحاولات الدولة دعم المساواة. وتبنت الدولة نفسها حقاً موقفاً متناقضاً بعض الشيء نحو هذا الاقتصاد الموازي باعتباره يدخل إلى البلاد المواد الاستهلاكية التي يحتاجها الناس[(١٧٦)]. وبحلول منتصف عقد التسعينيات أصبح

---

(١٧٤) هذه هي النسبة بين قمة سلم الأجور وأدناه في القانون رقم (١٥) لعام ١٩٨٢.

(١٧٥) أصدرت مؤسسة هريتج الأمريكية في عام ١٩٩٩ تقريراً صنف ليبيا بوصفها ثالث أقل اقتصاد حرية في العالم تسبقها كوبا وكوريا الشمالية. وكل زائر لليبيا في ذلك الوقت يستطيع ملاحظة عدم واقعية هذا التقويم. لم تكن المتاجر الأهلية نشيطة جداً فحسب بل تبيع أيضاً السلع التي جلبها مستوردو القطاع الخاص، إلا أن أجزاء كبيرة من المدن المهمة جميعاً سلمت إلى نشاطات القطاع غير النظامي. وظهرت أسواق واسعة أقامها أصحاب أكشاك تبيع السلع التي تجلب براً في حقائب وحاويات أعدت على عجل. (مع بعض المواد التي تنتج محلياً).

(١٧٦) تُرك القطاع التجاري الخاص نظامياً حراً على نحو معقول للعمل إلى عام ١٩٩٦، إلا أن الحكومة سعت بعد عام ١٩٩٦ عبر لجان التطهير إلى إغلاق المتاجر التي تنتهك تعليمات التسعير. إلا أن السياسة الأخيرة لم تطبق دائماً ليس فقط لأن لجان التطهير أصبحت مراراً طرفاً في التهرب من التسعير بل كذلك لاضطرار السلطات إلى ضمان أن الإجراءات ضد التجار لن تقود إلى شحة السلع الاستهلاكية في الأسواق. وتجدر الإشارة إلى أنه حتى قبل العقوبات بدا القذافي أحياناً مشجعاً لنشاط السوق السوداء. وفي اجتماع للجان الثورية في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ عقد في الذكرى العشرين لعام ١٩٦٩وصف السوق =

ممكناً الحصول في ليبيا على معظم السلع الرئيسية المتاحة في أوروبا، بما في ذلك رقائق الذرة من شبكة متاجر تسكو البريطانية. ودخلت الأموال ليس إلى جيوب التجار الذين استطاعوا العمل في هذه البيئة الجديدة فحسب بل كذلك إلى أولئك الموظفين المستعدين لتلقي الرشى.

تنتمي النخبة التجارية الجديدة إلى خلفيات متنوعة. وكان العنصر المهم في تمكين الأفراد من كسب الثروة هو، كما أشرنا آنفاً، الحصول على كميات كافية من العملة الأجنبية والصلات الدولية التي تسهل عقد الصفقات مع الشركات الأجنبية. ولم يسمح لهذه الشركات بإقامة وجود مباشر في ليبيا (باستثناء مجالات متخصصة من مثل صناعة النفط) وهي في أية حال تنفر من ذلك. لذا كان دور الوسطاء التجاريين الليبيين مهماً. وبينهم من غادر البلاد عندما أطيحت الملكية وحتى أفراد من عائلة السنوسي الحاكمة قبل ١٩٦٩ الذين عادوا إلى ليبيا ومارسوا بعض النشاط التجاري. وكان آخرون قد غادروا في نهاية عقد السبعينيات عندما فقد كثيرون من أعضاء النخبة التجارية القديمة أعمالهم وممتلكاتهم سواء عبر نزع الملكية أو تغيير التعليمات التي أزالت القاعدة التي تستند إليها الأعمال التجارية. وكان بعضهم قد أصبحوا أصحاب مشاريع تجارية من نوع ما في الأقطار الأوروبية في الأعوام بين الفترتين وأصبحوا في وضع ملائم للانتفاع من الظروف الجديدة، وعملوا غالباً بالتعاون مع أفراد آخرين من عوائلهم مكثوا في ليبيا أو بتقوية الصلات مع أفراد في الحكومة. وأصبح الموظفون الحكوميون الذين استفادوا من تسهيل النشاط التجاري الجديد ثم امتلكوا وسائل دخول ميدان الأعمال، جزءاً من النخبة التجارية الجديدة.

عكست الشوارع التجارية الجديدة في طرابلس وبنغازي ثروة النخبة التجارية الجديدة وأذواقها. وأصبحت المتاجر تعرض آخر الأزياء من إيطاليا وأحدث الأجهزة الالكترونية بإسعار تتجاوز أحلام الليبيين العاديين. وفي نهاية عام ١٩٩٨، على سبيل المثال، بيعت أجهزة الهاتف النقال في ليبيا بثلاثة آلاف دينار ليبي وهو خمسة أضعاف الراتب الشهري للأستاذ الجامعي. والمنازل الجديدة الواسعة في أحياء طرابلس الحديثة (مثلاً الجركارش والسراج والجنزور) وفي بنغازي (من مثل الغويات والمنطقة التي أصبحت تعرف باسم حي الدولار

=السوداء بأنها تستند إلى «أعمال تلقائية ينفذها الشعب على نحو مستقل عن الحكومة وتقدم سوقاً شعبية تحتاجها الجماهير». انظر: الزحف الأخضر، ١٩٨٩/٩/٢.

إقراراً بسيادة الثروة الموجودة هناك) تشهد على ثروة النخبة التجارية الجديدة.

ثالثاً: التعليم والصحة

غيرت القيود في الإنفاق على التعليم والصحة كما بينا الظروف الاجتماعية أيضاً. وقد نفذت التخفيضات في إطار الحاجة المتزايدة للإنفاق في هذه الميادين. وكان معدل النمو السكاني في ليبيا طيلة عقد الثمانينيات ٣,٣ بالمئة سنوياً وهو من أعلى معدلات النمو السكاني في العالم. ونتيجة لذلك كان التوازن السكاني منحرفاً جداً نحو الشباب: ٤,٩ بالمئة من سكان ليبيا عام ١٩٩٦ فوق الستين (مقارنة بـ ٢٠,٧ بالمئة من سكان المملكة المتحدة)[(١٧٧)]. ويتضمن الجدول رقم (٢ ـ ٦) تفاصيل النمو في عدد التلاميذ في التعليم الابتدائي والثانوي بين عامي ١٩٩١ و١٩٩٦. وكانت الزيادة في عدد طلبة الجامعات كبيرة جداً، إذ ارتفع العدد من ٥٥٦٠٠ عام ١٩٩٠ إلى ١٣٨٣٤٦ عام ١٩٩٨[(١٧٨)]. وفي القطاع الصحي ازداد الطلب على الخدمات الطبية ليس بسبب النمو السكاني فحسب، بل بسبب الانخفاض الحاد في عدد المرضى الذين كانوا قادرين على السفر إلى الخارج للعلاج. وأدت العقوبات على السفر الجوي إلى أنه لم يعد عملياً لمعظم المصابين بأمراض خطيرة السفر إلى الخارج، ما أضاف عبئاً إضافياً إلى الخدمات الطبية المحلية. وقدرت وثيقة أمانة العلاقات الخارجية الليبية التي قومت تأثير العقوبات وأعدت في بداية عام ١٩٩٨ أن سفر نحو ١٧ ألف ليبي كان متوقعاً للعلاج في الخارج في الفترة ١٩٩٣ ـ ١٩٩٧ لولا العقوبات على السفر الجوي. ويتفق هذا الرقم عموماً مع أعداد المرضى المرسلين إلى الخارج قبل عام ١٩٩٣.

---

(١٧٧) الأرقام مأخوذة من: World Bank, *World Development Indicators, 1998* (Washington, DC: The Bank, 1998), p. 43.

لا بد من التأكيد أن الأرقام بشأن النمو السكاني هنا تتعلق بعقد الثمانينيات وليس بعقد التسعينيات. وعلى الرغم من غياب الإحصاءات للسنوات اللاحقة ثمة أدلة على أن النمو السكاني انخفض في عقد التسعينيات. ويبدو أن عدد التلاميذ الذين يبدأون الدراسة الابتدائية أقل في الفترة من عام ١٩٩٦ إلى عام ١٩٩٩ من العدد في النصف الأول من العقد. من ناحية أخرى ازداد عدد التلاميذ والطلبة في المؤسسات التعليمية عموماً في تلك السنوات نتيجة النمو السكاني في عقد الثمانينيات وأوائل عقد التسعينيات.

(١٧٨) الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، **الثورة الليبية في ثلاثين عاماً**، ص ٥٢٩. تتعلق الأرقام بعدد طلبة الدراسات الأولية الجامعية.

الجدول رقم (٢ ـ ٦)

أعداد التلاميذ في التعليم الإبتدائي والثانوي، ١٩٩٠ ـ ١٩٩٦

	التعليم الإبتدائي	التعليم الثانوي
١٩٩٠/١٩٩١	١١٧٥٢٢٩	١١٣٦٨٣
١٩٩١/١٩٩٢	١٢٣٨٩٨٦	١٣٨٨٦٠
١٩٩٢/١٩٩٣	١٢٥٤٢٧٨	١٥٠٦٢٥
١٩٩٣/١٩٩٤	١٣٥٧٠٤٠	٢٣٩٢٤٠
١٩٩٤/١٩٩٥	١٣٦٤٩٠٠	٢٦٤٠٩٢
١٩٩٥/١٩٩٦	١٤٦٠٤٤٣	٢٥١٢٧٥

المصـــدر: NCID, Ibid., p. 24.

أسباب الزيادة السريعة في أعداد تلاميذ التعليم الثانوي في ١٩٩٣/ ١٩٩٤ والانخفاض القليل في ١٩٩٥/١٩٩٦ لا يفسر في المصدر إلا أنه ربما نشأ عن تغييرات في تسمية المدارس الثانوية (نقل بعضها من فئة المدارس التقنية، في ١٩٩٣/ ١٩٩٤ إلى فئة مدرسة ثانوية عامة). ولكن بسبب الزيادة في عدد تلاميذ المدارس التقنية في الفترة ١٩٦٠ ـ ١٩٩٦ بقي الاتجاه العام لأعداد التلاميذ نحو الأعلى على نحو حاد.

كان محتماً أن يحدث انخفاض الإنفاق في التعليم والصحة تأثيراً ضاراً في الشعب الليبي. وكانت حاجات العوائل إلى التعليم والحاجات الصحية لأطفالهم جزءاً مهماً من متطلبات سكان ليبيا البالغ زهاء خمسة ملايين نسمة[(١٧٩)]. ولا توجد إحصاءات توثق تدهور المستويات في التعليم والصحة، غير أنه يوجد تصور واسع الانتشار بين السكان بأن المستويات قد انخفضت بحدة طيلة عقد التسعينيات. وتحدث الأساتذة الجامعيون عن انخفاض نوعية كل وجبة من الطلبة بالمقارنة مع السنة السابقة، وتوقف شراء كتب جديدة للمكتبات الجامعية تماماً بين عامي ١٩٩٢ و١٩٩٦، ولم تستطع المدارس إنفاق الأموال على شراء المواد التعليمية الجديدة، وتدهورت حالة ترميم المدارس باستمرار، وتعطلت المعدات الطبية في المستشفيات ولم تستبدل، وباستثناء الأدوية الأساسية جداً

(١٧٩) بلغ عدد السكان الليبيين أقل من ٥ ملايين نسمة عام ١٩٩٨. وثمة حوالى ١,٥ مليون من غير الليبيين يقيمون في البلاد.

أصبح الحصول على الأدوية صعباً في القطاع الصحي الحكومي، وتركت المستشفيات بلا صيانة مناسبة. وربما نشأ بعض التدهور من سوء الإدارة إلا أنه لا يوجد شك في أن انخفاض الإنفاق الحقيقي كان العامل الأكثر أهمية.

علاوة على ذلك هناك الحوادث المباشرة بسبب الحاجة إلى الاعتماد على السفر البري عن طريق تونس أو مصر في اتصالات ليبيا بالعالم الخارجي. وذكر تقدير للبعثة الليبية إلى الأمم المتحدة في عام ١٩٩٦ أنه وقع ١٠٢٠٠ حادث على الطرق التي تربط ليبيا بتونس ومصر في الأعوام ١٩٩٢ ـ ١٩٩٥ قتل فيها ٢٥٦٠ شخصاً وأصيب ١٢٧٠٠ شخص بإصابات خطيرة[(١٨٠)]. ويستحيل طبعاً تقدير عدد الحوادث في غياب العقوبات.

(١٨٠) Mission of the Libyan Jamahariya to the United Nations, «Report on the Impact of UN Sanctions against Libya,» (September 1996).

(٩) تأثير العقوبات السياسي

أولاً: سمات النظام السياسي الليبي

لا بد من وضع تأثير العقوبات السياسي ضمن إطار طبيعة النظام السياسي في ليبيا. لذا ينبغي **أولاً** بيان سمات النظام العامة. ويقود هذا إلى تقويم إن كانت العقوبات قد غيرت دينامية الحياة السياسية الليبية.

وفي العالم الغربي وُصف النظام السياسي الليبي عموماً بالدكتاتورية الشخصية. وينظر إلى [الرئيس الليبي] بأنه يمسك بمقاليد القوة جميعاً بحيث يستطيع استغلال كل جوانب الحياة السياسية والمجتمع في ليبيا والسيطرة عليهما. وثمة ميل إلى إهمال هيكل المؤسسات القائمة التي تعد واجهة لتغطية واقع القوة. ولهذا الوصف جانب من الصحة إلا أنه خادع أيضاً. ولا يمكن فهم دينامية الحياة السياسية والسياسة في إطار رغبات [الرئيس الليبي] وحدها.

تتمتع مؤتمرات الشعب بالسلطة السياسية في ليبيا منذ صدور إعلان سلطة الشعب في ٢ آذار/مارس ١٩٧٧. ويصف **الكتاب الأخضر** للقذافي أدوار المؤتمرات وسلطاتها[١٨١]. وتشكل مؤتمرات الشعب الأساسية، المؤسسة في وحدات تسمى المحلات[١٨٢]، قاعدة الهيكل الجماهيري و٣٧٥ مؤتمراً في بداية عام ١٩٩٩[١٨٣]، تشمل سكان البلاد كافة. ولكل محلة لجنة شعبية مسؤولة أمام المؤتمر وتمارس دوراً ضمن المجموعة السكانية. وتعمل مؤتمرات ولجان مشابهة تضم أفراداً مفوضين من مؤتمرات ولجان الشعب الأساسية والجمعيات والنقابات على مستوى المحافظات/البلديات (التي تدعى الشعبيات وبلغ عددها ٢٦ في عام ١٩٩٩). وعلى المستوى القطري يتولى مؤتمر الشعب العام السلطة الرسمية. ويوصف أعضاء هذا المجلس بأنهم ينفذون تعليمات فوضتها المؤتمرات

---

(١٨١) Al-Qadhafi, *The Green Book*, part 1: «The Solution to the Problem of Democracy».

(١٨٢) سميت هذه الوحدات لفترة من الوقت «الكوميونات». إلا أنه يبدو أن هذه التسمية قد استبعدت.

(١٨٣) المعلومات من مقابلات أجراها المؤلف في طرابلس، كانون الثاني/يناير ١٩٩٩.

والجمعيات على المستوى الأدنى وليس ممارسة دور أوسع للتمثيل. وتتولى لجنة الشعب العامة السلطات التنفيذية/الإدارية القطرية، وهذه اللجنة مسؤولة أمام مؤتمر الشعب العام. وتمارس أمانة المؤتمر بعض المهام التي يتولاها رئيس الدولة عادة من مثل قبول أوراق اعتماد السفراء. ولم يتبوأ القذافي أي منصب ضمن الهيكل النظامي للسلطة منذ نهاية عقد السبعينيات.

وتفسر الألقاب التي يحملها أعضاء اللجنة هدف وجوب التزام لجنة الشعب العامة بالخطوط الموجِّهة للسياسة التي وضعها مؤتمر الشعب العام. وعلى الرغم من تولي اللجنة دور مجلس الوزراء يحمل أعضاؤها عنوان «أمين» بدلاً من «وزير» ويشار إلى الوزراء بأنهم أمناء.

من ناحية أخرى لا يمثل هيكل السلطة الرسمي الذي أوجز أعلاه تمثيلاً دقيقاً واقع القوة والنفوذ. ويتضح هذا في نصوص النظام السياسية. وتنص الجملة الأخيرة في القسم الأول من **الكتاب الأخضر** للقذافي على ما يأتي: «نظرياً هذه ديمقراطية حقيقية، أما واقعياً فإن القوي هو الذي يحكم، أي أن الجزء الأقوى في المجتمع هو الذي يحكم»[١٨٤]. وللحصول على صورة تتصف بواقعية أكبر للعمليات الفعلية لممارسة السلطة لا بد من الإشارة إلى مجلدات التعليقات على **الكتاب الأخضر**[١٨٥]، وخطب القذافي التي جمعت في السجل القومي[١٨٦]. ووصف النظام السياسي في الوثيقة الصادرة داخلياً عن منجزات النظام في الأعوام الثلاثين الأولى[١٨٧].

تشير الوثائق المشار إليها أعلاه إلى أن مؤتمرات الشعب تشكل قاعدة السلطة الشرعية، غير أن تطور السياسة يعتمد على نحو مهم على عنصرين آخرين: «قائد الثورة» (القذافي) واللجان الثورية (التي شُكلت أول مرة في عام ١٩٧٧ إلا أنها لم تعلن حتى عام ١٩٧٩). ويوصف الأول بأنه يحدد شكل المناقشة في المؤتمرات واللجان عبر خطبه السياسية. وقد أكد ذلك في وثيقة عن

---

(١٨٤) Al-Qadhafi, Ibid., p. 40.

(١٨٥) نشر المركز العالمي للدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر في طرابلس زهاء ١٠٠ شرح. وللشرح الأول أهمية خاصة إذ كتبه القذافي (على الرغم من عدم تثبيت ذلك في النص المنشور). وتشمل الشروح الممارسة العملية لسلطة الشعب والمفاهيم العقائدية التي تدعم النظام.

(١٨٦) انظر الكتاب السنوي: معمر القذافي، **السجل القومي: بيانات وخطب وأحاديث** (طرابلس: مركز الثقافة القومية).

(١٨٧) الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، **الثورة الليبية في ثلاثين عاماً**.

«الشرعية الثورية» تبناها مؤتمر الشعب العام في آذار/مارس ١٩٩٠ حيث أقر بحق القذافي الثابت في قيادة الثورة[188]. وتتولى اللجان الثورية المسؤولية عن حث الجماهير على ممارسة السلطة، وممارسة الإشراف الثوري وتنشيط المؤتمرات الشعبية، وتوجيه اللجان الشعبية وأمانات المؤتمرات نحو «السبيل الصحيح»، وحماية الثورة والدفاع عنها ونشرها[189]. وفي هذا المنظور تقدم العلاقة الوثيقة بين القائد واللجان الثورية الكثير من دينامية الحياة السياسية العملية. ولا ريب في أن هذا المنظور يستبعد بعض الأبعاد الأخرى للسلطة السياسية الفعلية من مثل دور الجيش والسلطات الأمنية، إلا أنه يمثل صورة واقعية عموماً لعمليات صنع القرار ـ خصوصاً في أواخر السبعينيات وفي عقد الثمانينيات.

ووفقاً للنموذج الذي بيّناه آنفاً، فإن القذافي هو الشخصية المركزية في تأطير السياسة في المجالات كافة. ولا يحتمل اتخاذ أي قرار مهم ما لم يقره بنفسه. كما أنه حدد أسلوب صنع السياسة الليبية. ويصدر في المسائل المهمة التصريحات والبيانات الرئيسية المتعلقة بالسياسة ويحدد شكل المبادرات وتوقيتها ويتعامل مباشرة مع الحكومات الأجنبية وممثليها. ويحدد نهجه الفردي وميوله بوضوح القضايا القطرية والدولية التي تختار الحكومة الليبية دعمها، وتشمل صراعات مختلفة من مثل الصراع من أجل حقوق السود وسكان أمريكا الأصليين والحركة الجمهورية في شمال إيرلندا وحقوق الأكراد في تقرير المصير[190].

ينبع الدور الذي يتولاه القذافي بخاصة من سيطرته الفعلية على مقاليد السلطة طبعاً. إلا أن من الخطأ تقليل أهمية عنصر الكاريسما أو سحر الجماهير في صلته بالشعب الليبي. وفي حين أن السحر القيادي يتولد جزئياً من أسلوب عرض النظام شخصية القائد وزعامته والدعاية التي يبثها في التعليم وكل

---

(١٨٨) الزحف الأخضر، ١٧/٣/١٩٩٠.

(١٨٩) أشمل وصف داخلي عن عمل اللجان الثورية منشور في: الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، المصدر نفسه، ص ١٦٩ ـ ١٧٩. انظر أيضاً: عامر عبد الله الحمالي، **الصفوة، الطليعة... وظاهرة استلاب سلطات الشعب**، التعليقات على الكتاب الأخضر؛ رقم ١٧ (طرابلس: المركز العالمي للدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، ١٩٨٤)، وللاطلاع على تقرير خارجي، انظر: Mattes, «The Rise and Fall of the Revolutionary Committees,» pp. 89-113.

(١٩٠) إحدى المناسبات التي أكد فيها القذافي حق الأكراد في تقرير المصير كانت خلال زيارة رئيس الوزراء التركي نجم الدين أربكان إلى ليبيا في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٦. وأبلغ رئيس الوزراء أن «دولة كردستان ينبغي أن تأخذ مكانها تحت شمس الشرق الأوسط». *Guardian*, 7/10/1996.

جوانب الحياة الأخرى في البلاد، فهو يُضيف بعداً لسلطته. ويمكن استخدام علاقته بالجماهير لمنع التحديات لسلطته من الآخرين في قيادة البلاد ولبيان أنه من دون وجوده على رأس ليبيا فإنها تسقط ضحية صراعات إقليمية وقبلية وسياسية متنافرة. ويكرس القذافي وقته للاجتماعات مع الناس عموماً(١٩١). وخطبه مصوغة بأسلوب يجعلها مفهومة بسهولة لدى الشعب. لذا فإن سحره القيادي مستند إلى توضيح الأفكار التي لها صدى بين أفراد الشعب الليبي. إن تجربة ليبيا قد تكون ذات صلة هنا، خصوصاً الحرب الطويلة التي أعقبت الاحتلال الإيطالي لليبيا عام ١٩١١ ثم سياسة موسوليني اللاحقة القائمة على طلينة ليبيا (عبر الإستيطان والقمع واستبدال الثقافة العربية الليبية المحلية)(١٩٢). وقد غرس هذا في الوعي الشعبي الليبي حذراً من مناورات الدول الخارجية (خصوصاً الغربية) في تعاملها مع ليبيا، وشكاً من أن أهدافها مضرة بالمصالح الليبية، وتقبلاً للخطاب القومي العربي وشعوراً بالتضامن مع أولئك المستعدين لمواجهة الدول الغربية لحماية المصالح الليبية. يصور القذافي نفسه بأنه «ليبي عادي» من أصل متواضع في الصحراء يتصف بالشجاعة للوقوف بوجه الغرب المتعسف والمدمر.

على الرغم من مركزية القذافي في النظام السياسي، ثمة أفراد وتجمعات أخرى يمكنها التأثير في السياسة أحياناً. وسنورد الأسماء هنا من حيث قرب تفاعلهم مع القائد الليبي (على الرغم من أن هذا لا ينطوي بالضرورة على مرتبة من حيث أهمية صنع السياسة ـ أهمية أي فرد أو مجموعة تعتمد على الأرجح على حقل السياسة المعني). **أولاً**، ثمة دائرة داخلية من الأفراد ذوي النفوذ (يطلق عليهم في ليبيا عموماً اسم رجال الخيمة) الذين يناقش القذافي معهم مواقفه السياسية ويطورها. وفي حين كان هؤلاء الأفراد في السنوات الأولى أعضاء تنظيم الضباط الأحرار، إلا أنهم من منتصف عقد السبعينيات أصبح معظمهم من الشباب الثوري وهم ناشطون من الجيل الأصغر سناً الذين دعاهم القذافي

---

(١٩١) مثال غير عادي على الاجتماعات من هذا النوع مؤتمر فديوي رتب في نهاية كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩، ومكّن القذافي من مخاطبة الطلبة والأساتذة في أقسام العلوم السياسية كافة في الجامعات الليبية والإجابة عن أسئلتهم. وتضمن الحدث تبادل آراء حقيقي: انتقد أحد المشاركين بقوة إهمال القذافي القومية العربية معلقاً بأنه لا يمكن واقعياً توقع تخلي الشعب عن عقيدة كان النظام نفسه قد زرعها فيه طيلة ثلاثين عاماً. وقبل القذافي صحة هذا الرأي مجادلاً بأن على ليبيا الآن أن تستند في سياستها إلى المصالح الحقيقية وليس إلى المشاعر.

(١٩٢) لا بد أن يأخذ غير الليبيين بنظر الاعتبار أنه في نهاية الاحتلال الإيطالي كان عدد السكان العرب في ليبيا قد انخفض إلى ثلثي عدد السكان عندما بدأ الاحتلال.

إلى إحداث التحول الاجتماعي والاقتصادي الذي يسعى إليه، والذين شكلوا قيادة اللجان الثورية التي تطورت عقب عام ١٩٧٧. وعلى الرغم من أن دور اللجان الثورية قيد منذ عام ١٩٨٨ تبقى القيادة القديمة جزءاً من الحلقة الداخلية. وازدادت في السنوات الأخيرة أهمية أفراد عائلة القذافي وخصوصاً من يحتلون وظائف مهمة في المؤسسات الأمنية. إن القيمة الرئيسية التي تدور حولها الحلقة الداخلية هي الولاء ـ وهي قيمة تربط القذافي بالآخرين علاوة على ربط الآخرين به. ولذا احتاج [الرئيس الليبي] إلى ضمان عدم تناقض الأعمال التي يقوم بها مع ولاءاته للحلقة الداخلية. وليس من الافتراضات الممكن تنفيذها أبداً مثلاً احتمال تسليمه أفراداً من الحلقة الداخلية إلى الحكومات الأجنبية لمحاكمتهم عن جرائم يشتبه أنهم ارتكبوها، إذ إن ذلك يدمر الأساس الذي يعتمد عليه النظام. وعلى الرغم من ذلك يمكن خروج أفراد من الحلقة الداخلية كما حدث لعبد السلام جلود في أوائل عقد التسعينيات. ومن الواضح أن من الخطأ تصور أن أعضاء الحلقة الداخلية يشاطرون القذافي موقفاً متكافئاً في صياغة السياسة.

ثانياً، تولت لجنة العلاقات في اللجان الثورية (القيادة المركزية للجان الثورية) دوراً رئيسياً في صياغة السياسة وأحياناً في تنفيذها. وأمكن ذلك بفضل صلاتها بالحلقة الداخلية كما ذكرنا آنفاً. وعلى الرغم من أن دور اللجان الثورية في توجيه الرأي الشعبي والسيطرة عليه قد ضعف (بعد أن دانها القذافي في عام ١٩٨٨ لأنها «انحرفت وآذت وعذبت» مصراً على أنها ينبغي أن تعمل بالإقناع وليس بالعنف)، إلا أنها تحتفظ بدور واضح في «إثارة» المؤتمرات الشعبية. وينطوي الدور الأخير على المساعدة في إعداد جداول الأعمال للمناقشة وضمان فهم المسائل المناقشة فهماً صحيحاً. كما أنه مهما كانت التغيرات في القاعدة فقد بقيت القيادة المركزية قوية. وللجنة العلاقات هيكلها الخاص لمراجعة صنع السياسة في مجالات الحكم الرئيسية ويُحس بنفوذها في كل ميدان. إن موقف ليبيا النضالي على الصعيد الدولي في أوائل ومنتصف الثمانينيات عندما شهدت تقديم ليبيا الدعم لمجموعة واسعة من المنظمات الملتزمة بالتغيير الراديكالي والعنيف غالباً في الأقطار الأخرى، إنما نفذته اللجان الثورية وليس أمانة العلاقات الخارجية ـ باستثناء أن اللجان الثورية استغلت أمانة الاتصال الخارجي وسيطرت عليها.

ثالثاً، تحتل المؤسسات الأمنية والجيش على نحو واضح موقعاً مهماً في هيكل القوة. وفي هذه الحالة أيضاً من الأمور المهمة أن الذين يتولون المناصب

الأكثر نفوذاً في المؤسسات الأمنية يشكلون جزءاً من حلقة [الرئيس الليبي] الداخلية. وكوّن العنصر العسكري في الحلقة الداخلية حقاً القاعدة الأولية للحلقة. وكان الضباط الأحرار قد شكلوا مجموعة متكتمة ومحكمة التنظيم كجزء من الجيش في العهد الملكي، وكان الولاء بينهم هو الذي مكّنهم من تنظيم عملية تولي السلطة من دون كشف خططهم للاستخبارات العسكرية. وبمرور السنين أنهى بعض الأعضاء الأساسيين في هذه المجموعة صلاتهم بالنظام في حين بقي آخرون في قلب النظام. إن رئيس أركان الجيش منذ أواخر السبعينيات هو أبو بكر يونس جابر وهو عضو مهم في تنظيم الضباط الأحرار. ويشاطر ضباط كبار آخرون خلفية الضباط الأحرار. ومن جهة أخرى مالت المؤسسات الأمنية والاستخبارية إلى الخضوع لسيطرة أفراد يمتون بصلة إلى [الرئيس الليبي]. . .

رابعاً، تلعب المؤتمرات الشعبية أيضاً دوراً. وفي حين من الواضح أن المؤتمرات لا تشكل القناة التي تحدد عبرها السياسات الرئيسية إلا أن لها مع ذلك أهمية في صنع القرارات. وينشأ هذا عن الموقع الذي تتولاه في عرض النظام شرعيته. ومن الصعب على النظام أن يتجاهل تماماً الآراء التي يعبر عنها في المؤتمرات لأن المؤتمرات تعرض بوصفها حجر الزاوية للنظام السياسي. كما تؤمن المؤتمرات للنظام الوصول إلى الرأي العام الشعبي أي وسيلة للإطلاع على مشاغل الناس والأمور التي لا يرضون عنها والتي توجد حاجة لمعالجتها. وفي حين أن أمور السياسة العليا تميل إلى الوصول إلى مؤتمرات الشعب العام لإضفاء الطابع الشرعي وليس من أجل المناقشة غير المتحيزة واتخاذ القرار(١٩٣)، إلا أنه لا يمكن دائماً تجاهل الطلبات المادية في مؤتمرات الشعب الأساسية. وتمثل المؤتمرات بالنسبة للسكان المحليين أداة يستطيعون عبرها المطالبة بالتطوير المحلي، وبعض المشروعات المقترحة على المستوى المحلي تجد طريقها إلى خطط التنمية القومية(١٩٤). وكما أشير آنفاً لهذا

(١٩٣) يوجد مثال على استخدام المؤتمرات لوضع ختم الشرعية الشعبية على قرار اتخذ مقدماً في المراحل النهائية للأزمة بشأن تسليم المتهمين في تفجير الطائرة فوق لوكربي. وقدم القذافي في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨ إلى مؤتمرات الشعب الأساسية القرار بشأن قبول ليبيا تسليم المتهمين وفقاً للاقتراحات التي عرضتها الحكومتان البريطانية والأمريكية في شهر آب/أغسطس ١٩٩٨. ولم تكن المقترحات السابقة بشأن معالجة قضية لوكربي قد عرضت على المؤتمرات.

(١٩٤) تعقد جلسات المؤتمرات مرتين في السنة وتستمر الاجتماعات حوالى أسبوعين (في المساء). ويشترك عادة في مؤتمرات مناطق المدن زهاء ٢٠٠ ـ ٤٠٠ شخص في مرحلة ما من الاجتماعات. وتهدف اجتماعات آذار/مارس التي تعقدها المؤتمرات إلى جمع التوصيات التي يطرحها أعضاء كل مؤتمر في حين توصف اجتماعات أيلول/سبتمبر بأنها موجهة نحو اتخاذ القرارات. وبحلول موعد الاجتماعات في أيلول/ =

بعد إيجابي غير أنه قد يحبط أيضاً إقامة إطار تخطيط متماسك.

خامساً، يتمتع الجهاز الإداري الخاضع للجنة الشعبية العامة بالخبرة التقنية والمهنية الضرورية إذا أريد تنفيذ السياسات. وفي حين يوصف الجهاز الإداري في أدبيات النظام بأنه مجرد أداة لتنفيذ السياسات التي تتقرر في مؤتمر الشعب العام، فإن سلطة التنفيذ لا يمكن فصلها عن سلطة اتخاذ القرار. ولا بد من أن تؤثر الاعتبارات العملية في صياغة السياسات، لذا تتطلب السياسات المتماسكة مشاركة من يمتلكون الخبرة التقنية والمهنية. وقد اعتمدت أهمية الجهاز الإداري في صنع القرارات بليبيا إلى درجة كبيرة على أهمية الميدان المعني ببقاء البلاد الاقتصادي. وأوكلت الإدارة الكفوءة لصناعة النفط عموماً إلى الجهاز الإداري (سواء في شركة النفط الوطنية أو أمانة الطاقة) وكذلك مشروع النهر العظيم. وكان نفوذ وزارة الخارجية أحياناً أقل على السياسة من القسم الخارجي بلجنة الاتصال التابعة للجان الثورية. إلا أن الأمانة لعبت دوراً فعالاً في استقطاب الرأي في الحكومات العربية والأفريقية لمعارضة الإجراءات التي اتخذتها القوى الغربية ضد ليبيا وفي متابعة القنوات القانونية وقنوات الأمم المتحدة لتحدي شرعية إجراءات القوى الغربية. وعندما كان أمين الاتصال الخارجي قوياً نجحت الأمانة بتقييد متابعة لجنة الاتصال نشاطات مستقلة.

ثانياً: تأثير العقوبات في السياسات والهياكل

لم تتغير الهياكل الرئيسية للسلطة السياسية في ليبيا منذ فرض العقوبات. وعلى الرغم من ذلك حدثت بعض التغيرات في التوازن السياسي والعقائدي الذي يدعم النظام ويبقي عليه في السلطة. ومن الأمور المهمة جداً هنا تأثير العقوبات في روح النظام الحاكم. وقد لوحظ أيضاً أن القيمة الجوهرية التي تشكل عقيدة النظام وتبررها منذ منتصف عقد السبعينيات هي المساواتية. إن الشعارات في الشوارع وهي: «البيوت لمن يسكنها» و«شركاء وليس أجراء»... الخ عبرت عن الهدف المساواتي. وعلى الرغم من أن بعض هذه الشعارات بقي في الشوارع في نهاية عقد التسعينيات (عادة في حالة تدل بوضوح على أنها بقايا من زمن سابق) فإن التفاوت الذي أحدثه نظام العقوبات أزال أي واقع من المفاهيم التي تعرضها. ولعل تحولاً تدريجياً في هذا الاتجاه

=سبتمبر يكون مؤتمر الشعب العام قد أعد المطالب من اجتماعات آذار/مارس التي ترى فيها برنامج عمل قابل للعمل.

كان لا بد من أن يحدث في أية حال مع تضاؤل الفورة الثورية وتطبيق إجراءات التحرير الاقتصادي، إلا أن العقوبات شكلت بالتأكيد مدى التغير وطبيعته. وواصل النظام إعلان المساواتية غير أن العقيدة اتخذت مظهر قذيفة أفرغت محتوياتها.

بيد أن الضعف الناشئ عن عقيدة تفقد وثاقة صلتها عُوِّض بتطورات أخرى. وبعض هذه التطورات آثار عرضية للعقوبات وكونت الاستراتيجيات السياسية التي تبناها النظام لتقوية مركزه تطورات أخرى. **أولاً**، منحت المواجهة بسبب العقوبات تأكيداً إضافياً لدور القيادة الذي يعد القذافي الأفضل ملاءمة لتوليه. وفي نهاية عقد الثمانينيات كان ثمة سبب للشك ان كانت قيادة [الرئيس الليبي] تستطيع الاحتفاظ بأية صدقية وتماسك في نظام عالمي جديد يؤكد حقوق الإنسان والدمقرطة والتحرير الاقتصادي والدمج الكوني. وواضح أن القذافي أدرك هذا الخطر بنفسه وأسرع في تبني إطارات جديدة لحقوق الإنسان (انظر أدناه) والتحرر. لم يكن سهلاً الانتقال من موقف دولي متشدد ومتسم بالتحدي ولا يفسح مجالاً لأعداء النظام (في الداخل أو الخارج) إلى عرض حقوق الإنسان والدفاع عنها. ومكنت العقوبات النظام من العودة إلى الأرضية الأكثر أمناً والأكثر فعالية: عرض القائد بوصفه المدافع عن الشعب الليبي ضد الغرب العدواني والسيئ النيات. وأُضفي على القذافي غطاء جديد من الشرعية المعتمدة على السحر القيادي بفضل تصميمه على مقاومة التهديد الغربي ودفاعه عن حقوق الليبيين في إجراء المحاكمة ضمن إطار مقبول لحكومتهما (في التصور الذي قدمته وسائل الإعلام الحكومية إلى الشعب الليبي).

إن نجاح القذافي بمواجهة خطر داخلي قوي على نظامه في تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٣ يقدم بعض الأدلة على أن موقعه السياسي ربما أصبح أقوى بسبب الخطر الخارجي المتصور. كانت ثلاث مجموعات قبلية، إلى ذلك الحين، بارزة في قيادة القوى المسلحة والأمنية: الورفلة والمقراحة والقذافة (عشيرة القذافي). وكان التحالف الوثيق بين المجموعات الثلاث ذا أهمية كبيرة في تأسيس جيش وقيادة أمنية موحدين ملتزمين بالدفاع عن النظام. اعتقل في تشرين الأول/ أكتوبر ١٩٩٣ بعض الضباط الورفليين بسبب الارتياب في وجود صلات لهم بالمعارضة والتخطيط لانقلاب. وأدى اعتقالهم إلى مظاهرات في بني وليد مركز الورفلة القبلي شارك فيها مدنيون وعسكريون. وسعى المتظاهرون إلى السيطرة على مستودع ذخيرة في البلدة. وحلت المشكلة الآنية عندما قصفت

طائرة عسكرية انطلقت من قاعدة مصراتة الجوية مستودع الذخيرة. إلا أن المشكلة الأهم تتصل بالاعتبارات الأطول أمداً: كيف يواجه النظام احتمال الاستياء في صفوف مجموعة كانت مهمة جداً لأمن النظام ومثلت أكبر مجموعة قبلية في ليبيا، وبقي أفرادها جزءاً مهماً ليس في الجيش والمؤسسات الأمنية فحسب، بل في مؤسسات حكومية كثيرة أيضاً(١٩٥). كما أن هذا حدث في وقت أثير فيه الشك بشأن ولاء العناصر القراحية في القوات المسلحة في المستقبل. أعلن المقدم عبد السلام جلود، العضو السابق في مجلس قيادة الثورة... وكان يعد على نطاق واسع الفرد الأقوى الثاني في البلاد، استنكاره الشديد لزيارة الحجاج الليبيين إلى القدس التي نظمتها الحكومة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣(١٩٦). ويُعتقد على نطاق واسع أنه وُضع إثر ذلك تحت الإقامة الجبرية في منزله، ولم يظهر علناً إلى حزيران/يونيو ١٩٩٨. وينتمي جلود إلى قبيلة المقراحة ولعب دور راعي الضباط المقراحيين الآخرين في الجيش. إن قدرة القذافي على الاحتفاظ بقيادته، على الرغم من الشكوك القائمة بشأن ولاء مجموعتين من المجموعات الرئيسية التي تدعم أمن النظام، في حين ازدادت الضغوط الخارجية على البلاد، تشير إلى أن تلك الضغوط زادت قوة مركز القذافي بدل إضعافه.

ثانياً، خلق النظام (لأول مرة منذ عام ١٩٦٩) دوراً للنخبة التقليدية في البلاد في إدارة الشعب والسيطرة عليه. وتحقق ذلك عبر تأسيس «القيادة الاجتماعية الشعبية» التي أعلنت في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. انطوت القيادة الاجتماعية الشعبية على تشكيل مجموعات مؤلفة من «زعماء طبيعيين محترمين» للمجتمعات المحلية. وعهدت إلى هذه المجموعات مسؤولية مواجهة «الفساد والانحراف ومحاولات التآمر الخياني»، ونشر «الثقافة الثورية» وحسم النزاعات

---

(١٩٥) كان مؤشر واحد على الحساسية التي عالج بها القذافي قبيلة الورفلة هو أن القضية ضد الضباط الورافلية التسعة الذين اعتقلوا بسبب التخطيط لانقلاب في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ عولجت ببطء وبعناية. وفي حين أدت بعض حالات التآمر السابقة إلى عمليات إعدام سريعة فإن الضباط التسعة لم يعدموا إلا في عام ١٩٩٨ عقب عملية تحقيق طويلة.

(١٩٦) كان جلود قد انتقد أيضاً تردد القذافي في التعبير عن الدعم الواضح للعراق عندما قصفت القوات الحليفة العراق في كانون الثاني/يناير ١٩٩١ واقتراح القذافي في عام ١٩٩٣ توزيع عوائد النفط مباشرة على الشعب الليبي وهي فكرة انطوت على توزيع ٥٠٠ دولار للعائلة. وكان بعد مهم آخر للخلافات أن أحد الليبيين المتهمين في عملية تفجير الطائرة فوق لوكربي من قبيلة المقراحة. ويقال إن جلود قاوم بشدة تسليمه لإجراء محاكمته في الخارج.

المحلية، والاتصال بالمؤتمرات واللجان الشعبية ومتابعة خطط التنمية للمنطقة وتعبئة القوى المحلية لضمان توسيع الإنتاج[١٩٧]. وعلى الرغم من أن النصوص التي أعلنت تطبيق السياسة الجديدة لم تحدد مفهوم «القادة الطبيعيين المحترمين» إلا أن العناصر الرئيسية التي سعت السلطات إلى اجتذابها هي شيوخ العشائر، وتركز التأكيد على المناطق الريفية وليس المدن. وطلب من شيوخ القبائل والمجتمعات المحلية في الواقع تولي مسؤولية المحافظة على النظام المحلي. وأصبح ذلك أكثر وضوحاً عامي ١٩٩٤ و١٩٩٥ عندما تبنى النظام مفهوم المسؤولية والعقوبة الاجتماعية المحلية في حالات قيام أفراد من القبائل بـ «خيانة البلاد والنظام». وعُد قادة القبائل والمجتمعات المحلية مكلفين بمسؤولية أعمال أفراد القبيلة/ المجموعة المحلية، ويؤدي فشلهم في السيطرة على السخط إلى تحمل القبيلة/ المجموعة المحلية برمتها العقاب. وجاء تطبيق المسؤولية الاجتماعية والعقاب الاجتماعي رداً على نشاط العناصر الإسلامية في منطقة الجبل الأخضر (انظر أدناه) واعتقاد النظام أن هذه العناصر لقيت حماية القبائل المحلية.

ثالثاً، زادت قوة المؤسسات التي تشرف على السلوك العام. وعقب انتقاد القذافي اللجان الثورية عام ١٩٨٨ (انظر أعلاه) أعطيت اللجان دوراً أقل في النظام، في الأقل من حيث حرية العمل التي كان بوسعها العمل مباشرة ضمنها في تعاملها مع الناس. ولم تعقد الاجتماعات السنوية، مثلما جرت العادة سابقاً وتجمع معاً أعضاء اللجان من أنحاء البلاد كافة من أجل تلقي التوجيه والالهام في الأعوام من ١٩٨٩ إلى ١٩٩٢. ولكن أعطي تأكيد جديد لدور اللجان عام ١٩٩٣، وعقد اجتماع سنوي لأعضاء اللجان، واستمرت الاجتماعات على مدى الأعوام منذ ذلك الحين. ومثَّل تأسيس لجان التطهير عام ١٩٦٦ ثم اللجان البركانية (انظر أعلاه) كذلك مستوى جديداً من السيطرة الاجتماعية. كما ربطت اللجان الأخيرة بلجنة الاتصال في اللجان الثورية ونُسق معها.

ثمة بُعد آخر للتغيير في الميدان السياسي يتعلق بالمعارضة، إذ شهدت الفترة التي تلت العقوبات ازدياد قوة الحركة الإسلامية عموماً في البلاد. وحدث ذلك على مستويين: من ناحية كان هناك بُعد الصراع المسلح: تمركزت عناصر مسلحة في الجبل الأخضر في شرق ليبيا وسعت إلى مواجهة النظام من

---

(١٩٧) الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا)، الثورة الليبية في ثلاثين عاماً، ص ١٤٩ ـ ١٥٤.

هناك. وكانت جماعة الكفاح الإسلامي الليبي أبرز هذه الجماعات المسلحة التي حارب كثيرون من أعضائها دفاعاً عن القضية الإسلامية في أفغانستان. وأدت صعوبة التضاريس في المنطقة التي تمركزوا فيها إلى مواجهة الجيش مهمة صعبة في زحزحتهم منها. ووقعت مناوشات متفرقة بين الجيش والمتمردين في الفترة بين عامي ١٩٩٥ و١٩٩٧، وشملت قصف منطقة في جرف الجبل الأخضر احتشد فيها المتمردون. ويبدو أن قائد المتمردين واسمه الحام قد انتحر عندما طوقه الجيش الليبي. وعرضت جثته في بنغازي في أوائل عام ١٩٩٨. وفي حين نجح الجيش بإعادة السيطرة على المنطقة وقعت حوادث أشارت إلى أن متمردين متفرقين ربما ما يزالون نشيطين. ووقعت محاولتا اغتيال في الأقل ضد القذافي نفذها كما يبدو إسلاميون في صيف عام ١٩٩٨.

من الناحية الأخرى ازداد انتشار المشاعر الإسلامية في البلاد التي أمكن تعبئتها من أجل أهداف سياسية إسلامية. وأظهرت دراسة لمواقف الطلبة الليبيين عام ١٩٩٦ أن أغلبية الطلبة حددوا انتماءهم بأنهم عرب مسلمون وليسوا عرباً أو ليبيين(١٩٨). وثمة قناعة واسعة الانتشار بين أعضاء الهيئة التدريسية في الجامعات الليبية في النصف الثاني من عقد التسعينيات بأن المشاعر الإسلامية بين الطلبة تزداد قوة بثبات عاماً بعد عام. وازدادت مشاعر السخط الاجتماعي والاقتصادي الذي دعم انتشار النزعة الإسلامية في أقطار إسلامية أخرى، بسبب بعد العقوبات في ليبيا: ازدياد الفقر وعدم واقعية القيم المساواتية التي أقام حولها النظام هدفه الأخلاقي خلقا فراغاً طبيعياً يستطيع إطار عقائدي جديد أن يتحرك نحوه. وعلاوة على ذلك خفّت جاذبية الحركات الداعية إلى الديمقراطية الحرة (التي لقيت اهتمام حركات المعارضة في المنفى التي برزت في عقد الثمانينيات) بسبب تجربة العقوبات، إذ إن المعاناة الناشئة عن العقوبات فرضتها الديمقراطيات الحرة في الغرب.

(١٩٨) A. S. M. Obeidi, «Political Culture in Libya: A Case Study of Political Attitudes of University Students,» (Ph. D. Thesis, University of Durham, 1996), pp. 93-107.

خاتمة

سنحكم هنا **أولاً** على فعالية عقوبات الأمم المتحدة وفقاً للتوقعات التي أثارتها الولايات المتحدة وبريطانيا وفرنسا عندما فرضت أول مرة. وثانياً وفقاً لما إذا كان استعمالها قد عم القيم والظروف التي ستولد بيئة دولية أكثر استقراراً.

كانت المطالبة المركزية للدول الغربية هي تسليم الليبيين المتهمين بتفجير الطائرة فوق لوكربي لمحاكمتهما خارج ليبيا. وقد تحقق ذلك. ولكن كما أشير آنفاً، فإن إطار المحاكمة التي اقترحتها الولايات المتحدة وبريطانيا في النهاية والتي قدم قبولها من ليبيا الأرضية لرفع العقوبات يشبه ما كانت ليبيا نفسها تدعو إليه منذ عام ١٩٩٢. كما سعت الدول الغربية أيضاً إلى إنهاء الدعم الليبي للإرهاب الدولي. إلا أن ثمة سبباً بسيطاً للاعتقاد أن الحكومة الليبية قد تخلت عن هذا الدعم في نهاية عقد الثمانينيات . إن زوال الأنظمة الشيوعية في الاتحاد السوفياتي وأوروبا الشرقية، التي كانت ليبيا تتلقى منها الدعم اللوجستي والاستخباري، علاوة على الدور الأكثر تقييداً الذي كانت اللجان الثورية تستطيع أن تلعبه، تطلّب هذا التغيير. وليست ثمة تقارير عن استمرار الدعم الليبي للإرهاب الدولي في الفترة من عام ١٩٩٠ إلى عام ١٩٩٢.

أما ما يتعلق بدعم القيم والظروف التي تخلق بيئة أكثر استقراراً فليست ثمة أدلة على أن العقوبات قد عززت تلك القيم والظروف. ولم تضعف العقوبات النظام على نحو كبير ولم ترغمه على احترام أكبر لحقوق الإنسان أو الحقوق الديمقراطية. والواقع أن مثل تلك التحركات قد جرت نحو معالجة برنامج لحقوق الإنسان (وإن كان ظاهرياً) وتطبيق قدر من التحرير السياسي والاقتصادي في الأعوام ١٩٨٨ ـ ١٩٩١. ومنذ تطبيق العقوبات تم تشديد

بعض الضوابط المركزية. وزادت الظروف الاجتماعية والاقتصادية المتدهورة اعتماد الليبيين على الدولة (خصوصاً عبر نظام الحصص التموينية). ووضعت تلك الظروف، علاوة على نمو التفاوت، القاعدة لتمزق اجتماعي طويل الأمد وتنافر بين الإقاليم وما تلا ذلك من تقليل فرص خلق نظام ديمقراطي مستقل.

القسم الثالث

حالة السودان

(١) أسباب العقوبات

عقوبات الأمم المتحدة المفروضة على السودان في أيار/مايو ١٩٩٦ هي عقوبات دبلوماسية. أما تأثيرها في اقتصاد السودان والمجتمع السوداني فقد كان محدوداً جداً. وليس ضرورياً هنا تناول التطورات التي حدثت في السودان بالأسلوب نفسه الذي تناولنا به حالتي العراق وليبيا. وسيكون التركيز على أحكام قرارات العقوبات والقوى المحركة التي حددت شكل العقوبات وأثر العقوبات في سياسة الحكومة السودانية.

فرضت العقوبات رداً على عدم تسليم السودان ثلاثة رجال اتهموا بمحاولة اغتيال الرئيس المصري حسني مبارك. وقعت محاولة الاغتيال في اديس أبابا في ٢٥ حزيران/يونيو ١٩٩٥ بعد فترة قصيرة من وصول الرئيس المصري لحضور اجتماع قمة منظمة الوحدة الافريقية هناك. إلا أن القوى المحركة التي جعلت مجلس الأمن يتحرك نحو اتخاذ العقوبات لا يمكن فهمها إلا بالإشارة إلى أحداث سابقة. حُدد التصميم على التصرف ضد السودان بالمشاغل الطويلة الأمد في المجتمع الدولي بشأن الدعم الحكومي السوداني للإرهاب الدولي. وقد نشأت هذه المشاغل من إيواء السودان على أراضيه مجموعة متنوعة من الحركات الإسلامية من أرجاء أخرى في العالم الإسلامي صممت على السعي لمتابعة نضالها بالوسائل العنيفة.

ومنذ الانقلاب العسكري في حزيران/يونيو ١٩٨٩ (ثورة الإنقاذ) والسودان يحكمه في الواقع تحالف بين القيادة العسكرية ذات التوجه الإسلامي التي أوصلت النظام للحكم والحركة الإسلامية التي شاركت في الانقلاب. وفي الأشهر الستة الأولى بعد الانقلاب بقي دور الحركة الإسلامية في النظام الجديد خفياً بهدف تمكين النظام من تثبيت أقدامه من دون رد الفعل المضاد الذي يمكن أن يستثيره دور إسلامي مكشوف إقليمياً ودولياً. ترأس القيادة العسكرية الفريق عمر البشير، الذي تولى أولاً رئاسة لجنة القيادة الثورية قبل أن يصبح رئيساً في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣ ضمن إطار سياسي حدده الميثاق القومي للعمل السياسي، الذي تم تبنيه في نيسان/ابريل ١٩٩١. وترأس

المشاركة الإسلامية المدنية الدكتور حسن الترابي الذي كان قد قاد الحزب الإسلامي الجبهة الإسلامية القومية، في الدورة البرلمانية التي سبقت الانقلاب. حدد الترابي سياسات الحكومة بالتعاون مع «لجنة الأربعين» غير الرسمية التي ضمت معظم الأعضاء الذين تولوا مناصب قيادية في الجبهة الإسلامية القومية قبل تولي النظام الجديد الحكم. كما تولى إسلاميون بارزون مناصب في مجلس الوزراء.

كان بين السمات البارزة لسياسات النظام طيلة النصف الأول من عقد التسعينيات تمكين الحركات الإسلامية الأخرى من الوصول إلى السودان ودعم الحركات الإسلامية دولياً. ولم تفرض قيود على أعضاء الحركات الإسلامية من أرجاء العالم العربي للاستقرار في السودان وشجع البعض بقوة على الانتقال إلى السودان(١). واستقر في السودان عدد كبير من «الأفغان العرب» وهم الإسلاميون الذين سبق تجنيدهم من أنحاء أخرى من العالم العربي للقتال ضد النظام الذي كان يؤيده السوفيات في أفغانستان. ومن الحركات التي أصبح لها وجود قوي في السودان في أوائل عقد التسعينيات منظمة حماس الفلسطينية وحزب الله اللبناني والجماعة الإسلامية (المصرية) وجبهة الإنقاذ الجزائرية وحزب النهضة (التونسي). وكان من الأمور المهمة وصول المنشق ورجل الأعمال السعودي أسامة بن لادن إلى السودان عام ١٩٩٤ وإقامته ونشاطه لاحقاً في البلاد. وكان بن لادن قد لعب دوراً بارزاً في تنظيم التجنيد الإقليمي للعرب للقتال في أفغانستان في عقد الثمانينيات واحتفظ على نحو فعال بالشبكة العربية ـ الأفغانية، بعد أن استولى الإسلاميون على السلطة في أفغانستان. واستقر في السودان مع عدد كبير من أفراد عائلته وأتباعه بعد تجريده من جنسيته السعودية.

لم تبذل محاولة لفصل النظام عن استخدام العنف في السعي لنظام عالمي جديد أو نظم قومية جديدة. ودل تقديمه المأوى والحماية إلى رجل العصابات غير الإسلامي كارلوس دليلاً على تساهله، إن لم يكن دعمه، لاستعمال التنظيمات غير الحكومية القوة، إذ إن كارلوس أقام في السودان بين عامي ١٩٩٢ و١٩٩٤ قبل أن ينكشف مكان وجوده للجهات الخارجية وعقدت صفقة

---

(١) لبيان دوافع هذه السياسة وأسبابها، انظر: M. Kobayashi, «The Islamist Movement in Sudan: The Impact of Dr. Hassan Al-Turabi's Personality on the Movement,» (Ph. D. Thesis, University of Durham, 1996), pp. 186-245.

سودانية ـ فرنسية لاختطافه ونقله إلى فرنسا[٢].

عبرت المؤتمرات الشعبية العربية والإسلامية الثلاثة التي عقدت بين عامي ١٩٩١ و١٩٩٥ عن تصور النظام نفسه بوصفه منسقاً للحركة الإسلامية الدولية. ووصف مطبوع حكومي سوداني رسمي المؤتمر الأول بأنه «أهم حدث منذ انهيار الخلافة» ملاحظاً أنه كان «أول مناسبة التقى فيها معاً ممثلون عن الحركات الجماهيرية من أرجاء العالم الإسلامي في مكان واحد»[٣]. وعد الترابي تلك المؤتمرات وسيلةً لإعادة هيكلة النظام العالمي واستبدال هيكل الأمم المتحدة الذي يسيطر عليه الغرب بنظام جديد «يضم منابر حرة وإجراءات مساواتية وتمثيلاً عالمياً»[٤].

ضَمِن الخط الراديكالي للنظام السوداني علاقات السودان السيئة بحلول منتصف عقد التسعينيات مع معظم جيرانه. ارتابت الحكومة المصرية في أنه يقدم الدعم (علاوة على المأوى) للجماعات الإسلامية المصرية المصممة على استخدام العنف ضد نظام مبارك، ولا سيما الجهاد الإسلامي والجماعة الإسلامية، وارتابت القيادة الليبية في أنه يدعم الإسلاميين الليبيين الذين كانوا يهاجمون موظفي الحكومة ومؤسستها في شرقي البلاد. وسخطت الحكومة السعودية على انتقاد الترابي للنظام السعودي واستعداد السعودية لاستضافة القوات الأمريكية أثناء حرب الخليج، وشعرت بالقلق بسبب التسهيلات الممنوحة إلى أسامة بن لادن. كما سخطت حكومات إريتريا وإثيوبيا وأوغندا جميعاً بسبب المخاطر الأمنية الناجمة عن الصراع بين الحكومة السودانية وقوات المعارضة، خصوصاً تلك القوات النشيطة في جنوب السودان، فضلاً عن تدخل الحكومة السودانية في الشؤون الداخلية للأقطار الثلاثة في محاولة لضرب عناصر المقاومة التي لجأت إلى هناك[٥]. وكانت الحكومة الأمريكية قد وضعت

---

(٢) ترك هذا غامضاً عمداً حيث بقيت ظروف اعتقال كارلوس ونقله إلى فرنسا غير مؤكدة. ولكن لا ريب في أن السلطات السودانية كانت قد رتبت وجوده في السودان وكانت له صلات بشخصيات بارزة في النظام أثناء إقامته في البلاد. وثمة تقارير موثوقة تفيد أن عناصر في المعارضة السودانية سربت خبر وجود كارلوس في السودان إلى الحكومة الفرنسية. *Observer*, 14/12/1997.

(٣) نقلاً عن: Kobayashi, Ibid., pp. 221-222.

(٤) *New Horizon* (31 March 1995).

(٥) قطعت حكومة إريتريا العلاقات مع السودان في عام ١٩٩٤ زاعمة أن النظام السوداني يقوم بتدريب خمسمئة ألف إسلامي إريتري للقتال ضد حكومتهم. إن دقة الرقم مشكوك فيها كثيراً إلا أن وجود بعض التدريب كان معروفاً على نطاق واسع. *Observer*, 25/6/1995.

السودان في عام ١٩٩٣ في قائمة الدول الداعمة للإرهاب.

لذا ليس مدهشاً اتهام السودان بالتواطؤ في محاولة اغتيال مبارك فور حدوثها. ووجه الرئيس مبارك الاتهام في يوم الاعتداء نفسه وقبل أن تتاح أية معلومات موثوق بها عن المهاجمين. استندت المعلومات التي ظهرت لاحقاً عن المحاولة على نحو رئيس إلى معلومات قدمها ثلاثة إسلاميين شاركوا في الهجوم وقبضت عليهم قوات الأمن الاثيوبية. وكشف التحقيق الاثيوبي أن ١١ رجلاً كلهم مواطنون مصريون متورطون في التخطيط لمحاولة اغتيال الرئيس المصري و/أو تنفيذها[٦]. وكانوا جميعاً أعضاء في الجماعة الإسلامية. وإلى جانب المعتقلين الثلاثة قتلت قوات الأمن الاثيوبية خمسة آخرين أثناء المحاولة وبعدها بقليل. وهرب واحد وطار إلى السودان عقب العملية بفترة قصيرة (سراج محمد حسين)[٧]، ورغم أن اثنين قد نسقا العملية من السودان وهما مصطفى حمزة وعزت ياسين. وكان المشاركون في العملية جميعاً قد وصلوا من السودان بعد نقلهم إلى السودان من معسكرات العرب الأفغان في باكستان، ودخلوا اثيوبيا بجوازات سفر سودانية أو يمنية زودوا بها في السودان. ونقلت، كما يبدو، قوى الأمن السودانية الأسلحة المستعملة في الهجوم على متن طائرة سودانية[٨]. ويبدو أن التصريحات التي أدلى بها الدكتور الترابي عقب محاولة الاغتيال مباشرة أضافت المزيد من الصدقية إلى الشكوك المحيطة بالسودان.

---

(٦) المعلومات الواردة هنا مستمدة من نتائج التحقيق الذي أجرته وزارة الشؤون الداخلية الإثيوبية، وقد نشر التقرير الأولي عن التحقيقات في صحيفة: *Ethiopian Herald*, 1/8/1995.

وقد ذكر التقرير أنه يُعتقد أن الأشخاص الثلاثة المشكوك فيهم موجودون «في بلد أجنبي» إلا أنه لم يذكر السودان. وسعت السلطات الإثيوبية في آب/أغسطس من دون دعاية إلى إقناع الحكومة السودانية بالموافقة على تسليم الأشخاص الثلاثة. وعندما فشلت هذه المساعي في تحقيق أي نتائج أصدرت تقريراً أطول في ١ أيلول/سبتمبر أوضح أن السودان هو «البلد الأجنبي».

(٧) معظم المتورطين في المحاولة استعملوا أسماء مستعارة. ويعتقد أن إسم سراج الدين الحقيقي هو حسين أحمد علي. إلا أن المعلومات المحدودة المتاحة عن المهاجمين الذين قتلوا أو هربوا تشير إلى أنه حتى «الأسماء الحقيقية» المعطاة قد لا تكون أصيلة.

(٨) عثر عقب الهجوم على صندوق أسلحة يحمل علامات مكتب الأمن العام في أحد البيوت الآمنة التي استعملها المهاجمون. انظر: *Independent*, 20/3/1996.

وتشير تنحية رئيس الأمن الخارجي نافع علي نافع ورئيس الأمن الداخلي حسن الضحوي الذي أعلنته وكالة الأنباء السودانية إلى اعتراف الحكومة السودانية بأن قواتها الأمنية قدمت الدعم لمحاولة الاغتيال. وقد حدث هذا بعد ١١ يوماً من إعلان السلطات الاثيوبية نتائج تحقيقاتها الأولية إلا أن اعتبار أن في وسع قوات الأمن العمل من دون موافقة قسم ما في قيادة البلاد السياسية هو موضع شك.

وذكرت وكالة الأنباء السودانية الحكومية أن الدكتور الترابي حيًا في ٥ تموز/ يوليو «مجموعة من المجاهدين نشأت في التربة المصرية وطاردت الفرعون المصري»، وأضاف «ان الله يدعو إلى بعث الإسلام من السودان عبر النيل ليطهر مصر»[(٩)] .

كان دور الحكومة المصرية في صنع القرارات الدولية العامل الأهم الذي يحدد طبيعة العقوبات المفروضة على السودان وضمان أن تكون أخف من العقوبات المفروضة على العراق وليبيا. ولما كانت مصر هي الهدف الرئيس للهجوم وأنها كانت في وقت حدوثه عضواً غير دائم في مجلس الأمن الدولي فقد كان طبيعياً أن تقدم مصر اقتراحات باتخاذ إجراء ضد السودان وممارسة ضغط كبير في تحديد شكل العقوبات ومحتواها. وفي حين تحمست الحكومة المصرية لمعاقبة الحكومة السودانية فإنها أخذت بنظر الاعتبار الأضرار بالمصالح المصرية التي قد تنجم عن تعميق الصراع السياسي في البلاد. وجعل اعتماد مصر على مياه النيل وتاريخ الصلات الثقافية والبشرية الوثيقة بين البلدين من الضروري الاهتمام بتجنب القرارات المتسرعة. وكانت القوى المحركة التي أثرت في فرض العقوبات على السودان تختلف كثيراً عن تلك المؤثرة في التعامل مع العراق. وكما سنرى لاحقاً في هذا الكتاب استطاعت الحكومة المصرية ضمان أن العقوبات المفروضة لن تؤثر سلباً في ظروف معيشة الشعب السوداني ولن تؤدي إلى زيادة إضعاف البنى التحتية السياسية/ الأمنية للدولة السودانية (كما هدد بها بقوة).

---

(٩) نقلاً عن: *Sudan Update*, 7/8/1995.

(٢) فـرض العقوبـات

اتجهت مصر واثيوبيا في سعيهما للحصول على إدانة دولية لتورط السودان المزعوم في محاولة الاغتيال، إلى منظمة الوحدة الإفريقية أولاً. وعندما أكملت الحكومة الاثيوبية تحقيقها في محاولة الاغتيال أرسلت تقريراً عن نتائجه في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ إلى آلية منظمة الوحدة الإفريقية لمنع الصراعات وإدارتها وحسمها. وعندما اجتمعت اللجنة المعنية لبحث المسألة في ١١ أيلول/سبتمبر أضاف وزير الخارجية المصري عمرو موسى إلى القضية ضد السودان بإبلاغ اللجنة أن لدى حكومته أدلة لا تدحض بأن للحكومة السودانية ٢٠ معسكر تدريب للإرهابيين في البلاد[(١٠)]. وأقرت اللجنة اشتراك السودان في المحاولة وأدانتها، مطالبة في الوقت نفسه الحكومة السودانية بتسليم ثلاثة متهمين حددهم التحقيق الاثيوبي[(١١)]. وردت الحكومة السودانية بشكوى بأنها لم تستطع عرض قضيتها على اللجنة وأن الفترة الطويلة التي انقضت بين الحادث والطلب الاثيوبي بتسليم المتهمين زاد صعوبة تعقبهم[(١٢)]. وأقرت أن سراج محمد حسين قد طار إلى السودان في يوم محاولة الاغتيال إلا أنها أنكرت معرفتها مكان وجوده، وادعت أنها لا تمتلك معلومات تتعلق بالشخصين الآخرين. وأصدرت لجنة منظمة الوحدة الافريقية نداء آخر إلى السودان بتسليم المتهمين بلا نتيجة إيجابية.

عرضت مصر واثيوبيا المسألة بعدئذ على مجلس الأمن بدعم أمريكي قوي. ودعا قرار مجلس الأمن رقم (١٠٤٤) المتخذ في ٣١ كانون الثاني/يناير

---

(١٠) *Observer*, 17/9/1995.

(١١) Economist Intelligence Unit [EIU], *Sudan* (Country Report, 3rd Quarter 1995), p. 13.

(١٢) الإشارة هنا إلى الفترة التي انقضت بين وقوع الحادث في ٢٥ حزيران/يونيو وتاريخ إعلان الحكومة الإثيوبية نتائج تحقيقاتها الأولية (١ آب/أغسطس). وكما أشير آنفاً أجرت الحكومة الإثيوبية اتصالات سرية بالسودان في آب/أغسطس سعياً لتسليم الأشخاص المشكوك فيهم. لكن الحكومة السودانية عجزت عن تلبية الطلب الإثيوبي. وقد أوردت تفاصيل الرد السوداني على الادعاءات الموجهة ضدها في رسائل من ممثل السودان الدائم في الأمم المتحدة إلى رئيس مجلس الأمن، S/1996/22, 11 January 1996, and S/1996/25, 12 January 1996.

١٩٩٦ الحكومة السودانية إلى «اتخاذ عمل فوري لتسليم المتهمين الثلاثة المختفين في السودان والمطلوبين في محاولة الاغتيال «إلى اثيوبيا لمقاضاتهم»، و«الامتناع عن ممارسة نشاطات لمساعدة ودعم وتسهيل النشاطات الإرهابية وإيواء العناصر الإرهابية، وإلى العمل في علاقاتها مع جيرانها ومع الآخرين وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وميثاق منظمة الوحدة الافريقية»[١٣].

وطلب من أمين عام الأمم المتحدة تقديم تقرير بشأن تنفيذ القرار عقب إجراء اتصالات مع حكومة السودان في غضون ٦٠ يوماً. وكانت توقعات الحكومة الأمريكية بحدوث مواجهة قادمة واضحة بسبب قرارها، قبل تبني قرار المجلس، بسحب الدبلوماسيين الأمريكيين الخمسة والعشرين الباقين من السودان[١٤]. وراح السفير الأمريكي إلى السودان يغطي الأحداث في السودان من السفارة الأمريكية في نيروبي. وسعت الحكومة السودانية من جانبها إلى اعتقال المتهمين الثلاثة. وأصدر المدعي العام أمراً بالقبض عليهم في ١٠ شباط/فبراير نص على أنه «نظراً لأن مكان وجود المتهمين الثلاثة غير معروف لدى السلطات فإن عليهم مراجعة أقرب مركز شرطة ضمن فترة لاتتجاوز أسبوعاً واحداً»، ودعا الجمهور للمساعدة في القبض عليهم[١٥]. غير أن المتهمين لم يظهروا.

لم تكن الإجراءات التي اتخذتها السلطات السودانية كافية لمنع اتخاذ مجلس الأمن عملاً آخر. وعقب زيارة مبعوث الأمم المتحدة الخاص إلى السودان في آذار/مارس ١٩٩٦، الذي أكد أنه لم يقبض على المتهمين الثلاثة، ذكر أمين عام الأمم المتحدة في تقريره إلى مجلس الأمن أن السودان لم يمتثل للقرار رقم (١٠٤٤). وألزم القرار رقم (١٠٥٤)، الذي تبناه المجلس في ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٩٦، الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بفرض العقوبات الدبلوماسية على السودان ابتداءً من ١٠ أيار/مايو[١٦]. وقد تم تبني القرار بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ولذا أصبح إلزامياً. وقد نص على أن كل الدول ينبغي «أن تقلل على نحو كبير مستوى التمثيل وعدد الموظفين في البعثات

---

(١٣) United Nations, S/RES/1044, 31 January 1996.

(١٤) كانت عائلات موظفي السفارة الأمريكية، مع بعض الموظفين الأقل أهمية، قد غادرت البلاد بعد أن وضعت السودان في قائمة الدول التي ترعى الإرهاب.

(١٥) *Mideast Mirror*, 12/2/1996, p. 12.

(١٦) United Nations, S/RES/1054, 26 April 1996.

الدبلوماسية السودانية والوظائف القنصلية وتقيد أو تتحكم في حركة الدبلوماسيين الباقين على أراضيها»، و«أن تتخذ خطوات لتقييد دخول أعضاء حكومة السودان إلى أراضيها أو الانتقال عبرها، وكذلك موظفي تلك الحكومة وأفراد القوات المسلحة السودانية». وطلب من المنظمات الدولية والإقليمية عدم عقد أي مؤتمر في السودان. وتقرر أن تصبح هذه الإجراءات نافذة المفعول في ١٠ أيار/مايو وأن تبقى سارية حتى يقتنع المجلس بتلبية الشروط المحددة في القرار رقم (١٠٤٤). وامتنعت كل من روسيا والصين عن التصويت بجانب القرار.

مثل القرار استراتيجيا الحكومة المصرية في أسلوب العمل إلا أنه كان أقل مما فضلته الولايات المتحدة. وكانت الفكرة الأساسية أن تمثل العقوبات تحذيراً للحكومة السودانية مقدماً على نحو يمنع أي تدهور للظروف الإنسانية في السودان، وأن تتبع الإجراءات الأولية عقوبات أشد إذا لم يُلَبِّ السودان مطالب مجلس الأمن، وان تتخذ القرارات بهذا الشأن عندما يراجع رد فعل الحكومة السودانية على القرار ، وهو ما حدد القرار أن يتم في غضون ستين يوماً من بدء تنفيذ العقوبات. ولكن تم توضيح عدم تفضيل مصر عقوبات على استيراد الأسلحة حيث إن ذلك قد يقوض تماسك الدولة السودانية(١٧). ولخص مساعد وزير الخارجية المصري العلاقات الدولية والمتعددة الأطراف كما يأتي:

«الموقف المصري يدعو إلى زيادة الضغوط السياسية على النظام السوداني لكي ينبذ الإرهاب وينفذ قرار تسليم المتهمين من دون الإضرار بوحدة أراضي السودان الإقليمية أو زيادة معاناة الشعب السوداني. . .»(١٨).

وبين الوزير أن النظام الحاكم في السودان مؤقت، أما الشعب السوداني فهو دائم، وكذلك العلاقات المصرية ـ السودانية.

انتقدت الحكومة الأمريكية النهج المصري. وقيل إن مادلين أولبرايت، مندوبة الولايات المتحدة الدائمة إلى الأمم المتحدة، في اجتماع غير رسمي

---

(١٧) كان القلق واضحاً من كون الحظر على الأسلحة قد يؤدي إلى تفكك السودان. وأكد المندوب المصري في المناقشة بمجلس الأمن قبل تبني القرار الجديد الحاجة إلى منع تقطيع أوصال الأراضي العربية إلى دويلات صغيرة، وأضاف أن حظر الأسلحة سيمكن الإنفصاليين في جنوب السودان من تحقيق خططهم. انظر: **الأهرام**، ٢٩/٤/١٩٩٦. للاطلاع على مناقشة السياسة المصرية نحو السودان عقب محاولة الاغتيال، انظر: F. M. Deng, «Egypt's Dilemmas on Sudan,» *Middle East Policy*, vol. 4, nos. 1-2 (September 1995).

(١٨) *Mideast Mirror*, 3/4/1996, p. 18.

لأعضاء الدول غير المنحازة في مجلس الأمن «انتقدت مصر بسبب ضعف قرارها»[19]. وبعد تبني القرار مباشرة صرح ادوارد غنيم، نائب المندوب الأمريكي إلى الأمم المتحدة أنه «بعدم فرض عقوبات أشد على السودان نخاطر بفقد الأمن والاستقرار لشعوب شرقي افريقيا والشرق الأوسط والسودان»[20].

حتى الإجراءات الدبلوماسية البسيطة التي فرضت على السودان لم تنفذ تنفيذاً فعالاً من جانب المجتمع الدولي. خفضت بعض الدول عدد العاملين في السفارات السودانية في عواصمها إلا أن ذلك في الغالب لم ينطو إلا على طلب مغادرة دبلوماسي واحد[21]. ولم تشترط سوى مصر وبريطانيا مغادرة ثلاثة دبلوماسيين وعودتهم إلى الخرطوم. وحتى الولايات المتحدة وعلى الرغم من انتقاد عدم شدة العقوبات لم تطرد سوى دبلوماسي واحد. ولم تتخذ روسيا والصين أي إجراء بموجب أحكام القرار. ولم تكن لهذه الأحكام أهمية اقتصادية كبيرة بالنسبة للسودان، بل إن معدل النمو السنوي للاقتصاد السوداني أصبح منذ فرض العقوبات أعلى قليلاً مما في السابق[22].

أثناء مراجعة العقوبات في آب/أغسطس ١٩٩٦ لوحظ عدم تسليم الحكومة السودانية المتهمين الثلاثة[23]. وفي ضوء ذلك تبنى مجلس الأمن قراراً جديداً تصور تطبيق بعد اقتصادي في نظام العقوبات. ودعا قرار مجلس الأمن رقم (١٠٧٠) إلى فرض حصار جوي على السودان يلزم الدول الأعضاء بـ «رفض السماح للطائرات بالإقلاع من أراضيها أو الهبوط فيها أو التحليق فوق أراضيها إذا كانت مسجلة في السودان أو كانت تملكها أو تستأجرها أو تشغّلها الخطوط الجوية السودانية، أو كانت تشغّل لصالح تلك الخطوط، أو بواسطة أي مشروع، أينما كان مقره أو تنظيمه، تملكه الخطوط الجوية السودان أو تشرف عليه، أو تستأجره أو تشغّله حكومة السودان أو سلطاتها العامة...»[24].

بيد أن القرار لم ينفذ فوراً. وتقرر عدم تحديد موعد بدء تنفيذ الإجراءات

---

(١٩) المصدر نفسه.

(٢٠) *Mideast Mirror*, 29/4/1996, p. 25.

(٢١) M. A. Osman, «The United Nations and Peace Enforcement,» (Ph. D. Thesis, University of London, 1999), pp. 225-228.

(٢٢) Economist Intelligence Unit [EIU], *Sudan* (Country Profile, 1998-99), p. 38.

(٢٣) دأبت الحكومة السودانية على إعلان أنها لم تكن تعرف شيئاً عن مكان الأفراد المطلوبين.

(٢٤) United Nations, S/RES/1070, 16 August 1996.

إلا بعد مرور ٩٠ يوماً على تبني القرار، ويسترشد بتقرير عن امتثال السودان لشروط مجلس الأمن طلب من أمين عام الأمم المتحدة تقديمه بحلول ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر. ووضعت مسودة القرار مجموعة دول حركة عدم الانحياز الأعضاء في مجلس الأمن بتأييد من مصر(٢٥). وتبريراً لتشديد العقوبات نشرت صحيفة **الأهرام** المصرية شبه الرسمية معلومات أخرى عن التورط السوداني في محاولة الاغتيال مستمدة من اعترافات الإسلاميين الثلاثة التي قدمتها السلطات الاثيوبية(٢٦). ذكر أن الأسلحة المستعملة في محاولة الاغتيال قد نقلت إلى مكان الهجوم في حقيبة دبلوماسية من السفارة السودانية في اديس أبابا. كما كشف الإسلاميون أن السلطات السودانية أمنت إقامتهم ووثائق سفرهم ونقلهم إلى اديس أبابا. ولكن على الرغم من تأييد مصر لفرض الحصار كان دور الحكومة المصرية مهماً في تأكيد تضمين القرار فترة السماح البالغة تسعين يوماً(٢٧).

لم تطبق العقوبات الأشد في الحقيقة إطلاقاً على الرغم من عدم تلبية طلب مجلس الأمن بتسليم المتهمين الثلاثة(٢٨). وفي الأشهر التي أعقبت تبني القرار رقم (١٠٧٠) شنت الحكومة السودانية حملة دبلوماسية تؤكد الآثار الإنسانية المحتملة لفرض حصار جوي. ولفت الاهتمام الدولي بخاصة إلى احتمال عدم قدرة الحكومة والمنظمات غير الحكومية على إيصال المواد الغذائية إلى تلك المناطق في جنوب السودان المتأثرة بالمجاعة إذا نفذ حصار جوي. وعبرت بعض

---

(٢٥) انظر: **الأهرام**، ١٩/٨/١٩٩٦.

(٢٦) **الأهرام**، ١٧/٨/١٩٩٦، يبدو أن استعداد الحكومة المصرية لقبول فرض حظر جوي على السودان في ذلك الوقت كان متأثراً بعدم رضى مصر عن نتيجة المحادثات الأمنية بين المسؤولين السودانيين والمصريين في أيار/مايو - حزيران/يونيو ١٩٩٦. ادعت الحكومة المصرية أنه يوجد ١٥ ألف إسلامي مصري في السودان وسعت إلى طرد كثيرين منهم من السودان. وقد أنكرت الحكومة السودانية أنه يوجد مثل هذا العدد ولم تعرب عن استعدادها لطرد سوى الأربعين ناشطاً الرئيسيين. انظر: Economist Intelligence Unit [EIU], *Sudan* (Country Report, 3rd Quarter 1996), p. 12.

(٢٧) **الأهرام**، ١٩/٨/١٩٩٦.

(٢٨) أكدت الحكومة السودانية تأكيداً متزايداً في عام ١٩٩٦ عدم معقولية الشرط الأساسي في قرار مجلس الأمن. وأشار وزير الخارجية السوداني في خطاب أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة في أيلول/سبتمبر ١٩٩٦ إلى أن كل الأشخاص المشكوك فيهم هم مصريون، ولم يتلق السودان طلب تسليمهم إلا بعد ٣٢ يوماً من الهجوم، وأنه لم تقدم أية أدلة تبرهن على أن المتهمين كانوا في السودان قبل محاولة الاغتيال، وأن السودان قد أجرى تحقيقات واسعة توصلت إلى الاستنتاج بأن المتهمين المطلوبين الثلاثة ليسوا في أراضيها، وقد تبين أن أحد المتهمين يقطن حالياً في أفغانستان، ولم يسمح لأي مراقب بحضور محاكمة المتهمين المعتقلين الذين حكم عليهم بالإعدام. انظر: *Sudan Focus* (October 1996), p. 2.

المنظمات الخيرية الدولية عن هموم مشابهة(٢٩). ووجّه تقرير أمين عام الأمم المتحدة في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر بعض الانتباه إلى الآثار الإنسانية التي قد تنتج عن فرض حصار جوي(٣٠). وعندما عرضت المسألة على مجلس الأمن في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، كان واضحاً أن تلك الحجج نالت بعض التأييد وأجل مجلس الأمن تطبيق العقوبات الجديدة شهراً حتى يُعد تقرير عن الآثار الإنسانية المحتملة للعقوبات(٣١). ولم ينجز التقرير الذي أعده قسم الشؤون الإنسانية في الأمم المتحدة حتى شباط/فبراير وكان متعاطفاً جزئياً مع السودان. وذكر أن الحصار المقترح قد يؤثر في إنتاج الغذاء وسعي المرضى الباحثين عن المعالجة الطبية في الخارج وتوزيع الأدوية. وضمنت المعارضة في مجلس الأمن لأي إجراءات أخرى ضد السودان في ضوء تقرير عدم تنفيذ الحصار إطلاقاً.

كان فشل مجلس الأمن في تقوية نظام العقوبات على السودان متناقضاً مع موقف الحكومة الأمريكية التي استمرت تفضل تشديد العقوبات ضد السودان(٣٢). وبعد شباط/فبراير ١٩٩٧ تخلت الحكومة الأمريكية عن محاولة فرض عقوبات فعالة من جانب واحد على السودان وركزت على الإجراءات الأحادية الجانب ضد هذا البلد. وزاد الضغط العام على السودان بزيادة المساعدات العسكرية الممنوحة إلى اريتريا واثيوبيا وأوغندا طيلة عام ١٩٩٧، التي وُصفت رسمياً بأنها تعزز قدرة هذه الدول على الدفاع عن نفسها ضد السودان. وكان اعتقاد واسع الانتشار انه أريد لبعض الأسلحة المرسلة إلى جيش التحرير الشعبي السوداني أن تصل إلى الفصائل المسلحة الأخرى التي يسيطر عليها التحالف الديمقراطي الوطني(٣٣). وفي ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧

---

(٢٩) Economist Intelligence Unit [EIU], *Sudan* (Country Report, 4th Quarter 1996), p. 15.

(٣٠) United Nations, S/1996/940, 14 November 1996.

(٣١) للاطلاع على وصف للأحداث المذكورة هنا، انظر: Economist Intelligence Unit [EIU]: *Sudan* (Country Report, 3rd Quarter 1996); *Sudan* (Country Report, 4th Quarter 1996); *Sudan* (Country Report, 1st Quarter 1997), and *Sudan* (Country Report, 2nd Quarter 1997).

(٣٢) قالت مادلين أولبرايت في ٢٤ كانون الثاني/يناير، وكانت قد تولت منذ حين منصب وزيرة خارجية الولايات المتحدة، إن السياسة الأمريكية تفضل فرض عقوبات إضافية على السودان. انظر: EIU, *Sudan* (Country Report, 1st Quarter 1997), p. 13.

(٣٣) يعود تاريخ التقارير الأولى عن التخطيط لتقديم مساعدات عسكرية جديدة إلى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦. وأوردت صحيفة واشنطن بوست في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ على لسان مسؤولي الحكومة الأمريكية إشارتهم إلى إثيوبيا وإريتريا وأوغندا بأنها «دول خط المواجهة» في الصراع من أجل «عزل السودان والضغط عليه واحتوائه». وقيل إن ثمة قبولاً واسعاً في أوساط الكونغرس بأن يُقدم جزء من =

وقع الرئيس كلينتون أمراً تنفيذياً ينص على أن الحكومة الأمريكية «تحتجز أملاكاً حكومية سودانية وتحظر المعاملات مع السودان» وفُرض منع على استيراد السلع والخدمات السودانية إلى الولايات المتحدة (عدا المعلومات والمواد الإعلامية)، وحظرت شحنات المواد التقنية إلى السودان، ومنعت المصارف الأمريكية من تقديم القروض للسودان، واحتجزت الأرصدة السودانية في الولايات المتحدة[٣٤]. واعترف مسؤول في وزارة الخارجية الأمريكية أن العقوبات الاقتصادية هي «بيان مبادئ أكثر من أي شيء آخر»[٣٥] إذا علمنا أنه لا يوجد سوى تجارة محدودة جداً بين السودان والولايات المتحدة[٣٦]. ولعل الدعوة التي أطلقتها مادلين أولبرايت، وزيرة الخارجية الأمريكية، في كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٧ لتغيير نظام الحكم في السودان كانت التهديد الأكثر مباشرة لبقاء النظام السوداني[٣٧]. ومن المهم ملاحظة أن الدعوة أطلقت عقب اجتماع عقدته مع جون قرنق، زعيم جيش التحرير الشعبي السوداني. وكان الهجوم الصاروخي الأمريكي على مصنع للكيميائيات في الخرطوم في آب/ أغسطس ١٩٩٨ إجراء مباشراً آخر ضد السودان (انظر أدناه).

= المساعدات العسكرية إلى جيش التحرير الشعبي في السودان والقوات المسلحة للتحالف الديمقراطي الوطني السوداني، الذي انتفع من الوصول إلى الأقطار الثلاثة ومن بعض التسهيلات فيها. وكان متوقعاً أن تحدث تلك القوى تغييراً في نظام الحكم بالسودان.

(٣٤) Economist Intelligence Unit [EIU], *Sudan* (Country Report, 4th Quarter 1997), p. 17.

(٣٥) نقلاً عن: المصدر نفسه.

(٣٦) بدا أن الخسارة الاقتصادية الرئيسية الأولى في الجانب الأمريكي. وفي منتصف عقد التسعينيات كان السودان يزود زهاء ٧٠ بالمئة من السوق العالمية بالصمغ العربي. وصُدّر حوالى ٢٠ بالمئة من الإنتاج السوداني إلى الولايات المتحدة واستوردته نحو ٦٣ شركة أمريكية. وبلغت قيمة التجارة حوالى ٩ ملايين دولار سنوياً، إلا أن ندرة المصادر البديلة تعني مواجهة الشركات صعوبة في تعويض فقر الواردات السودانية من هذه المادة، بينما لن يواجه السودان صعوبة كبيرة في إيجاد أسواق بديلة. ولكن بعد توقيع أمر الرئيس التنفيذي صدر استثناء يسمح باستيراد الصمغ العربي إلى الولايات المتحدة.

(٣٧) للاطلاع على تقرير عن الاجتماع الذي أطلقت فيه الدعوة، انظر: *Sudan Democratic Gazette* (January 1998), p. 6.

(٣) آثار العقوبات

يتضح من الوصف أعلاه أنه لم يتحقق شرط مجلس الأمن الذي لقي في البداية التأكيد الأقوى، أي تسليم اثيوبيا المتهمين الثلاثة الذين اعتقد أنهم في السودان. ولم يكن هنالك حقاً أي أمل واقعي في تلبية الشرط. ومع تشديد الضغط على السودان طيلة النصف الثاني من عام ١٩٩٥ كان في مصلحة الأفراد ومصلحة الحكومة السودانية ضمان لجوء المتهمين إلى مكان آخر (على افتراض أنهم كانوا حقاً في السودان بعلم السلطات السودانية). وليس ثمة سبب لعدم تصديق تأكيدات الحكومة السودانية رداً على القرارات أرقام (١٠٤٤) و(١٠٧٠) بأنه لا يوجد أي من الأشخاص الثلاثة في السودان. وقبل تبني القرار رقم (١٠٥٤) ببضعة أيام أجرت جريدة **الحياة** الصادرة في لندن مقابلة في أفغانستان مع رجل زعم أنه أحد المتهمين واسمه مصطفى حمزة[٣٨]. وفي حين ثمة شكوك حول تأكيد أن السودان غير متورط إطلاقاً في محاولة الاغتيال لم يتم عموماً التأكد من هوية هذا الشخص الذي زعم مسؤوليته عن التخطيط لمحاولة الاغتيال.

من ناحية أخرى، هنالك بعض النواحي التي حققت فيها العقوبات نتائج إيجابية. ويذكر أن أحد شروط القرار رقم (١٠٥٤) هو أن على السودان «الامتناع عن ممارسة نشاطات لمساعدة ودعم وتسهيل النشاطات الإرهابية». ويبدو أن الحكومة السودانية بين عامي ١٩٩٥ و١٩٩٧ قيدت وأوقفت في النهاية دعمها للحركات الإسلامية العاملة ضد الأهداف الأجنبية. وثمة خطوة مهمة في هذا الاتجاه سبقت العقوبات إلا أنها نتجت بوضوح من الضغط المتزايد الذي وجدت الحكومة نفسها تتعرض له. وبعد فترة قصيرة من إعلان نتائج التحقيق الاثيوبي الأولي في محاولة التحقيق أعلنت الحكومة السودانية أنه أصبح على المواطنين العرب الحصول على تأشيرة دخول إلى البلاد أسوة بمواطني البلدان الأخرى كافة. وقد هدف الإعلان الذي صدر في ٦ آب/أغسطس

---

(٣٨) **الحياة**، ٢٦/٤/١٩٩٦.

١٩٩٥ بوضوح إلى السيطرة على تدفق الإسلاميين الأجانب[٣٩].

بعد فرض العقوبات، بدأت الحكومة بإبعاد بعض الإسلاميين الأجانب. وغادر المنشق السعودي أسامة بن لادن السودان في ١٨ أيار/مايو ١٩٩٦ يرافقه عدد كبير من أنصاره واستقر في أفغانستان في النهاية[٤٠]. ووصف الرئيس عمر البشير رحيل بن لادن وأنصاره بأنه «بناء على طلب السلطات السودانية». وفي رسالة ممثل السودان الدائم في الأمم المتحدة التي أبلغ فيها مجلس الأمن برحيل بن لادن أشار إلى أن حكومته أولت اهتماماً كبيراً إلى «الشكوك التي أثارتها أقطار معينة بشأن موقفه»، وأن الهدف العام كان «اتخاذ إجراءات ضرورية لإثبات أنها لن تسمح للنشاطات الإرهابية على أراضيها»[٤١]. وبسبب الدور الحيوي الذي كان بن لادن قد لعبه في دعم النزعة الإسلامية الراديكالية وأهمية استثماراته في السودان كانت الخطوة مهمة جداً. ووجهت إجراءات أخرى نحو الإسلاميين المصريين استجابة إلى اهتمامات الحكومة المصرية. وبعد فترة قصيرة من تبني القرار رقم (١٠٤٤) طبقت الحكومة السودانية قراراً يشترط على المواطنين المصريين كافة (عدا الدبلوماسيين) في البلاد التسجيل لدى الشرطة. وأرغم أربعون من الإسلاميين المصريين في أيار/مايو ١٩٩٦ على مغادرة البلاد[٤٢]. واستمر ترحيل المصريين على نحو غير رسمي ومن دون دعاية طيلة عام ١٩٩٦.

لعل أوضح مؤشر على توجه الحكومة السودانية نحو تلبية تلك الأجزاء في القرار رقم (١٠٥٤) التي تتعلق بدعم الإرهاب هو تحسن علاقاتها مع الدول المجاورة. ويذكر أن المسألة المهمة التي سبق أن خلقت نزاعات مع تلك الدول هي الدعم السوداني للجماعات الإسلامية المعارضة للأنظمة المعنية. وأعاد السودان في عامي ١٩٩٦ و١٩٩٧ إقامة علاقات عملية (بل إلى حد ما ودية) مع معظم جيرانه باستثناء اريتريا وأوغندا. وقيل في أوائل عام ١٩٩٨ ان العلاقات السودانية ـ المصرية تتمتع بـ «انسجام جديد»[٤٣]. وحسم السودان

---

(٣٩) Sudan Update, 24/8/1995.

(٤٠) نُقل عن إسلامي فلسطيني في السودان قوله إن «السودان مكان تستطيع التوجه إليه عندما لا يوجد مكان آخر». وتتعلق الملاحظة بالفترة التي سبقت إصدار الأمر الجديد. انظر: *Guardian*, 19/10/1995.

Independent, 10/7/1996.

(٤١) الشرق الأوسط، ٤/٦/١٩٩٦.

(٤٢) *Sudan Focus* (June-July 1996), p. 1.

(٤٣) Economist Intelligence Unit [EIU], *Sudan* (Country Report, 1st Quarter 1998), p. 7.

خلافاته مع ليبيا وانضم إلى تجمع لدول الساحل والصحراء مع ليبيا وتشاد والنيجر ومالي[٤٤]. وذُكر أن رئيسي إثيوبيا والسودان وافقا على تطبيع العلاقات بين البلدين[٤٥]. وتحسنت العلاقات مع العربية السعودية ليس بفضل ترحيل بن لادن من السودان فحسب، بل كذلك باعتذار الحكومة السودانية الرمزي للكويت عام ١٩٩٧ بسبب الموقف الذي اتخذته أثناء حرب الخليج[٤٦]. لقد حدثت التغيرات الرئيسية في العلاقات قبل أن تفرض الولايات المتحدة عقوباتها الأحادية الجانب على السودان.

ومن المفارقات أن الهجوم الصاروخي الأمريكي على مصنع الشفاء للأدوية في الخرطوم في آب/أغسطس ١٩٩٨ قدم الدليل أيضاً على أن الشكوك في استمرار الدعم السوداني للإرهاب الإسلامي الدولي لا أساس لها من الصحة. وقع الهجوم على أثر التفجير الإرهابي للبناية التي تقع فيها السفارة الأمريكية في نيروبي في ٧ آب/أغسطس والذي قتل فيه أكثر من ٢٥٠ شخصاً بينهم ١٢ مواطناً أمريكياً. أثيرت الشكوك بأن بن لادن قد دبر التفجير. وردت الولايات المتحدة بشن هجمات صاروخية في ٢٠ آب/أغسطس ضد بعض المعسكرات التي استخدمها بن لادن في أفغانستان، وكذلك بمهاجمة مصنع الشفاء للأدوية في شمال الخرطوم. وزعمت الولايات المتحدة في تبرير الهجوم على المصنع أن لديها أدلة قوية على أن المصنع ينتج أسلحة كيميائية (غاز في إكس خصوصاً) وأن له صلة بشبكة بن لادن الدولية الإرهابية[٤٧]. ولو كان السودان متورطاً حقاً في الإرهاب الدولي لكشف هذا الحادث عن أدلة على ذلك التطور.

غير أن التحقيقات اللاحقة كشفت أن مصنع الشفاء ليس أكثر مما أعلن عنه: مصنع ينتج نحو ثلث الأدوية المستعملة في السودان. وبدلاً من كون شركة الصناعات العسكرية الحكومية السودانية مالكة المصنع كما زعم المسؤولون الأمريكيون، فإن صاحب المصنع هو صلاح ادريس، رجل أعمال سوداني له صلات وثيقة بالمصرف التجاري الوطني السعودي وليست له صلة مهمة بأسامة

---

(٤٤) المصدر نفسه، ص ١٤.

(٤٥) انظر: Economist Intelligence Unit [EIU]: *Sudan* (Country Report, 3rd Quarter 1997), p. 15, and *Sudan* (Country Report, 4th Quarter 1997), p. 19.

(٤٦) EIU, *Sudan* (Country Profile, 1998-99), p. 10.

ووافقت الكويت في منتصف عام ١٩٩٨ على إعادة فتح السفارة السودانية في الكويت تدريجياً.

(٤٧) *Guardian*, 21/8/1998.

بن لادن بل له صلات كبيرة بعناصر من المعارضة السودانية(٤٨). وكان في لندن حين وقع الهجوم الصاروخي. ولم يتخذ قرار بشأن طلب الحكومة السودانية من الأمم المتحدة إرسال فريق علمي لتفتيش مصنع الشفاء وأي مصانع أخرى عدت بأنها تثير الشكوك(٤٩).

كما كانت للعقوبات الخفيفة المفروضة على السودان نتيجة مهمة للتطورات السودانية الداخلية، إذ إنها مكنت من تركيز الاهتمام في النقاش بشأن مستقبل البلاد على المسائل الحيوية وهي حقوق الإنسان والدمقرطة. وخلافاً للوضع في العراق وليبيا فإن العقوبات التي أخضع لها السودان لم تعزز قوة النظام الحاكم ولم تؤد إلى إضعاف المؤسسات المدنية والمجتمع في البلاد وزيادة التضاد الاجتماعي، أو تمنح القوة للقوى التفكيكية التي تجعل تسوية تفاوضية للانقسامات الحالية في البلاد أصعب حلاً. لم يكن ممكناً مواجهة التحدي الذي أثارته العقوبات بتعبئة الغضب الشعبي على العقوبات والتعاطف الدولي بسببها، لأنه كان واضحاً للجميع أن المعاناة لم تنشأ عن العقوبات الدبلوماسية التي لم تكن سوى رمز للرفض الدولي للنظام السوداني، وأن الوسيلة الفعالة الوحيدة لكي يواجه النظام ذلك هو محاولة إظهار أن ممارساته تتساوق مع الإجراءات والقيم التي تتمسك بها الدول الأخرى.

لا شك في أنه ينبغي عدم المبالغة في أهمية هذا البعد. لم يتحسن وضع حقوق الإنسان في البلاد بالضرورة (خصوصاً ما يتعلق بجنوب السودان وشعوبه)، بل ان التقارير التي قدمها مقرر لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة تشير إلى أن وضع حقوق الإنسان في البلاد قد تدهور(٥٠). إلا أن

---

(٤٨) للاطلاع على تحليل مفصل للمزاعم بشأن مصنع الشفاء ودحض معظم هذه المزاعم، انظر: *Wall Street Journal*, 28/10/1998; *New Yorker* (October 1998); *International Herald Tribune*, 10/2/1999, and *Independent*, 15/2/1999,

(٤٩) أصدرت اللجنة العلمية الوطنية السودانية وصفاً سودانياً جيد القاعدة عن مسألة الهجوم على مصنع الشفاء، بما في ذلك موقف الحكومة القانوني تحت عنوان: «تقرير عن مصنع الشفاء للمواد الصيدلانية». انظر: National Scientific Committee, *Report on Al-Shifa Pharmaceutical Factory* (Khartoum: [n. pb.], 1999).

(٥٠) ركزت هذه التقارير كثيراً على تلك الظروف التي يقع فيها صراع مسلح. ولكن معظم المعلقين مال إلى الاتفاق على أن النظام قد تبنى موقفاً أكثر تراخياً حيال السلوك الاجتماعي والمناقشة السياسية في وسط السودان في النصف الثاني من عقد التسعينيات مما كان يقفه في النصف الأول منه. انظر على سبيل المثال، سلسلة من ثلاث مقالات كتبها الصحافي ديفيد هيرست عقب زيارته للسودان في منتصف عام ١٩٩٧ في: *Guardian*: 26/5/1997; 27/5/1997, and 28/5/ 1997.

النظام لمس الحاجة إلى اللجوء لحوار حقوق الإنسان والتعددية الثقافية والدمقرطة. وقدمت تسهيلات لزيارات مقرر لجنة حقوق الإنسان ولم تقابل تقاريره دائماً بالإدانة ووصفها بالتحيز[٥١]. لقد كانت الانقسامات التي ظهرت داخل النظام على نحو جزئي في أواخر عام ١٩٩٩ بين الرئيس عمر البشير والدكتور حسن الترابي ناجمة عن اختلاف مصالحهما مع تغير الهياكل المؤسساتية لنظام الحكم. وأصبح النظام في بياناته الرسمية يشعر بوخز الضمير أقل من ذي قبل في استعمال مفردات من المعجم الديمقراطي الليبرالي: تقرير المصير، الديمقراطية، التعددية الثقافية، حرية العبادة الدينية والتبشير... الخ[٥٢]. ولا ريب في أن الحقيقة لا تطابق دائماً المفردات المستعملة، غير أن وجود مفردات مشتركة مع المعارضة[٥٣]، قد يكون مفيداً لمستقبل البلاد السياسي.

---

(٥١) *Sudan Democratic Gazette* (May 1997), p. 6.

(٥٢) المصطلحات المذكورة هنا جميعها مقتبسة من «اتفاقية سلام السودان» التي وقعتها الحكومة وبعض القوى خارج جيش التحرير الشعبي السوداني في جنوب السودان. ويقدم تفكك إطار السلام في عام ١٩٩٩ بعض الأدلة على الفرق الشاسع بين الإعلان والتنفيذ.

(٥٣) للاطلاع على بعض التفكير المتطور للمعارضة بشأن حقوق الإنسان في السودان، انظر الأوراق غير المنشورة المقدمة إلى: مؤتمر حقوق الإنسان في الانتقال بالسودان، ٨ ـ ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٩.

تقويـــم ختامـــي

الهدف الأساسي لهذا الكتاب، كما بيّنا في المقدمة، تقويم ما إذا كانت العقوبات المفروضة على الأقطار العربية الثلاثة تسهم في احتمالات قيام نظام دولي مستقر أم أنها تضربها. ثمة ستة استنتاجات واسعة عن التأثير المباشر للعقوبات تظهر في هذه الدراسة. يشير واحد منها إلى مساهمة إيجابية بخصوص النظام الدولي بينما الاستنتاجات الخمسة الباقية سلبية على نحو واضح.

في الجانب الإيجابي من الجلي أن العقوبات يمكن أن تساعد في احتواء نظام حكم ربما يكون أكثر إثارة للاضطراب لولا ذلك، بشرط أن تكون الدول المجاورة مستعدة للعمل بنظام العقوبات واحترامه. وترغم العقوبات نظام الحكم المعني على التركيز على بقائه ولا تتيح له وقتاً وقدرة على متابعة سياسات عدوانية أو توسعية موجهة ضد الأقطار المجاورة أو المجتمع الدولي الأوسع. وستؤدي العقوبات التي تقيد بيع الأسلحة إلى إضعاف تدريجي للقوة العسكرية للبلد المعني وبالتالي كبح قدرة الحكومة على شن حملة عدوانية ضد الدول المجاورة. ولكن تنبغي الإشارة إلى أن عوامل أخرى ربما تعد مسؤولة عن قيام دولة بتجنب سياسات خارجية مثيرة للاضطراب. وفي حالة ليبيا، على سبيل المثال، كان القذافي يشير إلى نبذ دعم المنظمات المتطرفة منذ عام ١٩٨٩ قبل مناقشة عقوبات الأمم المتحدة على ليبيا بزمن طويل. ويبدو أن النظام الليبي كان يستجيب إلى النظام العالمي المتغير، مدركاً أن نهاية الحرب الباردة قللت الحماية التي تتمتع بها الدول التي تتابع برنامجاً راديكالياً. وينبغي التأكيد على أن العقوبات الدبلوماسية ربما كانت فعالة في تحقيق الاحتواء بوصفها عقوبات اقتصادية، إلا أنه يبدو أن ميل النظام السوداني إلى النزعة التوسعية العقائدية قد كبح بالإجراء الدولي المتسم بالازدراء المتمثل بالعقوبات الدبلوماسية مهما بدت الآثار العملية لهذا الإجراء تافهة.

في الجانب السلبي، الاستنتاج **الأول** هو أن العقوبات لا تحقق بالضرورة الأهداف المباشرة التي يسعى مجلس الأمن إليها عند فرضها. وحتى عندما تمتثل الدول لشروط مجلس الأمن فليس واضحاً ما إذا كانت العقوبات هي العامل الحاسم في تحقيق الامتثال. لم تكن العقوبات العامل الحاسم في أي من حالتي العراق وليبيا. أما في حالة السودان فيبدو أن العقوبات دفعت النظام إلى التوقف عن «مساعدة ودعم وتسهيل النشاطات الإرهابية»، غير أن هذه العقوبات كانت دبلوماسية كما أشير سابقاً. وعلاوة على ذلك فإن الفترة الزمنية التي تنقضي، بينما يكون مجلس الأمن ينتظر الامتثال لمطالبه، تفرض معاناة مطولة على شعوب الدول التي تفرض عليها العقوبات الاقتصادية. لذا إذا كان الامتثال لشروط مجلس الأمن ضرورياً من أجل نظام دولي مستقر فإن العقوبات الاقتصادية لم تبرهن على قيمتها.

ثانياً، مالت العقوبات الاقتصادية إلى تقوية الأنظمة. لذا فالافتراض أن العقوبات ستساعد السكان بفتح الفرص أمام القوى المدنية لإطاحة نظام تعسفي وغير ديمقراطي هو افتراض غير مبرر. وثمة ثلاث عمليات يمكن حدوث التقوية عبرها. **أولاً**، يميل تأثير العقوبات في السكان إلى زيادة اعتماد الناس على الحكومة أكثر من ذي قبل، ولا سيما تأمين الحصص الأساسية للبقاء. ويصبح نظام الحصص التموينية أداة فعالة للسيطرة. وقد حدث هذا في العراق وليبيا. **ثانياً**، قد تعزز العقوبات شرعية النظام العقائدية. وإذا صور النظام نفسه أمام الشعب عبر ايديولوجيا مبنية على النزعة القومية تعد فيها القوى الخارجية (الغربية خصوصاً) قوى صليبية مصممة على تقويض السيادة المحلية والمصالح الوطنية وفرض عقوبات الأمم المتحدة التي يقودها الغرب، فإن ذلك سيعزز رسالة النظام الايديولوجية المركزية ويكون تحليل نظام الحكم للنظام الدولي مقنعاً. وقد قدمت أنظمة الحكم العراقية والليبية والسودانية جميعاً من بداياتها ايديولوجيا قومية من النوع الذي وصفناه آنفاً. لذا فإن فرض العقوبات يمكن أنظمة الحكم من استعماله (وقد استعملته فعلاً) لدعم القبول الشعبي للايديولوجيا الأساسية وتعبئة الدعم الشعبي للأنظمة. **ثالثاً**، يستطيع نظام الحكم أن يكسب بعض الفخر داخلياً عبر المهارة التي يدافع بها عن نفسه ضد ما قد تعده أجزاء كبيرة من الشعب هجوماً خارجياً. إن قدرة النظام على المناورة بنجاح لبناء عنصر الدعم في المجتمع الدولي وتحمل الحصار والالتفاف حوله، وإدخال المواد التي يحتاجها الناس، وربما إضفاء الشك على شرعية ما يجري عمله ضد البلاد، يمكنها جميعاً من تقوية الدعم الشعبي للنظام. وكان

هذا العامل واضحاً في العراق وليبيا. وعموماً فإن تقوية الأنظمة المتعجرفة في التعامل مع حقوق الإنسان لا تساعد الاستقرار الإقليمي أو الدولي.

ثالثاً، للعقوبات الاقتصادية تأثير مضاد على القاعدة الاجتماعية الضرورية للدمقرطة. ولهذا التأثير المضاد بعدان: **الأول** ناتج من الانقسامات الاجتماعية التي سببتها العقوبات بين الأغنياء والفقراء وبين الفئات الإقليمية والإثنية الدينية داخل الشعب. وتنفع العقوبات شرائح من الشعب وتضر غيرها أو تلحق أذى بدرجات مختلفة وبذلك تعمق الريبة والحسد والكراهية ضمن المجتمعات المحلية. ويشجع التنافس الشديد على الموارد الشحيحة تضامناً اجتماعياً ضيقاً مستنداً إلى انتماء الفرد القبلي/الطائفي/الإقليمي وليس إلى انتماء إلى المجتمع الأوسع المتعدد الأعراق والأديان. ويمنع الاستقطاب إلى أقطاب متطرفة والمستوى العالي للتوتر داخل المجتمع تطور المواقف والقيم الأساسية للديمقراطية، خصوصاً الاستعداد للامتثال للإجراءات الديمقراطية في تحديد من ينبغي أن يتمتع بحق السلطة السياسية. ويتعلق البعد **الثاني** بالتأثير في مؤسسات المجتمع المدني. في ظل العقوبات الاقتصادية الشاملة (من النوع المفروض على العراق) تُخضع جماهير الشعب إلى صراع شاق من أجل البقاء المباشر في ظل نقص الأدوية للمحافظة على الصحة. ولا يحتمل أن يكون للناس وقت أو طاقة للمشاركة في مجموعات المصالح والجمعيات المهنية... الخ التي تكوّن المجتمع المدني. إلا أن المجتمع سيشكل القاعدة التي شيدت عليها عمليات الديمقراطية غالباً. وليس ثمة شك في أنه إذا حدث تغيير في نظام الحكم في العراق اليوم (عام ٢٠٠٠) فإن الآمال في تطبيق نظام جديد ديمقراطية حرة ناجحة هي أضعف مما كانت عليه قبل عشرة أعوام.

رابعاً، إن العقوبات الاقتصادية تقوض الاستقرار السياسي الطويل الأمد للدول التي تفرض عليها العقوبات، مع عواقب محتملة على استقرار المنطقة الأوسع. وتدهور البنى التحتية والخدمات المركزية مهم في هذه العملية، إذ إن هذه هي العناصر التي تمنح الدولة تماسكها الفعال. لذا يمكن أن تضعف كثيراً القوى المحركة المركزية التي تبقي على تماسك البلاد، ويمكن أن يدمر الشعور بين فئات الشعب المختلفة بأنها تنتفع من كونها جزءاً من البلاد. وتغيرات من هذا القبيل ذات صلة وثيقة بالعراق غير أنها تشكل خطراً في ليبيا أيضاً. وعندما ترافق العقوبات سياسات غربية تمنع الدولة من الاحتفاظ بسيطرتها على جزء من البلاد (كما هي حال المناطق الكردية في العراق) يحتمل أن يكون التأثير خطيراً جداً على الوحدة الوطنية في المدى البعيد. وربما يؤكد البعض أن

هذا يمكِّن الدول من أن تتكون من جديد على أساس أكثر واقعية من ذي قبل، مع منح الحكم الذاتي أو الاستقلال إلى الجماعات العرقية أو الدينية التي لا تتطابق مصالحها مع الدولة. إلا أن مواصلة تفكيك دولة ما في ظروف كهذه تثير مشاكل كبيرة وتزعزع الاستقرار الإقليمي.

خامساً، تؤخر العقوبات تنمية إطارات التعاون الإقليمي (في ميداني الأمن والاقتصاد) الذي يمكن أن يعزز استقرار منطقة ما. وما دامت إحدى الدول خاضعة لعقوبات الأمم المتحدة ستحجم الدول الأخرى في الإقليم عن إقامة صلات تعاونية معها. وينطوي هذا من بعض النواحي على تدويل نمط من العمل الغربي كان مألوفاً أثناء الحرب الباردة. أثني الحلفاء الإقليميون بقوة عن التعاون الوثيق مع الدول الإقليمية الأخرى التي لها صلات وثيقة بالكتلة السوفياتية. وربما تثبط مشاغل الدول الإقليمية نفسها التعاون، إذ قد تخشى آثار التعاون مع دولة ثمة اعتبار بأنها تتبنى مخططات عدائية وتوسعية. غير أن التثبيط الخارجي يصبح عاملاً آخر يجعل الأمن الإقليمي والتعاون الاقتصادي أصعب تحقيقاً. وقد تحصل الدول الخارجية على منافع من الانقسامات الإقليمية المتضادة، معززة مبيعات الأسلحة إلى الإقليم وقدرتها على التعامل مع كل دولة عل حدة لا مواجهة تجمع منسق. إلا أن ثمة إدراكاً متنامياً في العالم العربي بأن استقرار الأقطار العربية يعتمد على الهياكل الإقليمية التي يمكن عبرها إدارة الأمن وتعزيز التبادل الاقتصادي. إن الصلات التكاملية التي تجذب العراق إلى تعاون وثيق مع جيرانه الخليجيين، وتجذب ليبيا إلى تعاون مشابه مع الدول الأخرى في شمال افريقيا، وتجذب السودان إلى نظم التعاون مع القرن الافريقي ومع مصر (وعبر البحر الأحمر أيضاً) ستحقق منافع كبيرة. وتفعل ذلك هياكل أوسع للتعاون في الوطن العربي لتمكين أقطار المنطقة من تقوية موقفها التساومي إزاء التكتلات الاقتصادية الكبيرة التي تسيطر على الاقتصاد الدولي. ويحتمل أن يؤدي التعاون الاقتصادي والتعاون الأمني إلى التعزيز المتبادل.

الاستنتاج المركزي الذي يبرز مما ذكر أعلاه هو أن النظام العالمي لم يتوصل بعد إلى طريقة مرضية للتعامل مع الدول المتهمة بانتهاك القانون الدولي. لقد سبب فرض العقوبات الاقتصادية وإبقاؤها على العراق (طيلة معظم عقد التسعينيات) وعلى ليبيا (بين عامي ١٩٩٢ و١٩٩٩) ضرراً كبيراً على استقرار النظام الدولي وخلق ظروفاً ربما أدت إلى ضرر طويل الأمد. ومن الأمور المشجعة ملاحظة انه لا يبدو أن إدراك فشل العقوبات يزداد انتشاراً. وقد لخصت لجنة التنمية الدولية في مجلس العموم البريطاني في تقريرها الثاني عن

مستقبل العقوبات تجربة العقوبات العامة واختيارات السياسة التي تنشأ عنها كما يأتي: «... على الرغم من أن العقوبات قد تمثل بديلاً من الحرب منخفض الكلفة من الناحية المالية، إلا أنها غالباً ما تكون مضرة من الناحية الإنسانية والتنموية بقدر الصراع المسلح...

إن أولئك الذين ينبغي أن يستهدفوا، أي الزعماء السياسيون والنخب التي ازدرت القانون الدولي، يواصلون زيادة ثرواتهم. وقد حدث نقاش كبير بشأن العقوبات المستهدفة، خصوصاً العقوبات المالية، بوصفها نهجاً «أذكى» وأكثر إنصافاً. إلا أننا نستنتج أنه لا المملكة المتحدة ولا المجتمع الدولي بذلا جهوداً حقيقية لتطبيق مثل هذه العقوبات. ثمة كلام كثير ولكن العمل قليل... إننا نجد صعوبة في تصديق أن ثمة حالة في المستقبل تبرر للأمم المتحدة فرض عقوبات اقتصادية شاملة على بلد ما. وفي عالم يزداد استقلالاً *تسبب العقوبات من هذا النوع معاناة كبيرة. إلا أنه مهما يخطط للاستثناءات* بعناية فالحقيقة أن العقوبات الاقتصادية الشاملة لا تؤدي إلاّ إلى زيادة تركيز *القوة في أيدي النخبة الحاكمة. وستفقد الأمم المتحدة الصدقية إذا دافعت عن* حقوق الفقراء في حين تسبب في الوقت نفسه ولو على نحو غير مباشر زيادة *فقرهم*»[١].

المشكلة، كما يؤكد التقرير على نحو صحيح، أن مسألة العقوبات تؤثر في صدقية الأمم المتحدة برمتها، ما يؤدي إلى فقد عام للثقة في قدرة المنظمة الدولية على العمل لمصلحة أولئك الذين يعانون الفقر والقهر. إن الانطباع الذي تكوّن هو عن نظام دولي يدار على وجه الحصر لمصلحة مجموعة ضيقة من الدول الغربية أحلت نفسها من مسؤولية الآثار السيئة التي خلقتها سياساتها. إن «وجهة النظر من القاعدة» التي نوقشت في المقدمة، أظهرت، في هذه الحالة، أنها تكسب قوة كبيرة. وتعطى النفرة من النظام العالمي الجديد قوة إضافية.

الخطر الضمني في هذه الحالة هو أن القوة الإضافية التي تعطى حالياً للتصورات من «القاعدة» قد تحبط المحاولات في المستقبل لاستخدام التنظيم الدولي على نحو فعال من أجل أهداف دولية جديرة بالاهتمام: دعم حقوق الإنسان، وحماية القانون الدولي، وحسم النزاعات بين الدول ومكافحة الفقر

(١) House of Commons, International Development Committee, «Select Committee on International Development: Second Report,» (1999), http://www.publications.parliament.uk/pa/cm199900/cmselect/cmintdev/67/6701.htm.

والمرض. وبدلاً من السعي لتحسين الأدوات التي يمكن تحقيق هذه الأهداف عبرها قد يكون استخدام الأدوات محدوداً ويلقى مقاومة ويُنبذ في النهاية. ولن تقاومه الحكومات التي تخشى من اتخاذ إجراءات ضدها فحسب بل مجموعة كبيرة من الحكومات والشعوب التي لا تثق بإمكان استخدام تلك الأدوات لمصلحتها. وسيتم التخلي عن مفهوم نظام دولي يدعم القيم الإنسانية وحقوق الإنسان.

إلا أن الحاجة للتنظيم الدولي من أجل تحقيق الأهداف المبينة أعلاه ماسة أكثر من أي وقت مضى. ولذا، *فإن ما هو مطلوب الآن هو استراتيجيا تضمن* أن الأدوات المستخدمة في السعي لتحقيق الأهداف دقيقة ومتميزة من المصالح *المقتصرة على الدول الغربية الكبرى. ويخصوص عقوبات الأمم المتحدة* فإن تلك المتخذة ضد ليبيا قد علقت، وفي الواقع لم يكن بالإمكان إعادة فرضها (لأن ذلك يعني ممارسة روسيا أو الصين حتماً حق النقض في مجلس الأمن). وتتعرض الدول المناهضة للعراق إلى انتقاد متزايد في حين لم يَعُدْ لاستخدام العلاقات الدبلوماسية ضد السودان أهمية كبيرة. إلا أن الدروس من تجربة العقوبات لا تحتاج إلى إقرارها دولياً. إن عواقب العقوبات الاقتصادية واسعة النطاق، وإذا فرض مجلس الأمن العقوبات لا بد من أن يتحمل المجتمع *الدولي بعض المسؤولية عن الآثار الضارة التي أعقبت ذلك، وفرض الظروف* المرهقة ، من مثل فرض التعويضات على العراق، يحبط تحقيق الأهداف الأكثر أهمية المتعلقة بالاستقرار والنظام، وغياب أي حافز إيجابي للنظام للامتثال لشروط الأمم المتحدة يقوّض تماسك إجراءات الأمم المتحدة، والفشل في ربط العقوبات بمشاغل حقوق الإنسان يؤدي إلى تصورها (حقاً) بوصفها عقوبة للشعب برمته. وكان سجل العقوبات الدبلوماسية أفضل من العقوبات الاقتصادية في دعم الظروف المؤاتية للنظام والاستقرار الدوليين. ويبدو من الأرجح أنه يمكن حقاً حماية حقوق الإنسان على أفضل نحو ومعاقبة الانتهاكات عبر تطوير هياكل شرعية دولية (من مثل المحكمة الجنائية الدولية المقترحة) التي تعمل خارج سيطرة الدول الكبرى.

على الرغم من القوة الظاهرية لنظامي الحكم في العراق وليبيا، وعلى الرغم من القوة الإضافية التي قدمتها العقوبات، فإن التحول السياسي سيحدث في المستقبل المنظور. إن للأنظمة التي تعتمد كثيراً على فرد واحد، وحيث للكثيرين مظالم شخصية وسياسية ضد النظام، قابلية السقوط الذاتية. إن فعالية الخدمات الأمنية والميل لاستخدام العنف لقمع السخط السياسي لا تمثل قاعدة

ناجحة للبقاء السياسي في المدى البعيد. إلا أن التحول السياسي في الظروف الحالية مثير للمشاكل. ولا تجعل الظروف الاجتماعية للشعوب، بعد تجربة العقوبات، الانتقال سهلاً. ويتدفق الغضب والسخط الكامنان تحت السطح الموجهان من الأفراد ضد الأفراد والجماعات ضد الجماعات. وتكون القوى المدنية غير قادرة على السيطرة على الوضع. ولا تملك القوات المسلحة بالضرورة مفتاح الحل بل يحتمل أن تنقسم ويكون لكل قسم استياؤه وسخطه وأهدافه.

المطلب الحيوي حالياً هو أن ينأى المجتمع الدولي بنفسه عن إجراءات تشدد مشاكل الانتقال السياسي، وأن يجد إطارات يمكن ضمنها تحسين ظروف معيشة الشعوب ومعالجة مشاغل حقوق الإنسان ودعم الاستقرار الإقليمي. وقد عُرضت اقتراحات تتعلق بأسلوب تحقيق ذلك في الحالة الأكثر صعوبة وهي حالة العراق في خاتمة القسم الذي تناول العراق آنفاً. كما تنبغي معالجة القضايا الصعبة، من مثل أسلوب تحقيق إعادة دمج المناطق الكردية في الدولة العراقية من دون فقد مكاسب من مثل تلك التي حققتها عبر الانفصال الفعلي. وفي الواقع أنه يستحيل حتى البدء بهذه العملية من دون استعداد لجر الأنظمة المعنية إلى الحوار.

المـراجـع

١ ـ العربيـة

كتـب

أحمد، عبد الغفور ابراهيم. **الأمن الغذائي في العراق**. بغداد: بيت الحكمة، ١٩٩٩.

الاقتصاد الليبي: دراسة متأنية للأزمة والحلول. كرويدن: دار أ. أ. س.، ١٩٩٨.

الترابي، حسن. **الحركة الإسلامية في السودان: التطور، والكسب، والمنهج**. الخرطوم: [د. ن.]، ١٩٩٠.

الحمالي، عامر عبد الله. **الصفوة، الطليعة... وظاهرة استلاب سلطات الشعب**. طرابلس: المركز العالمي للدراسات وأبحاث الكتاب الأخضر، ١٩٨٤. (التعليقات على الكتاب الأخضر؛ رقم ١٧)

الدار الجماهيرية للنشر (ليبيا). **الثورة الليبية في ثلاثين عاماً**. طرابلس: الدار، ١٩٩٩.

سلطة إدارة وتنفيذ النهر الصناعي العظيم. **مشروع النهر الصناعي العظيم**. طرابلس: ١٩٨٩.

السودان. **دليل الحكم الإتحادي**. ط ٢. [الخرطوم]: رئاسة الجمهورية، ديوان الحكم الاتحادي، ١٩٩٥.

طه، حيدر. **الإخوان والعسكر: قصة الجبهة الإسلامية والسلطة في السودان**. [القاهرة]: مركز الحضارة العربية للإعلام والنشر، ١٩٩٣.

العراق، وزارة الإعلام والثقافة. **آثار الحصار الجائر على الصحة والغذاء والتربية والبيئة في العراق**. بغداد: الوزارة، ١٩٩٧.

العراق، وزارة الخارجية. **آثار الحصار الاقتصادي الشامل على العراق**. بغداد: الوزارة، ٢٠٠٠.

القذافي، معمر. **السجل القومي: بيانات وخطب وأحاديث**. طرابلس: مركز الثقافة القومية.

المصرف المركزي الليبي. **التقرير السنوي، ١٩٨٤**. طرابلس: [المصرف]، ١٩٨٥.

دوريات

الأهرام: ٢٩/٤/١٩٩٦؛ ١٧/٨/١٩٩٦؛ ١٩/٨/١٩٩٦، و١٦/٢/١٩٩٩.

الحياة: ٢٠/٤/١٩٩٣؛ ٢٣/٩/١٩٩٤؛ ٢٦/٤/١٩٩٦؛ ٢٠/٦/١٩٩٨، و٢٤/١١/١٩٩٩.

الزحف الأخضر: ٢٨/٣/١٩٨٧؛ ٢/٩/١٩٨٩؛ ١٧/٣/١٩٩٠؛ ١٧/١/١٩٩١؛ ١٨/١/١٩٩١؛ ١٩/١/١٩٩١؛ ٢٠/١/١٩٩١؛ ٢١/١/١٩٩١، و٢٨/٣/١٩٩٧.

الشرق الأوسط: ٤/٦/١٩٩٦.

المصوّر: ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩.

هويدي، فهمي. في: **المجلة** (السعودية): ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٨.

مؤتمرات

مؤتمر حقوق الإنسان في الانتقال بالسودان، ٨ ـ ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٩.

٢ ـ الأجنبية

Books

EL-Affendi, Abdelwahab. *Turabi's Revolution: Islam and Power in Sudan.* London: Grey Seal, 1991. (Grey Seal Islamic Studies)

Amnesty International. *Sudan: The Military Government's First Year in Power: A Permanent Human Rights Crisis.* London: Amnesty International,

British Section, [1990 ?].

Arnold, Guy. *The Maverick State: Gaddafi and the New World Order.* London; New York: Cassell, 1996.

Baram, Amatzia. *Building toward Crisis: Saddam Husayn's Strategy for Survival.* Washington, DC: Washington Institute for Near East Policy, 1998. (Policy Paper; no. 48)

Blundy, David and Andrew Lycett. *Qaddafi and the Libyan Revolution.* London: Corgi, 1988.

Chomsky, Noam. *The New Military Humanism: Lessons from Kosovo.* London: Pluto Press, 1999.

———. *Year 501: The Conquest Continues.* London: Verso, 1993.

Chossudovsky, Michel. *The Globalisation of Poverty: Impacts of IMF and World Bank Reforms.* London; Atlantic Highlands, NJ: Zed Books; Penang, Malaysia: TWN, 1997.

Claude, Richard Pierre and Burns H. Weston (eds.). *Human Rights in the World Community: Issues and Action.* 2nd ed. Philadelphia, PA: University of Pennsylvania Press, 1992.

Cockburn, Andrew and Patrick Cockburn. *Out of the Ashes: The Resurrection of Saddam Hussein.* New York: Harper Collins Publishers, 1999.

Colclough, Christopher and James Manor (eds.). *States or Markets?: Neo-Liberalism and the Development Policy Debate.* Oxford [England]: Clarendon Press; New York: Oxford University Press, 1991. (IDS Development Studies Series)

Committee against Repression and for Democratic Rights in Iraq. *Saddam's Iraq: Revolution or Reaction?.* London: Zed Books, 1986. (Third World Books)

Cordesman, Anthony H. and Ahmed S. Hashim. *Iraq: Sanctions and Beyond.* Boulder, CO: Westview Press, 1997. (CSIS Middle East Dynamic Net Assessment)

Cox, Robert W. (ed.). *The New Realism: Prospectives on Multilateralism and World Order.* London: Macmillan Press, 1997.

Culpeper, Roy, Albert Berry and Frances Stewart (eds.). *Global Development Fifty Years after Bretton Woods: Essays in Honour of Gerald K. Helleiner.* London: Macmillan Press, 1997.

Davis, Brian L. *Qaddafi, Terrorism and the Origins of the US Attack on Libya.* New York: Praeger, 1990.

Document for the Day of Solidarity with the Libyan People. [n. p.]: Committee

for the Day of Solidarity with the Libyan People, 1983.

Economist Intelligence Unit [EIU]. *Iraq*. Country Profiles, 1989-99.

———. ———. Country Reports, 1989-99.

———. *Libya*. Country Profiles, 1989-99.

———. ———. Country Reports, 1990-99.

———. *Sudan*. Country Profiles, 1995-99.

———. ———. Country Reports, 1995-99.

Ehteshami, A. and R. Hinnebush (eds.). *The Foreign Policies of Middle Eastern States*. 2000.

Farouk- Sluglett, Marion and Peter Sluglett. *Iraq since 1958: From Revolution to Dictatorship*. London: Routledge and Kegan Paul, 1987.

Flores, C. *Shadows of Lockerbie*. Malta: Aedam Publishing House, 1997.

Fukuyama, Francis. *The End of History and the Last Man*. Harmondsworth, UK: Penguin, 1993.

Gazdar, Haris. *Research and Advocacy Strategy on Iraq: A Literature Review for Save the Children Fund (UK)*. London: SCF, 2000.

Graham-Brown, Sarah. *Sanctioning Saddam: The Politics of Intervention in Iraq*. London; New York: I. B. Tauris, 1999.

Haley, P. Edward. *Qaddafi and the United States since 1969*. New York: Praeger, 1984.

Haykal, Muhammad Hasanayn. *The Road to Ramadan*. London: Collins, 1975.

Hazelton, Fran (ed.). *Iraq since the Gulf War: Prospects for Democracy*. London: Zed Books, 1994.

Henderson, Simon. *Instant Empire: Saddam Hussein's Ambition for Iraq*. San Francisco: Mercury House, 1991.

Hirst, Paul and Grahame Thompson (eds.). *Globalization in Question: The International Economy and the Possibilities of Governance*. Cambridge, UK; Polity Press; Oxford, UK; Cambridge, MA: Blackwell Publishers, 1996.

Hoogvelt, Ankie. *Globalization and the Postcolonial World: The New Political Economy of Development*. London: Macmillan Press, 1997.

Hopwood, Derek, Habib Ishow and Thomas Koszinowski (eds.). *Iraq: Power and Society*. Reading: Ithaca Press, 1993. (Middle East Monographs Series; vol. 29)

Ignatieff, Michael. *Virtual War: Kosovo and Beyond.* London: Chatto and Windus, 2000.

International Monetary Fund [IMF]. *Direction of Trade Statistics.* Washington, DC: The Fund, 1970-80.

———. *International Financial Statistics.* Washington, DC: The Fund, 1993.

Iraq, Ministry of Health. *Child and Maternal Mortality Survey, 1999: Preliminary Report.* [Baghdad]: The Ministry; UNICEF, 1999.

———. *Nutritional Status Survey of Infants in South/Centre Iraq.* [Baghdad]: The Ministry; UNICEF, 1997.

Jabbar, F. A., A. Shikra and K. Sakai. *From Storm to Thunder: Unfinished Showdown between Iraq and US.* Tokyo: Institute of Developing Economies, 1998.

Kamminga, Menno T. *Inter-State Accountability for Violations of Human Rights.* Philadelphia, PA: University of Pennsylvania Press, 1992. (Pennsylvania Studies in Human Rights)

Khadduri, Majid. *The Gulf War: The Origins and Implications of the Iraq-Iran Conflict.* New York: Oxford University Press, 1988.

Al-Khalil, Samir. *Republic of Fear: The Politics of Modern Iraq.* London: Hutchinson Radius, 1989.

El-Kikhia, Mansour O. *Libya's Qaddafi: The Politics and Contradiction.* Gainesville, FL: University Press of Florida, 1997.

Lechner, Frank J. and John Boli (eds.). *The Globalization Reader.* Oxford: Blackwell Publishers, 2000.

Marr, Phebe. *The Modern History of Iraq.* Boulder, CO: Westview Press, 1985.

Mayall, James (ed.). *The New Interventionism, 1991-1994: United Nations Experience in Cambodia, Former Yugoslavia, and Somalia.* New York: Cambridge University Press, 1996. (LSE Monographs in International Studies)

Meron, Theodor (ed.). *Human Rights in International Law: Legal and Policy Issues.* Oxford: Oxford University Press, 1984.

Middle East Watch. *Needless Deaths in the Gulf War: Civilian Casualties during the Air Campaign and Violations of the Laws of War.* New York: [n. pb.], 1991.

Mogherbi, M. H. *Civil Society and Democratization in Libya, 1977-1992.* Cairo: Ibn Khaldoun Center for Developmental Studies, 1993.

Monthly Statistics of Foreign Trade. Paris: Organisation for Economic Co-operation and Development [OECD], 1980-1990.

National Corporation for Information and Documentation [NCID]. *Statistical Yearbook, 1998*. Tripoli: NCID, 1999.

National Front for the Salvation of Libya [NFSL]. *Libya under Gaddafi and the NFSL Challenge*. Chicago: NFSL, 1992.

National Scientfic Committee. *Report on Al-Shifa Pharmaceutical Factory*. Khartoum: [n. pb.], 1999.

Niblock, Tim. *Class and Power in Sudan: The Dynamics of Sudanese Politics, 1898-1985*. London: Macmillan, 1987.

Nonneman, Gerd. *Iraq, the Gulf States and the War: A Changing Relationship, 1980-1986 and Beyond*. London; Atlantic Highlands, NJ: Ithaca Press, 1986. (Exeter Middle East Politics; no. 1)

Organisation of Petroleum Exporting Countries [OPEC]. *Annual Statistical Bulletin*. 1990-96.

Al-Qadhafi, M. *The Green Book*. Tripoli: Public Enterprise for Publishing, [n. d.].

Ritter, Scott. *Endgame: Solving the Iraq Problem- Once and for All*. New York: Simon and Schuster, 1999.

Roberts, Adam and Benedict Kingsbury (eds.). *United Nations, Divided World: The UN's Roles in International Relations*. 2nd ed. Oxford: Clarendon Press; New York: Oxford University Press, 1993.

Rodley, Nigel S. (ed.). *To Loose the Bands of Wickedness: International Intervention in Defence of Human Rights*. London: Brassey's, 1992.

Simons, Geoff. *Iraq- Primus Inter Pariahs: A Crisis Chronology, 1997-98*. New York: St. Martin's Press; Houndmills, Hampshire: Macmillan, 1999.

———. *The Scourging of Iraq: Sanctions, Law and Natural Justice*. 2nd ed. London: Macmillan Press, [s. d.].

St. John, Ronald Bruce. *Qaddafi's World Design: Libyan Foreign Policy, 1969-1987*. London; Atlantic Highlands, NJ: Saqi Books, 1987.

Symonides, Janusz (ed.). *Human Rights: New Dimensions and Challenges*. Brookfield, VT: Ashgate, 1998-.
vol. 1: *Manual on Human Rights*.

Trevan, Tim. *Saddam's Secrets: The Hunt for Iraq's Hidden Weapons*. London: Harper Collins Publishers, 1999.

UNICEF. *Child and Maternal Mortality Survey in Dohouk, Erbil and Al-Suleimaniyah Governorates, 1999: Preliminary Report*. [n. p.]: UNICEF, 1999.

United Nations. *Charter of the United Nations*.

———. *The United Nations and the Iraq-Kuwait Conflict, 1990-1996.* New York: United Nations, Department of Public Information, 1996. (United Nations Blue Books Series; vol. 9)

U. S. Department of State. *Libya under Qadhafi: A Pattern of Aggression.* Washington, DC: U. S. Department of State, 1986. (Special Report; 138)

Vandewalle, Dirk (ed.). *Qadhafi's Libya, 1969-1994.* New York: St. Martin's Press, 1995.

ElWarfally, Mahmoud G. *Imagery and Ideology in U. S. Policy toward Libya, 1962-1982.* Pittsburgh, PA: University of Pittsburgh Press, 1988. (Pitt Series in Policy and Institutional Studies)

Weiss, Thomas George, Roger A. Coate and David P. Forsythe. *The United Nations and Changing World Politics.* 2nd ed. Boulder, CO: Westview Press, 1997.

White, N. D. *The United Nations and the Maintenance of International Peace and Security.* Manchester, UK; New York: Manchester University Press, 1990.

World Bank. *World Development Indicators, 1998.* Washington, DC: The Bank, 1998.

Periodicals

Aruri, N. «The United States Versus the World.» *Mideast Mirror*: 12/3/1998.

Bonino, Emma. «The International Criminal Court: A Step Forward in Moralising International Relations.» *International Spectator* (Rome): vol. 33, no. 3, July-September 1998.

Congressional Quarterly Weekly Report: 13 March 1982.

Deng, F. M. «Egypt's Dilemmas on Sudan.» *Middle East Policy*: vol. 4, nos. 1-2, September 1995.

Der Spiegel: 7 July 1997.

Ethiopian Herald: 1/8/1995.

Guardian: 3/1/1986; 4/1/1986; 8/1/1986; 9/1/1986; 16/4/1986; 22/4/1986; 19/6/1986; 17/2/1989; 17/10/1989; 5/10/1990; 9/10/1990; 11/10/1990; 15/11/1990; 12/6/1991; 18/7/1991; 16/11/1991; 28/11/1991; 5/12/1991; 1/6/1992; 8/6/1992; 10/6/1992; 24/6/1992; 4/7/1992; 15/8/1992; 27/8/1992; 2/6/1993; 17/1/1994; 29/7/1995; 19/10/1995; 19/2/1996; 7/10/1996; 26/5/1997; 27/5/1997; 28/5/1997; 18/10/1997; 5/1/1998; 2/5/1998; 18/6/1998; 6/7/1998; 21/7/1998; 21/8/1998; 25/8/1998; 27/8/1998; 30/9/1998; 5/10/1998; 26/10/1998; 7/11/1998; 12/11/1998; 16/12/1998; 5/2/1999; 19/2/1999; 22/9/1999, and 16/6/2000.

Hansard: 25/1/1999.

Haynes, M. «Bankrupt Advice: American and British Academics Should Take the Blame for Russia's Crisis.» *Times Higher*: 23/10/1998.

Huntington, Samuel P. «The Clash of Civilizations?.» *Foreign Affairs:* vol. 72, no. 3, Summer 1993.

Independent: 30/10/1989; 20/3/1996; 10/7/1996; 29/8/1998, and 15/2/1999.

International Herald Tribune: 9/3/1992, and 10/2/1999.

Kazemzadeh, Masoud. «Thinking the Unthinkable: Solving the Problem of Saddam Hussein for Good.» *Middle East Policy*: vol. 6, no. 1, June 1998.

«Libya Denounces Accusations.» *JANA*: 8 December 1991.

Mahdi, Kamil. «Rehabilitation Prospects for the Iraqi Economy.» *International Spectator* (Rome): vol. 33, no. 3, July- September 1998.

Mideast Mirror: 12/2/1996; 3/4/1996, and 29/4/1996.

Milne, S. and R. Norton - Taylor. «Airstrike Diplomacy Ups the Odds.» *Guardian*: 14/10/1998.

New Horizon: 31 March 1995.

New York Daily News: 17/5/1981.

New York Times: 10/10/1990.

New Yorker: October 1998.

Observer: 24/11/1985; 12/1/1986; 27/4/1986; 2/8/1992; 25/6/1995; 17/9/1995; 14/12/1997; 19/6/1998; 28/6/1998; 19/7/1998; 1/11/1998, and 15/11/1998.

Scotland on Sunday: 16 January 1994.

«Statement from the Secretariat for Foreign Liaison.» *JANA*: 15 December 1991.

«Statement of David Newsom before the Sub-Committee to Investigate Individuals Representing Interests of Foreign Governments, Judiciary Committee, United States Senate, 4 August 1980.» *U. S. Department of State Bulletin*: October 1980.

«Statement of the Secretariat for Foreign Liaison and International Cooperation.» *JANA*: 15 November 1991; 10 March 1994, and December 1996.

Sudan Democratic Gazette: May 1997, and January 1998.

Sudan Focus: June-July 1996, and October 1996.

Sudan Update: 7/8/1995, and 24/8/1995.

Sunday Times: 22 February 1987, and 3 December 1989.

Times: 11/3/1985; 1/12/1989, 25/10/1997; 28/2/1998; 28/6/1998, and 25/8/1998.

«UN's Aid to Kurds Close to Collapse.» *Guardian*: 27/7/1992.

Wall Street Journal: 28/10/1998.

Washington Post: 1/1/1986; 11/1/1986; 14/1/1986, and 10/11/1996.

Zunes, Stephen. «Confrontation with Iraq: A Bankrupt U. S. Policy.» *Middle East Policy*: vol. 6, no. 1, June 1998.

Conferences

Conference on Frustrated Development: The Iraqi Economy in War and Peace, University of Exeter, Centre for Arab Gulf Studies, 9-11 July 1997.

IR Workshop, University of Exeter, 26 October 1999.

Islam, Democracy, the State and the West: A Round Table with Dr. Hassan Al-Turabi. Edited by A. Lowrie. Florida: World and Islam Studies Enterprise, 1993.

Thesis

Kobayashi, M. «The Islamist Movement in Sudan: The Impact of Dr. Hassan Al-Turabi's Personality on the Movement.» (Ph. D. Thesis, University of Durham, 1996).

Lahwej, Y. A. «Ideology and Power in Libyan-American Relations from the Revolution to the Lockerbie Affair.» (Ph. D. Thesis, University of Reading, 1998).

Obeidi, A. S. M. «Political Culture in Libya: A Case Study of Political Attitudes of University Students.» (Ph. D. Thesis, University of Durham, 1996).

Osman, M. A. «The United Nations and Peace Enforcement.» (Ph. D. Thesis, University of London, 1999).

Rudd, G. W. «Operation Provide Comfort: Humanitarian Intervention in Northern Iraq, 1991.» (Ph. D. Thesis, Duke University, 1993).

Al-Shukry, M. F. M. «Continuity and Breakdown: The Role of Leadership in Libya's Relations with Britain (1951-1984).» (Ph. D. Thesis, University of Manchester, 1996).

Documents (Reports, Letters)

Mission of the Libyan Jamahariya to the United Nations. «Report on the Impact of UN Sanctions against Libya.» September 1996.

«Newsletter of the British-Libyan Business Group.» 27 August 1998, and 25 September 1999.

Organisation of African Unity [OAU]. «Declaration of the 33rd Ordinary Session of the OAU Assembly of Heads of State and Government on the Dispute between the Libyan Arab Jamahariya and the United States of America and Great Britain.» 4 June 1997.

———. «Declaration of the 34th Ordinary Session of the OAU Assembly of Heads of State and Government on the Dispute between the Libyan Jamahariya and the United States and Great Britain.» 18 June 1998.

UNICEF. «Nutritional Status Survey of Infants in South/Centre Iraq.» 14 November 1997.

United Nations. «Letter Dated 6 August 1991 from the President of the Security Council Addressed to the Secretary-General.» S/22904, 7 August 1991.

———. «Letter Dated 24 August 1992 from the Secretary-General to the President of the Security Council Concerning the Memorandum of Understanding Governing the Inter-Agency Humanitarian Programme in Iraq.» S/24509, 2 September 1992.

———. «Letter Dated 7 June 1993 from the Permanent Representative of Iraq to the Secretary-General Transmitting a Letter Dated 6 June 1993 from the Minister of Foreign Affairs of Iraq Concerning the Work of the Iraq-Kuwait Boundary Demarcation Commission.» S/25905, 8 June 1993.

———. « Letter Dated 1 June 1995 from the Secretary-General to the President of the Security Council Concerning Resolution 986.» S/1995/495, 19 June 1995.

———. «Letter Dated 14 January from the Secretary-General Addressed to the President of the Security Council.» S/2000/26(6).

———. «Letter from the Minister of Foreign Affairs of Iraq to the President of the Security Council Stating that Iraq Has no Choice but to Accept the Provisions of Security Council Resolution 697 (1991).» S/22456, 6 April 1991.

———. «Letter from the Permanent Representative of Iraq to the President of the Security Council Transmitting a Letter Dated 27 May 1991 from the Minister for Foreign Affairs of Iraq Commenting on Security Council Resolution 692.» S/22643, 23 May 1991.

———. «Letter from the Permanent Representative of Iraq to the Secretary-General Transmitting the Memorandum of Understanding Dated 18 April 1991 between Iraq and the United Nations Concerning Humanitarian Assistance.» S/22513, 22 April 1991.

———. «Memorandum of Understanding between the Secretariat of the United Nations and the Government of Iraq on the Implementation of Security Council Resolution 986.» S/1996/356, 20 May 1996.

———.«Report of the Second-Panel Established Pursuant to the Note by the President of the Security Council of 30 January 1999 (S/1999/100) Concerning the Current Humanitarian Situation in Iraq.» S/1999/356, 30 March 1999.

———. «Report of the Secretary-General on the Implementation of Security Council Resolution 986.» S/1996/1015, 9 December 1996.

———. «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of the Security Council Resolution 1210 (1998).» S/1998/187, 22 February 1999.

———. «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of Security Council Resolution 1210 (1998).» S/1999/573, 18 May 1999.

———. «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of Security Council Resolution 1242.» S/1999/896, 19 August 1999.

———. «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 6 of Security Council Resolution 1242.» S/1999/1162, 12 November 1999.

———. «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 7 of Resolution 1143 (1997).» S/1998/90, 1 February 1998.

———. «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 9 of Security Council Resolution 1281.» S/2000/26, 14 January 2000.

———. «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 10 of Security Council Resolution 1153 (1998).» S/1998/1100, 19 November 1998.

———. «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraphs 28 and 30 of Resolution 1284 (1999) and Paragraph 5 of Resolution 1281 (1999).» S/2000/208, 10 March 2000.

———. «Report of the Secretary-General Pursuant to Paragraph 32 of Security Council Resolution 1284.» S/2000/22, 14 January 2000.

———. «Report on Humanitarian Needs in Iraq in the Immediate Post-crisis Environment by a Mission to the Area Led by the Under-Secretary for Administration and Management, 10-17 March 1991.» S/22366, 20 March 1991.

———. «Report on the Libyan Crisis by UN Secretary-General Dr.Boutros Boutros-Ghali.» S/23574, 11 February 1992.

———. «Report on the Situation of Human Rights in Iraq Prepared by the Special Rapporteur of the Commission of Human Rights on the Situation of Human Rights in Iraq.» S/23685, 9 March 1992.

———. «Report to the Secretary- General Dated 15 July 1991 on Humanitarian Needs in Iraq Prepared by a Mission Led by the Executive Delegate of the Secretary-General for Humanitarian Assistance in Iraq.» S/22799, 17 July 1991.

———. «Review and Assessment of the Implementation of the Humanitarian Programme Established Pursuant to Security Council Resolution 986.» S/199, 28 April 1999.

———, General Assembly. «Situation of Human Rights in Iraq.» A/RES/46/134, 17 December 1991.

———.———.A/RES/48/144, 20 December 1993.

———.———.A/RES/49/203, 23 December 1994.

United Nations, Press Release. «Secretary-General Says Security Council Should Seek Every Opportunity to Alleviate Suffering of People of Iraq.» SG/SM/7338, SC/6834, 24 March 2000.

———. «Security Council, Adopting Resolution 1293 (2000) Unanimously, Doubles Amount Iraq May Spend for Oil Spare Parts, Equipment.» SC/6838, 31 March 2000.

———.«Security Council Establishes New Monitoring Commission for Iraq Adopting Resolution 1284 (1999) by Vote of 11-0-4.» SC/6775, 17 December 1999.

———.«Security Council Meets to Consider Humanitarian Situation in Iraq; Secretary-General Describes «Moral Dilemma» for United Nations.» SC/6833, 24 March 2000.

Websites

Congressional Staff. «Iraq Trip Report.» 27 August-6 September 1999. http://www.geocities.com/ iraqinfo/sanctions/sarticles3/report.html.

Food and Agriculture Organisation [FAO]. «Special Report: FAO/WFP Food Supply and Nutrition Assessment Mission to Iraq, 3 October 1997.» http://www.fao.org/WAICENT/faoinfo/economic/giews/english/alertes/srirq997.htm.

House of Commons, International Development Committee. «Select Committee on International Development: Second Report.» 1999. http://www.publications.parliament.uk/pa/cm199900/cmselect/cmintdev/67/6701.htm.

Human Rights Watch. «Explanatory Memorandum Regarding the Comprehensive Embargo on Iraq Humanitarian Circumstances in Iraq.» http://www.hrw.org/press/2000/01/iraq-memo.htm.

———. «Iraq: Human Rights Developments.» http://www.hrw.org/wr2k/Mena-05.htm.

International Committee of the Red Cross. «Iraq: A Decade of Sanctions.» http://www.icrc.org/Icrceng.nsf/Index/0...E49481B741412568A20030CA99? Opendocument.

Republic of Iraq, Ministry of Foreign Affairs, «Distribution Plan-Phase VI.» S/1999/671. http://www.un.org/Depts/oip/dp6pdf/dp6toc.html.

——— «Distribution Plan-Phase VII.» S/2000/18. http://www.un.org/Depts/oip/dp7pdf/dp7toc.html.

———. «Distribution Plan Submitted by the Government of Iraq to the UN Secretary-General in Accordance with the Memorandum of Understanding of 12 May 1996 Resolution 1281 (1999).» http://www.un.org/Depts/oip/dp7pdf/dp7exesum.pdf.

———. «Distribution Plan Submitted by the Government of Iraq to the UN Secretary-General in Accordance with the Memorandum of Understanding of 20 May 1996 Resolution 1242 (1999).» http://www.un.org/Depts/oip/dp6pdf/plane 6_e.pdf.

UNICEF. «Situation Analysis of Children and Women in Iraq.» UNICEF Report, 30 April 1998. http://leb.net/iac/UNICEF1998.html.

United Nations. Letter from the Secretary - General Accompanying the «Report of the Group of Experts Established Pursuant to Paragraph 9 of Security Council Resolution 1242 (1999).» http://www.un.org/Depts/oip/reports/sgoil6.html.

———. «Press Briefing by Outgoing UN Humanitarian Coordinator for Iraq.» 1 March 2000. http://www.un.org/News/briefings/socs/2000/20000301.vonsponeck.doc.html.

United Nations Office of the Iraq Programme. «Briefing by Benon V. Sevan, Executive Director of the Iraq Programme, of the Security Council at Its Informal Consultations Held on 7 February 2000.» http://www.un.org/Depts/oip/reports/feb7bvscouncil.html.

———. «Report of the Secretary - General Pursuant to Paragraph 6 of Resolution 1242 (1999) (S/1999/1162): Introductory Statement by Benon V. Sevan, Executive Director of the Iraq Programme, Informal Consultations of the Security Council-Wednesday, 17 November 1999.» http://www.un.org/Depts/oip/reports/bvsnov17.html.

———, Oil-for-Food. «Basic Figures.» 11 January 2000. http://www.un.org/Depts/oip/latest/basicfigures.html.

———. «Implementation of Oil-for-Food: A Chronology.» http://www.un.org/Depts/oip/chron.html.

———. «Memorandum of Understanding between the Secretariat of the United Nations and the Government of Iraq on the Implementation of Security Council Resolution 986 (1995).» S/1996/356. http://www.un.org/Depts/oip/undocs/s1996356.htm.

World Food Programme [WFP]. «Protracted Relief and Recovery Operation-Iraq 6085.00.» 21 December 1998, WFP/EB.1/99/7-A/2. http://www.wfp.org/eb_public/EB.1_99_English/682e98.pdf.

World Health Organisation [WHO], Division of Emergency and Humanitarian Action [EHA]. «The Health Conditions of the Population in Iraq since the Gulf Crisis.» March 1996. http://www.who.int/eha/resource/pubs/000396.html.

فهـــرس

ـ أ ـ

الاتحاد البريدي العالمي: ١٢٠
اتحاد المغرب العربي: ١٥١
اتفاقية ١٩٧٢ (مصر/ليبيا): ١٤٧
الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة (الغات): ١٦
ـ جولة الاورغواي (١٩٩٤): ١٦
الاحتلال الإيطالي لليبيا (١٩١١): ٢١٣
ادريس، صلاح: ٢٣٩
الإرهـــاب الـــدولي: ١١٢، ١٤٨، ١٥١، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٨، ١٥٩، ١٦٥، ١٨٢، ٢٢١، ٢٢٥
أسعار النفط: ٥٧، ٦٦، ٧٣، ١١٦، ١٣٧
أسلحة الدمار الشامل: ٢٣، ٢٤، ٣٦، ٣٨، ٤٥، ٤٧، ١٣٤، ١٣٨
الإصلاحات الاقتصادية: ١٧
إعلان حق التنمية (١٩٨٦): ١٧
الأفغان العرب: ٢٢٦
الاقتصاد السوداني: ٢٢٥، ٢٣٣
اقتصاد السوق: ١٥، ١٦
الاقتصاد العراقي: ١٠٤، ١١٥
الاقتصاد الليبي: ١٨٥، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٨
الأمم المتحدة: ١١، ١٣ ـ ١٥، ١٨ ـ ٢٠، ٢٤، ٢٧، ٢٨، ٣١، ٣٢، ٣٤، ٣٩ ـ ٤٢، ٤٤ ـ ٤٩، ٥٢ ـ ٥٤، ٦٠، ٦٢ ـ ٦٤، ٧٠، ٧١، ٧٤ ـ ٧٦، ٨١، ٨٢، ٨٤، ٨٨، ٩٢، ٩٤، ٩٩، ١٠٤، ١١١، ١١٣، ١٣٢، ١٣٤ ـ ١٣٩، ١٦٦، ١٦٨، ١٨١، ١٨٣، ١٨٥، ١٩٢، ٢٠٩، ٢٢١، ٢٢٧، ٢٣١، ٢٣٥، ٢٤٠، ٢٤٢، ٢٤٦، ٢٤٧
ـ الجمعية العامة: ١٧، ٤٣، ٤٧
ـ مجلس الأمن الدولي: ١١، ١٤، ١٨، ١٩، ٢٤، ٣١، ٣٣، ٣٦ ـ ٣٨، ٤٣ ـ ٤٧، ٤٩ ـ ٥٢، ٥٥ ـ ٥٧، ٥٩ ـ ٦٢، ٦٤ ـ ٧٠، ٧٦، ٨٥، ٨٩، ٩٢، ٩٣، ٩٧، ١٠٢، ١١٢، ١١٣، ١٣٠، ١٣٣، ١٣٥، ١٣٦، ١٣٨، ١٣٩، ١٥٢، ١٦٥، ١٦٦، ١٦٨، ١٦٩، ١٧١، ١٧٢، ١٧٤، ١٧٧، ١٨٢، ١٨٤، ٢٢٥، ٢٢٩ ـ ٢٣٥، ٢٣٧، ٢٤٣، ٢٤٧
ـ ـ القرار رقم (٢٤٢): ١٤٧
ـ ـ القرار رقم (٤٨٧): ٣٨
ـ ـ القرار رقم (٦٦٠): ٣٧
ـ ـ القرار رقم (٦٦١): ٣٢، ٣٣، ٤٩، ٧٦
ـ ـ القرار رقم (٦٦٥): ٣٣
ـ ـ القرار رقم (٦٦٦): ٣٣
ـ ـ القرار رقم (٦٧٠): ٣٤
ـ ـ القرار رقم (٦٨٧): ٢٥، ٣١، ٣٤، ٣٦ ـ ٣٨، ٤٣، ٤٥، ٤٦، ٤٨ ـ ٥١، ٦٢، ٦٤، ٧١، ١١٢، ١١٣، ١٣٣،

١٣٤، ١٣٦، ١٣٨
-- القرار رقم (٦٨٨): ٣٨، ٣٩، ١٣٤
-- القرار رقم (٦٩٩): ٤٧
-- القرار رقم (٧٠٥): ٤٨
-- القـرار رقـم (٧٠٦): ٤٨ - ٥١، ١١٣، ١٣٦
-- القرار رقم (٧١٢): ٥١
-- القـرار رقـم (٧٣١): ١٦٥، ١٦٦، ١٦٨
-- القرار رقم (٧٤٨): ١٦٨
-- القرار رقم (٧٧٨): ٥٠
-- القرار رقم (٩٨٦): ٥١، ٥٢، ٥٤، ٥٥، ٦٠، ٦٤، ٦٥، ٧١، ٧٦، ٨٢، ١٠١، ١٠٢، ١٠٤، ١٠٥، ١١٣، ١١٥، ١٣٦
-- القرار رقم (١٠٤٤): ٢٣٠ - ٢٣٢، ٢٣٧، ٢٣٨
-- القرار رقم (١٠٥٤): ٢٣١، ٢٣٧، ٢٣٨
-- القرار رقم (١٠٧٠): ٢٣٣، ٢٣٤، ٢٣٧
-- القرار رقم (١١١١): ٥٤
-- القرار رقم (١١٤٣): ٥٤، ٥٥
-- القرار رقم (١١٥٣): ٥٥، ٦١، ٦٩
-- القرار رقم (١١٧٥): ٥٦
-- القرار رقم (١١٩٩): ٢٤
-- القرار رقم (١٢١٠): ٥٦
-- القرار رقم (١٢٤٢): ٥٦
-- القرار رقم (١٢٦٦): ٥٧
-- القرار رقم (١٢٧٥): ٥٧
-- القرار رقم (١٢٨٠): ٥٨
-- القرار رقم (١٢٨١): ٥٨
-- القـرار رقـم (١٢٨٤): ٥٨، ٦٠، ٦٢، ٦٤، ١٣٨
-- القرار رقم (١٢٩٣): ٥٩
- الميثاق: ١٣، ٢٨، ٣٢ - ٣٤، ٣٩، ١٣٥، ١٦٦، ٢٣١
الأمن الإقليمي: ٢٤٥
الأمية: ٩٤، ٩٦
الانتفاضة الفلسطينية (١٩٨٧): ١٥٠
الانقلاب العسكري في السودان (١٩٨٩): ٢٢٥
أهتيساري، مارتي: ٣٤
أولبرايت، مادلين: ٢٣٢، ٢٣٦

- ب -

بتلر، ريتشارد: ٦٠
برنامج النفط مقابل الغذاء: ٤٣، ٥١، ٥٣، ٥٤، ٥٨، ٥٩، ٦٥، ٦٦، ٧٠ - ٧٢، ٧٦ - ٨١، ٨٣، ٨٦، ٨٩، ٩١ - ٩٤، ٩٦، ٩٧، ٩٩، ١٠٤، ١٠٥، ١٠٩ - ١١١، ١١٥، ١١٦، ١٢١، ١٢٢، ١٢٤، ١٣٦
البشاري، ابراهيم: ١٧٠
البشير، عمر: ٢٢٥، ٢٣٨، ٢٤١
البطالة المقنعة: ١٩
بلير، توني: ١٧٨
بن لادن، أسامة: ٢٢٦، ٢٢٧، ٢٣٨ - ٢٤٠
البنا، صبري (أبو نضال): ١٤٩، ١٥٦
بندر بن سلطان: ١٨٤
البنك الدولي: ١١٦، ٢٠٠
بوش، جورج: ٤٢، ١٥١
بونينو، إيما: ٢٧
بينوشيه، أوغسطو: ١٨

- ت -

التأميم: ١٤٦، ١٤٧، ١٥٢
تجميد الأرصدة الليبية في الخارج: ١٦٩
التحالف الديمقراطي الوطني (السودان): ٢٣٥
التحرير الاقتصادي: ١٧، ٢١، ٢١٧، ٢٢١

التحرير السياسي: ٢٢١
الترابي، حسن: ٢٢٦ ـ ٢٢٩، ٢٤١
التضخم: ١٢٢، ١٩٦ ـ ١٩٨، ٢٠٠، ٢٠٢، ٢٠٤
التعددية الثقافية: ٢٤١
تفكك الاتحاد السوفياتي: ١٤، ١٥
تنظيم الضباط الأحرار (ليبيا): ٢١٣، ٢١٥
التنمية الاقتصادية: ١٤٧
التنمية الزراعية: ١٨٧
التنمية الصناعية: ١٨٧

ـ ث ـ

ثاتشر، مارغريت: ١٥٧، ١٥٨
الثورة الإسلامية في إيران (١٩٧٩): ١٤٩، ١٥٣

ـ ج ـ

جابر، أبو بكر يونس: ٢١٥
جامعة الدول العربية: ١٦٠، ١٦٨، ١٧٣ ـ ١٧٦، ١٨٨
ـ مجلس الجامعة: ١٦٨، ١٧٠، ١٧٣
الجبهة الإسلامية القومية (السودان): ٢٢٦
الجبهة الإسلامية للإنقاذ (الجزائر): ٢٢٦
جلود، عبد السلام: ٢١٤، ٢١٨
الجماعة الإسلامية (مصر): ٢٢٦ ـ ٢٢٨
جماعة الكفاح الإسلامي الليبي: ٢٢٠
جياشة، عبد المجيد: ١٦٢
الجيش الإيرلندي السري: ١٤٦، ١٤٩، ١٦٥، ١٧١
جيش التحرير الشعبي السوداني: ٢٣٥

ـ ح ـ

حادث لوكربي (١٩٨٨): ١٥١، ١٦١، ١٦٤، ١٦٨، ١٧١، ١٧٤، ١٧٧
حادث النيجر (١٩٨٩): ١٥١، ١٦١، ١٦٤، ١٦٨، ١٧٠، ١٨٢
الحرب الباردة: ١٥٣، ٢٤٢، ٢٤٥
حرب الخليج (١٩٩٠ ـ ١٩٩١): ١١، ١٥، ٢١، ٣١، ٣٢، ٣٤، ٣٩، ٤٤، ٧٧، ٨٦، ٩٠، ٩٢، ٩٨، ١١٥، ١٢١، ١٢٢، ١٢٦، ١٢٧، ١٣١، ١٣٣، ١٣٤، ١٣٨، ١٦٢، ٢٢٧، ٢٣٩
الحرب العراقية ـ الإيرانية (١٩٨٠ ـ ١٩٨٨): ٩٤، ١٢٢، ١٥٠
الحرب العربية الإسرائيلية (١٩٧٣): ١٤٧، ١٥٢
حركة الجهاد الإسلامي (مصر): ٢٢٧
حركة حماس (فلسطين): ٢٢٦
حركة عدم الإنحياز: ٢٣٤
حركة فتح ـ المجلس الثوري: ١٤٩، ١٥٦
الحريات الاقتصادية: ٢٠٤
الحريات السياسية: ٢٠٤
حزب الله (لبنان): ٢٢٦
حزب البعث العربي الاشتراكي (العراق): ٣٢، ١٢٨، ١٣١
الحزب الديمقراطي الكردستاني: ١١١
حسين، أحمد: ٣٧، ٣٨
حسين، سراج محمد: ٢٢٨، ٢٣٠
حسين، صدام: ٣٢، ٧٦، ١٢٧
حقوق الإنسان: ١٤، ١٥، ١٧، ١٨، ٢١، ٢٦، ٢٧، ٣٢، ٣٨، ٣٩، ٤٧، ١٣٣ ـ ١٣٩، ١٤٨، ٢١٧، ٢٢١، ٢٤٠، ٢٤١، ٢٤٤، ٢٤٦ ـ ٢٤٨
حقوق الملكية الفكرية: ١٦
حلف شمال الأطلسي: ٢٣، ٢٤، ١٨١
حمزة، مصطفى: ٢٢٨، ٢٣٧

ـ خ ـ

الخطاب القومي العربي: ٢١٣

ـ د ـ

الدمقرطة: ٢١، ١٣٥، ٢١٧، ٢٤٠،

٢٤١، ٢٤٤
الدول النامية: ٢٠
ديفيز، براين: ١٥٤
الديمقراطية: ١٥ - ١٧، ١٣٢، ٢٢٠، ٢٤١، ٢٤٤

- ر -

الرفاهية الاقتصادية: ٢٠
رمضان، طه ياسين: ١٢٧
روبرتسن، جورج: ٨٣
ريغان، رونالد: ١٤٩، ١٥١، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٩

- س -

السادات، أنور: ١٤٧، ١٤٨
سافرونشوك، فاسيلي: ١٦٦
سكوراتوف، يوري: ٢٥
سواير، جيم: ١٧٧، ١٧٨، ١٨٤

- ش -

شليزنغر، جيمس: ٢٣

- ص -

صدر الدين آغا خان: ٤٢، ١٣٩
صندوق الأمم المتحدة لرعاية الطفولة (اليونسيف): ٧٦، ٩٦
صندوق الأمم المتحدة للتعويضات: ٣٥، ٧١

- ع -

العراق
- قانون الأحزاب السياسية: ١٣٢
- القطاع التجاري: ١٢٢
- قطاع التعليم: ٩٤، ١١٩
- القطاع الخاص: ١٢١، ١٢٤
- قطاع الزراعة: ٩٧، ١١١
- القطاع الصحي: ١٢٤
- القطاع العام: ١١٨
- قطاع النفط: ١٠٠
عزيز، طارق: ١٢٧
العقوبات الأمريكية ضد ليبيا: ١٥٢، ١٥٦، ١٥٩
عقوبات الأمم المتحدة المفروضة على السودان: ١١، ٢٢٥، ٢٣١
عقوبات الأمم المتحدة المفروضة على العراق: ١١
عقوبات الأمم المتحدة المفروضة على ليبيا: ١١، ١٤٣، ١٥٩، ١٦٠، ١٦٩، ١٨٢، ١٨٨، ٢٠٧
العقوبات الدبلوماسية الأوروبية على ليبيا (١٩٨٦): ١٥٠
العلاقات المصرية - السودانية: ٢٣٢، ٢٣٨
عملية «ثعلب الصحراء» (١٩٩٨): ٦١
العولمة: ١٩، ٢٠

- غ -

الغارات الجوية الأمريكية على ليبيا (١٩٨٦): ٢٢، ١٥٨
غالي، بطرس بطرس: ٣١، ١٦٨
غنيم، إدوارد: ٢٣٣
غيرول، جيكس: ١٨٤

- ف -

فحيمة، خليفة: ١٦٢، ١٦٣
الفساد: ١١٨، ٢٠٣، ٢٠٤
فليتشر، إيفون: ١٥٠، ١٥٧
فون سبونيك، هانز: ٨٥، ٩٦

- ق -

قاعدة العظم العسكرية البريطانية في ليبيا: ١٤٦

قاعدة هويلس العسكرية الأمريكية في ليبيا: ١٤٦
قانون داماتو (١٩٩٦): ١٥٩
القذافي، معمر: ١٤٣ ـ ١٤٧، ١٤٩ ـ ١٥١، ١٥٤، ١٥٦، ١٥٨، ١٦٦، ١٦٧، ١٧٢، ١٧٧، ١٧٩، ١٨٤، ١٨٨، ٢١٠ ـ ٢١٤، ٢١٧ ـ ٢٢٠، ٢٤٢
قرنق، جون: ٢٣٦
القضية الفلسطينية: ١٤٥، ١٤٦
القومية العربية: ١٢٨، ١٤٥، ١٤٦

ـ ك ـ

كارتر، جيمي: ١٤٨، ١٤٩، ١٥٣
كارلوس: ٢٢٦
كلينتون، بيل: ٢٣، ١٧٨، ٢٣٦
كوك، روبن: ١٧٦

ـ ل ـ

لجنة الأربعين (السودان): ٢٢٦
لجنة الأمم المتحدة لتخطيط الحدود بين العراق والكويت: ٣٥، ٤٣ ـ ٤٥، ١١٢، ١١٣، ١٣٣
لجنة التعويضات التابعة للأمم المتحدة: ٤٤، ٦٣، ١٣٧
لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة: ٤٧، ٢٤٠، ٢٤١
اللجنة الخاصة للتفتيش عن أسلحة الدمار الشامل في العراق التابعة للأمم المتحدة (يونسكوم): ٣٥، ٤٢ ـ ٤٥، ٤٧، ٦٠ ـ ٦٢، ١١٣، ١٣٥
لجنة العقوبات التابعة للأمم المتحدة: ٣٣، ٣٧، ٥٣، ٥٤، ٦٩، ٧٢، ٧٤، ٨٢
لجنة العقود التابعة للأمم المتحدة: ٦٧
الليبرالية الاقتصادية: ١٦
ليبيا
ـ السياسة الخارجية: ١٤٣، ١٤٤
ـ القطاع الخاص: ١٨٨، ١٨٩، ١٩٤، ١٩٦، ٢٠٣
ـ القطاع العام: ١٨٨، ١٨٩، ٢٠٠ ـ ٢٠٣، ٢٠٥
ـ اللجان الثورية: ١٥٤، ٢١٤، ٢١٩، ٢٢١
ـ نظام الحصص التموينية: ٢٠٢، ٢٢٢

ـ م ـ

مانديلا، نيلسن: ١٧٥، ١٧٧، ١٨٤
مبارك، حسني: ١٥٠، ١٥١، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٢٨
مجزرة المسجد الأقصى (١٩٩٠): ١٦٢
المجموعة الأوروبية: ١٥٠، ١٥٢، ١٥٨، ١٥٩
محكمة العدل الدولية: ١٦٤، ١٧٠، ١٧٢ ـ ١٧٤
المخابرات الإسرائيلية: ٦٠
مذكرة التفاهم الموقعة بين العراق والأمم المتحدة (١٩٩١): ٣٩، ٤١، ٤٢
المراكز الإنسانية التابعة للأمم المتحدة في العراق (UNHUCs): ٤٠، ٤٣، ٤٤
مشروع النهر الصناعي العظيم (ليبيا): ١٨٩، ١٩٣، ١٩٧، ٢١٦
معاهدة السلام المصرية الإسرائيلية (١٩٧٩): ١٤٨
معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية: ٢٤
المقراحي، عبد الباسط: ١٦٢، ١٦٣
مكتب الأمم المتحدة لبرنامج العراق: ٦٧، ٦٩، ٧٤
المناطق الكردية: ١٠٨ ـ ١١٠
منطقتا الحظر الجوي في شمال وجنوب العراق: ٣٩، ٤١، ٤٧، ١٣٢

منظمة أبو نضال انظر حركة فتح ـ المجلس الثوري
منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD): ١٩٢، ١٩٤
منظمة الدول المصدرة للنفط (أوبك): ١٨٦ ١٨٩ ـ ١٩٢
منظمة الزراعة والأغذية (الفاو): ٨٢، ٩٨
منظمة الصحة العالمية: ٨٤، ٨٥
منظمة العفو الدولية: ١٧
منظمة مراقبة حقوق الإنسان: ١٧
منظمة الوحدة الأفريقية: ١٧٣ ـ ١٧٥، ٢٢٥، ٢٣٠
ـ قمة المنظمة (١٩٩٧: زمبابوي): ١٧٥
ـ مجلس المنظمة: ١٧٤
ـ ـ القرار رقم (١٥٦٦): ١٧٤
ـ الميثاق: ٢٣١
مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية (١٩٩٢: ريو دي جانيرو): ١٧
مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية الاجتماعية (١٩٩٥: كوبنهاغن): ١٧
مؤتمر القمة العربي (١٩٨٩: الدار البيضاء): ١٥١
موسوليني، بنيتو: ٢١٣
موسى، عمرو: ٢٣٠
موغابي، روبرت: ١٧٥
ميثاق مكافحة التعذيب (١٩٨٤): ١٨
ميثاق مونتريال بشأن التخريب (١٩٧١): ١٦٥، ١٧٢، ١٧٧
ميجور، جون: ١٧٨

ـ ن ـ

النزاع العربي ـ الإسرائيلي: ١٤٧، ١٥٢
النظام العالمي الجديد: ١٣ ـ ١٥، ١٩ ـ ٢٢، ٢٧، ٢٤٦
النفط العراقي: ٤٨، ٥٠، ٥٧، ٦٧
النفط الليبي: ١٥٥، ١٦٩، ١٩٠ ـ ١٩٢، ١٩٤
النمو السكاني: ١١٦، ٢٠٧

ـ هـ ـ

هتلر، أدولف: ١٣٦
الهجوم الصاروخي الأمريكي على مصنع الشفاء للأدوية في الخرطوم (١٩٩٨): ٢٣٦، ٢٣٩
هيرد، دوغلاس: ١٦٣
هيئة المراقبة والتحقق والتفتيش التابعة للأمم المتحدة (يونموفيك): ٦٢، ٦٤

ـ و ـ

الوحدة العربية: ١٤٥
وحدة المراقبة التابعة للأمم المتحدة (UNIKOM): ٣٥، ٤٤
الوكالة الدولية للطاقة الذرية: ٣٥، ٦٢، ١١٣
وكالة المخابرات المركزية الأمريكية (C. I. A.): ٢٣

ـ ي ـ

ياسين، عزت: ٢٢٨

هذا الكتاب

لقد أصبحت عقوبات الأمم المتحدة سلاحاً رائجاً في الترسانة السياسية للجماعة الدولية، باعتبارها وسيلة تأتي بعد الحرب مباشرة من حيث فعاليتها في إقناع الدول التي تنتهك القانون الدولي بالتعاون من جديد. هنا، يتحدى تيم نبلوك هذا الرأي في تحليل هادئ نزيه يتناول التأثير السياسي والاقتصادي والنفسي للعقوبات في الدول «المنبوذة» في الشرق الأوسط.

يحدد نبلوك معيارين لتقويم منفعة العقوبات، هما: هل أرغمت هذه العقوبات البلدان المعنية على البقاء ضمن إطار القانون الدولي؟ وكيف أثرت في تطور تلك البلدان؟ إنه يتوصل إلى أن العقوبات، على الرغم من نجاحها باحتواء العراق وليبيا والسودان، على المدى القصير، إلا أنها عززت قوة النظامين في العراق وليبيا، في الوقت الذي فاقمت فيه من الانقسامات الاجتماعية والدينية في هذين البلدين. وخلافاً للمقصود من هدف العقوبات، يظهر نبلوك بقوة أن الأثر النهائي للعقوبات هو الإضرار بالإمكانيات المستقبلية لتحقيق الاستقرار والحكم الجيد في الشرق الأوسط على المدى البعيد، ولقيام نظام عالمي آمن.

تيم نبلوك . .

أستاذ في دراسات الشرق الأوسط ومدير معهد الدراسات العربية الإسلامية في جامعة اكستر. من مؤلفاته العديدة: **الطبقة والقوة في السودان: دينامية الحياة السياسية السودانية، ١٨٩٨ ـ ١٩٨٥**، و**التحرر السياسي والاقتصادي في الشرق الأوسط** (محرر مشارك).

مركز دراسات الوحدة العربية

بناية «سادات تاور» شارع ليون ص.ب: ٦٠٠١ ـ ١١٣
الحمراء ـ بيروت ٢٠٩٠ ١١٠٣ ـ لبنان
تلفون: ٨٦٩١٦٤ ـ ٨٠١٥٨٢ ـ ٨٠١٥٨٧
برقياً: «مرعربي» ـ بيروت
فاكس: ٨٦٥٥٤٨ (٩٦١١)

e-mail: info@caus.org.lb
Web Site: http://www.caus.org.lb

الثمن: ٨
أو م